النمط الأول

فى

تجوهر الأجسام

أقول : قال الفاضل الشارح :

[« النهج » الطريق الواضح ، و « النمط » ضرب من البسط . وإنما وسم أبواب المنطق بـ « النهج » وأبواب هذين العلمين بـ « النمط » لأن المنطق علم يتوصل منه إلى سائر العلوم ، فكانت أبوابه « أنهاجاً » ، وهذه مقصودة بذاتها ، فكانت « أنماطاً » .

وقال : « الجوهر » يطلق على الموجود لا فى موضوع ، وعلى حقيقة الشىء ذاته .

والتجوهر هو — بالمعنى الأول — صيرورة الشىء جوهراً ، — وبالمعنى الثانى — تحقق حقيقته .

فالمراد بتجوهر الأجسام ليس هو الأول ؛ لأنها ليست مما لا يكون جوهراً ، فيصير جوهراً ؛ بل هو الثانى ؛ فإن المطلوب تحقق حقيقتها : أهى مركبة من أجزاء لا تتجزأ ، أم من المادة والصورة ؟] .

وأعلم أن هذا النمط يشتمل على مباحث ، بعضها طبيعية ، وبعضها فلسفية ؛ وذلك لأن المعلم الأول ابتدأ فى تعليمه بالطبيعيات التى هى أقدم الأشياء بالقياس إلينا ، وختم بالفلسفيات التى هى أقدمها فى الوجود ، بالقياس إلى نفس الأمر . متدرجاً فى التعليم من مبادئ المحسوسات ، إلى المحسوسات ، ومنها إلى المعقولات .

ولما كان موضوع الطبيعيات « الجسم الطبيعى » المتألف من المادة والصورة ، صارت مباحث المادة والصورة التى يبتنى عليها العلم ، مصادرات فيه ، ومسائل من الفلسفة الأولى ،

. . . . . .

وكانت هى أيضاً فى الفلسفة الباحثة عنها مبتنية على مسائل أخرى طبيعية ، كنفى الجزء الذى لا يتجزأ ، وتناهى الأبعاد .

والشيخ أراد أن يبتدئ بالطبيعيات أيضاً ، ولكن بشرط أن يرفع منها هذه الحوالات — من أحد العلمين إلى الآخر — المقتضية لتحير المتعلم ، فلزمه أن يقصد الأبحاث المتعلقة بإثبات المادة والصورة وأحوالهما ، أولا . ولما قصدها لزمه أن يبين ما تبتنى تلك الأبحاث عليه ، من المسائل الطبيعية قبلها ، فوجب عليه أن يصدر الكلام بنفى الجزء الذى لايتجزأ ، لأنه آخر ما تنحل إليه مقاصده ، التى لا تبتنى على مسألة تقتضى حوالة أخرى ، وصار هذا النمط لهذا السبب مشتملا على مباحث مختلطة من العلمين .

وقبل الخوض فى المقصود نقول : الجسم يقال بالاشتراك : على الطبيعى المعلوم وجوده بالضرورة ، وهو الجوهر الذى يمكن أن تفرض فيه الأبعاد الثلاثة : أعنى الطول ، والعرض ، والعمق .

وعلى التعليمى : وهو الكم المتصل ، الذى له الأبعاد الثلاثة .

والمراد ههنا هو الأول ، فإنه موضوع العلم الطبيعى . وقد زيف الفاضل الشارح حده المذكور :

أما أولا : فبأن الجوهر ليس جنساً لما تحته ، وأحال بيانه على سائر كتبه .

وأما ثانياً : فبأن قابلية الأبعاد ليست فصلاً ؛ لأنها لو كانت وجودية ، لكانت عرضاً ؛ إذ هى نسبة ما ، ويلزم من كونها عرضاً ، احتياج محلها إلى قابلية أخرى لها .

وأيضاً يلزم أن يكون الجسم متقوماً بالعرض .

والجواب عن الأول : أنه إنما أبطل كون الجوهر جنساً فى كتبه ، بأن أخذ مكان « الجوهر » ، « الموجود لا فى موضوع » وأبطل كونه جنساً ، وهو لازم من لوازم الجوهر ، ولا شك فى أن لازم الجنس لا يكون جنساً .

وعن الثانى : أنه أبطل كون قابلية الأبعاد فصلاً ، وهى ليست بفصل ؛ لأنها لاتحمل على الجسم ، بل الفصل هو القابل للأبعاد ، المحمول على الجسم ، وهو شىء ما ، من شأنه قبول الأبعاد .

. . . . . .

فظهر أنه فى هذا التزييف مغالط .

ثم أفاد أن الجسم :

[إما أن يكون مؤلفاً من أجسام مختلفة ، كالحيوان ؛ أو غير مختلفة ، كالسرير .

وإما مفرداً ، ولا شك فى أنه قابل للانقسام ، ولا يخلو :

إما أن تكون جميع الانقسامات الممكنة ، حاصلة بالفعل فيه ، أو لا تكون .

وعلى التقديرين : فإما أن تكون متناهية ، أو غير متناهية] .

قال : [فههنا احتمالات أربعة :

أولها : كون الجسم متألفاً من أجزاء لا تتجزأ متناهية . وهو ما ذهب إليه قوم من القدماء ، وأكثر المتكلمين من المحدثين .

وثانيها : كونه متألفاً من أجزاء لا تتجزأ غير متناهية . وهو ما التزمه بعض القدماء ، والنظّام من متكلمى المعتزلة .

وثالثها : كونه غير متألف من أجزاء بالفعل ، لكنه قابل لانقسامات متناهية ، وهو ما اختاره محمد الشهرستانى فى كتاب له سماه بـ « المناهج والبيانات » هكذا قال الفاضل فى كتابه الموسوم بـ « الجوهر الفرد » .

ورابعها : كونه غير متألف من أجزاء بالفعل ، لكنه قابل لانقسامات غير متناهية وهو ما ذهب إليه جمهور الحكماء ، ويريد الشيخ أن يثبته] .

وأما الجسم المؤلف ، فسيجىء القول فيه ، إن شاء الله تعالى .

الفصل الأول

وهم وإشارة *

(١) من الناس من يظن أن كل جسم ذو مفاصل

(٢) تنضم عندها أجزاء غير أجسام ، تتألف منها الأجسام ، وزعموا أن تلك الأجزاء لا تقبل الانقسام : لا كسرًا ، ولا قطعًا ، ولا وهمًا ، ولا فرضًا ؛ وأن الواقع منها فى وسط الترتيب : يحجب الطرفين عن التماس .

---

* قال الفاضل الشارح : [إن الشيخ يريد بـ « الوهم » فى هذا الكتاب المذهب الباطل ، أو السؤال الباطل ؛ وذلك لأن العقل قد يعرض له الغلط من قِبَل معارضة الوهم إياه ، فتسمية الرأى الباطل بـ « الوهم » تسمية المسبب باسم السبب مجازاً . وقد مرّ أنه يسمى الفصل المشتمل على حكم يحتاج فى إثباته إلى برهان بـ « الإشارة » ، والفصل المشتمل على حكم يكفى فى إثباته تجريد الموضوع والمحمول من اللواحق ، أو النظر فيما سبقه من البراهين بـ « التنبيه »] .

ولما أراد فى هذا الفصل إبطال الرأى الأول من الأربعة المذكورة ، عبر عنه بـ « الوهم » ، وعن إبطاله بـ « الإشارة » .

(١) قوله : « كل جسم ذو مفاصل » قضية . والجسم هو الطبيعى المذكور . والمفاصل هى المواضع التى ينفصل ويتصل الجسم عندها . وهى مواضع بأعيانها — عند مثبتى الجزء — لا يمكن أن ينفصل الجسم عند غيرها ، شبهها بمفاصل الحيوان ، وسماها باسمها .

(٢) أقول : ذكر للأجزاء أحكاماً أربعة :

أولها : أنها ليست بأجسام .

والثانى : أن الأجسام تتألف منها .

(٣) ولا يعلمون أن الأوسط. إذا كان كذلك ، لقى كلٌّ واحد

والثالث : أنها لا تقبل الانقسام أصلا .

والرابع : أن الواقع منها فى وسط الترتيب يحجب طرفيه عن التماس .

وهذه أحكام مسلمة من أصحاب هذا الرأى أورد الأول منها : تقريراً لمذهبهم ؛ والباقية ، تمهيداً لما يناقضهم به ، على ما ينبغى أن يفعله ناقضوا الأوضاع .

وفى الحكم الثالث ، أشار إلى وجوه الانقسامات الممكنة ، وهى ثلاثة ؛ وذلك لأن الأجسام :

إما أن تقبل الانفكاك والتشكل بعسر . كالأشياء الصلبة ، أو بسهولة ، كالأشياء اللينة .

وإما أن لا تقبل ، كالفلك عند الحكماء .

وقد ينقسم الأول بالكسر ، والثانى بالقطع ، والثالث بالوهم والفرض .

والفائدة فى إيراد الفرض ، أن الوهم ربما يقف ؛ إما لأنه لا يقدر على استحضار ما ينقسمه لصغره ، أو لأنه لا يقدر على الإحاطة بما لا يتناهى ؛ والفرض العقلى لا يقف ، لتعلقه بالكليات المشتملة على الصغير والكبير ، والمتناهى وغير المتناهى .

والعبارة عنها فى النسخ مختلفة ، ففى بعضها هكذا : [لا كسراً ، ولا قطعاً ، ولا وهماً ، وفرضاً] .

وفى بعضها بحذف لفظة « لا » عن « القطع » ، وفى بعضها بإثباتها أيضاً فى الفرض .

والأول أصح ؛ لأنه لم يفرق بين القسمة الوهمية والفرضية فى موضع من الكتاب .

(٣) أقول : هذا ابتداء شروعه فى النقض ، وإنما أخذه من الحكم الرابع . وبيانه : أن الأوسط الحاجب للطرفين عن التماس ، لا يخلو إما أن لا يلاقى الطرفين ، أو يلاقيهما . فإن لاقاهما ، فإما بالأسر ، أو لا بالأسر [1] .

فهذه أقسام ثلاثة :

والأول : ينافى كونه حاجباً لهما ، وأيضاً يناقض الحكم الثانى ، وهو تأليف الأجسام من هذه الأجسام ، لأن التأليف لا يتصور إلا بعد ملاقاة الأجزاء .

(١) يعنى « بكله » أو « لا بكله » .

من الطرفين منه شيئًا غير ما يلقاه الآخر ، وأنه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه بأسره .

(٤) وأنه بحيث لو جوز مجوز فيه مداخلته للوسط حتى يكون مكانهما ، أو حيزهما ، أو ما شئت فسمه ، واحدًا ؛ لم يكن له بدٌّ من أن ينفذ فيه .

والثانى : أيضاً ينافى كونه حاجباً لهما عن التماس ، وأيضاً يقتضى تداخل الأجزاء ؛ وهو محال فى نفسه ، ومناقض للحكم الثانى ، ومع جميع ذلك ، مستلزم للمطلوب ، كما سيأتى .

والثالث : يقتضى التجزئة .

والشيخ لم يذكر القسم الأول والثانى أولا ، وهما أن لا يلاقى الطرفين ، أو يداخلهما . لأن الخصم لم يذهب إليهما ، فبادر إلى ذكر القسم الثالث ، الذى يفيد النقض بقوله : [لقى كل واحد من الطرفين منه شيئاً غير ما يلقاه الآخر] .

وقد تمت بذلك حجته على الخصم .

ثم رجع بعد ذلك إلى إثبات القسم الثالث ، بإبطال نقيضه ، المشتمل على القسمين المتروكين ، أعنى الأول والثانى ، فكان نقيضه قولنا : [ليس كل واحد من الطرفين يلقى من الأوسط شيئاً غير ما يلقاه الآخر] .

وهو يصدق مع عدم الملاقاة ، ومع الملاقاة بالأسر ، ثم ترك الأول ؛ لأن إحالته أظهر ، وصرح برفع الثانى بقوله : [وأنه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه بأسره] وإنما خصه بالذكر ؛ لأنه مذهب لبعضهم كما سيأتى ذكره ، ولأنه مع إحالته مستلزم للمطلوب .

وإنما رجع إلى إثبات القسم الثالث — مع أن المناقضة قد تمت — لأنه لا يريد الاقتصار على نقض الحكم ، بل يقصد إبطال هذا الرأى فى نفس الأمر ؛ فالواجب عليه أن يبطل جميع الاحتمالات ، وإن لم يذهب إليها ذاهب .

(٤) أقول : يريد بيان حال القسم الثانى ، وهو القول بالمداخلة ، ففسره أولا ، باتحاد المكانين والحيزين .

(٥) فيلقى غير ما لقيه . والقدرُ الذى لقيه دون اللقاء المتوهم للمداخلة .

وأعلم أن المكان — عند القائلين بالجزء — غير الحيز ؛ وذلك لأن المكان عندهم قريب من مفهومه اللغوى ، وهو ما يعتمدعليه المتمكن ، كالأرض للسرير ، و« الاعتماد » عندهم هو ما يسمه الحكيم [ميلا] .

وأما « الحيز » عندهم فهو الفراغ المتوهم المشغول بالمتحيز ، الذى لو لم يشغله لكان خلاء ، كداخل الكوز للماء .

وأما عند الشيخ والجمهور من الحكماء ، فهما واحد ، وهو : [السطح الباطن ، من الجسم الحاوى ، المماس للسطح الظاهر من المحوى] .

فلما لم تكن المنازعة فيه مفيدة ههنا ، وكان المفهوم من المكان أو الحيز المذكور ، معلوماً غير محتاج إلى البيان ، أشار إليه بقوله : [مكانهما أو حيزهما ، أو ماشئت فسمه] لئلا يناقش فى العبارة .

والمعنى : أن الطرف ، لو جوز مجوز أن يداخل الوسط ، فلابد من أن ينفذ فى الوسط .

(٥) أقول : أى فيلقى الطرف حال النفوذ من الوسط غير ما لقيه حال المماسة قبل النفوذ ، والقدرُ الذى لقيه حال المماسة قبل النفوذ ، دون اللقاء المتوهم حال النفوذ للمداخلة.

والمراد بيان مغايرة الملاقى فى الحالين من الجانبين ؛ فإنه يقتضى قسمة الوسط بقسمين.

ويمكن أن يفهم من قوله [فيلقى غير ما لقيه] أنه يلقى حال النفوذ فى الوسط ، قبل تمام المداخلة ، غير ما لقيه حال المماسة ؛ قبل النفوذ ، والقدرُ الذى لقيه حال النفوذ غير ما يلقاه عند تمام المداخلة ، وهو اللقاء المتوهم للمداخلة ، وذلك يقتضى قسمة الوسط بثلاثة أقسام .

والفاضل الشارح فسره على هذا الوجه ، ثم طعن فيه بأن « هذا البيان إقناعى لا برهانى».

وأقول : هذا التفسير يقتضى أن يكون للنفوذ ، الذى هو حركة ما ، أول ، وهو حال المماسة ؛ ووسط ، وهو الحال الذى بعد المماسة وقبل تمام المداخلة ؛ وآخرُ ، وهو حال تمام المداخلة .

وهذا إنما يصح على رأى نفاة الجزء ، وهو أن تكون الحركة متصلة فى ذاتها ، قابلة

(٦) واللقاءُ المتوهم للمداخلة يوجب أن يكون ملاقى الوسط ملاقياً للطرف الآخر ملاقاة الوسط له ، وأن لا يتميز فى الوضع ؛

للانقسامات ، وإثباته مبنى على نفى الجزء ، ولا يصح على رأى مثبتيه ، فإن المتحرك لا يمكن أن يلاقى بالحركة الواحدة ، عندهم ، شيئاً منقسماً ، فلا يكون للنفوذ فى الجزء الواحد وسط مسبوق بحالة ، وملحوق بأخرى .

فإذن هذا الكلام ، على التفسير الثانى ، لا يكون إقناعيًّا . بل يكون مشتملا على مصادرة على المطلوب .

(٦) أقول : أى المداخلة التامة تقتضى أن يكون الطرف الملاقى للوسط ، بعينه ، ملاقياً للطرف الآخر المداخل إياه ، فإنهما متلاقيان بالأسر ، وحينئذ يرتفع الامتياز فى الوضع بين المتداخلين .

والوضع ههنا هو : [كون الشىء بحيث يشار إليه إشارة حسية] وذلك لأن الإشارة الحسية إلى أحدهما ، تكون بعينها إشارة إلى الآخر ، إذ لا فراغ عن لقائه . وعلى هذا التقدير لا يكون ترتيبٌ ووسطٌ وطرفٌ — أى هذا الفرض يناقض الحكم الرابع المذكور للجزء — ولا ازديادُ حجم — أى يناقض الحكم الثانى أيضاً — فإن كان شىء من ذلك — أى إن كان أحد الحكمين المذكورين صحيحاً — لم تكن الملاقاة بالأسر ، وحينئذ يناقض الحكم الثالث ، فينقسم الجزء .

والحاصل : أن تجويز المداخلة يناقض الأحكام الثلاثة المذكورة جميعاً .

وتلخيص هذا الكلام : أن القول بالأجزاء يستلزم القول بأحد ثلاثة أشياء :

إما امتناع ملاقاتها ، أو ملاقاتها بالكل ، أو بالبعض .

وذلك يستلزم القول بأحد ثلاثة أشياء :

إما امتناع تألف الأجسام منها .

أو عدم امتيازها فى الوضع .

أو تجزئتها .

وهذه محالة ، فالقول بها محال .

فهذا تقرير هذه الحجة .

إذ لا فراغ عن لقائه ، فحينئذ لا يكون ترتيب ووسط. وطرف ، ولا ازدياد حجم ؛ فإن كان شيء من ذلك ، لم يكن ما يكون عند توهم المداخلة من الملاقاة بالأسر : بل بقى فراغ وانقسم ما يتلاقى*

* والفاضل الشارح أورد من حجج مثبتى الأجزاء معارضة لها ، وهى : أن الحركة موجودة غير قادرة ، وتنقسم إلى ما مضى ، وإلى ما يستقبل — وهما غير موجودين — وإلى مافى الحال . ولولا وجوده . لما كانت الحركة موجودة ، وهو إن انقسم لم يكن جميعه موجوداً ، لكونه غير قار ، فإذن لاينقسم ، ولا ينقسم ما يقطعه المتحرك من المسافة ، وإلا لانقسم ما فى الحال من الحركة ، فهو إذن جزء لا يتجزأ ، وينحل هذا الشك عند تحقيق اتصال المقادير ، على ما سيأتى ، إن شاء الله تعالى .

الفصل الثانى

وهم وإشارة

(١) ومن الناس من يكاد يقول بهذا التأليف، ولكن من أجزاء غير متناهية .

(١) أقول : يريد إبطال الاحتمال الثانى ، المنسوب إلى النظّام وغيره ، من الاحتمالات الأربعة المذكورة .

وهؤلاء لما وقفوا على حجج نفاة الجزء ، ولم يقدروا على ردها ، أذعنوا لها ، وحكموا بأن الجسم ينقسم انقسامات لا تتناهى ، لكنهم لم يفرقوا بين ما هو موجود فى الشىء بالقوة ، وبين ما هو موجود فيه مطلقاً ؛ فظنوا أن كل ما يمكن فى الجسم من الانقسامات التى لا تتناهى ، فهو حاصل فيه بالفعل ، فحكموا باشتماله على ما لا يتناهى من الأجزاء صريحاً

وهذا الحكم ينعكس بعكس النقيض إلى أن كل ما لا يكون حاصلا فى الجسم من الانقسامات ، فهو لا يمكن أن يحصل فيه .

ثم إنهم معترفون بوجود كثرة فى الجسم ، وأن الكثرة إنما تتألف من الآحاد . وأن الواحد — من حيث هو واحد — لا ينقسم .

فإذن قد تحصل من أقوالهم مقدمتان هما : أن الجسم يشتمل على أشياء غير منقسمة . وكل ما يشتمل عليه الجسم ، ولا يكون منقسما ، فإنه لا يقبل القسمة .

فينتج : فالجسم يشتمل على أشياء لا تقبل القسمة .

وهذا هو القول بالجزء الذى لا يتجزأ ، وقد لزمهم وإن لم يصرحوا به . إلا أن القائلين به ، يقولون بأجزاء متناهية ، وهؤلاء يذهبون إلى ما لا يتناهى ؛ فهؤلاء كادوا أن يقولوا بهذا التأليف ، ولكن من أجزاء غير متناهية .

قيل : وقد تناظر الفريقان ، فلما ألزم أصحابُ المذهب الأول ، أصحابَ هذا المذهب ، وجوبَ وقوع قطع مسافة محدودة فى زمان غير متناه ، ارتكبوا القول بـ « الطفرة » .

(٢) ولا يعلم أن كل كثرة - كانت متناهية أو غير متناهية - فإن الواحد والمتناهى ، موجودان فيها .

(٣) فإذا كان كل متناه يؤخذ منها ، مؤلفًا من آحاد ليس

ولما ألزموهم أيضاً وجوب كون المشتمل على ما لا يتناهى ، غير متناه فى الحجم، جوزوا « تداخل الأجزاء » .

ولما ألزم هؤلاء أصحابَ المذهب الأول تجزئةَ الجزء القريب من مركز الرحى، عند حركة الجزء البعيد ، وقطعَه مسافة مساوية لجزء واحد، لكون القريب أبطأ منه ؛ ارتكبوا القول بـ « سكون البطىء » فى بعض أزمنة حركة السريع ، ولزمهم من ذلك القول بـ «انفكاك الرحى » عند الحركة .

فاستمر التشنيع بين الفريقين بـ [الطفرة] و [تفكك الرحى] .

على ما هو المشهور .

(٢) أقول : قال الفاضل الشارح : [الكثرة تقع بالاشتراك : على العدد نفسه ، وعلى ما يكون بالقياس إلى قلة ما ، والأولى من مقولة « الكم »

والثانية من مقولة « المضاف » والواحد على التقديرين موجود فيها .

أما المتناهى إن أراد به المتناهى فى المقدار ، فلا يكون موجوداً فى كل كثرة ؛ لأن الكثرة تقع على المجردات أيضاً .

وإن أراد به المتناهى فى العدد فلايكون موجوداً فى كل كثرة حقيقية ؛ لأنه لا يكون موجوداً فى الاثنين ، إذ لا عدد أقل منه ؛ لكنه يكون موجوداً فى كل كثرة إضافية ، لأن الاثنين ليس بكثرة إضافية ، فإذن ينبغى أن تحمل الكثرة على الإضافية ، حتى يستقيم الكلام] .

أقول : هذه مؤاخذة لفظية قليلة الفائدة ؛ إذ المقصود واضح .

(٣) أقول : تقريره : كل عدد متناه من الكثرة ، إذا أخذ مؤلفاً ، فلا يخلو :

١.' أن لايكون حجم ذلك المجموع ، أزيد من حجم الواحد ، أو يكون :

وهذان قسمان .

والشيخ أشار إلى إبطال القسم الأول ، بأن التأليف ، على ذلك التقدير ، لا يكون

له حجم أزيد من حجم الواحد : لم يكن تأليفها مفيداً للمقدار، بل عسى العدد .

(٤) وإن كان لكثرة متناهية منها حجم فوق حجم الواحد ؛

مفيداً للمقدار ؛ وذلك لأن الحجم لا يزداد به .

ثم قال : [بل عسى العدد]

أى بل عساه لا يفيد العدد أيضاً . ولم يقل : [بل العدد]

قال الفاضل الشارح : [وذلك لوقوع الظن بأنه يفيد زيادة العدد : وإن لم يكن يفيد زيادة المقدار .

وفى التحقيق ليس يفيدها أيضاً ؛ لأن الأجزاء إذا كان مقدارها مساوياً لمقدار الواحد منها ، يكون فى حيز الواحد ، وحينئذ يستحيل أن يقع الامتياز بينها بنفس الحجمية ، أو بشىء من لوازمها — إذ لا يختلف الحجم — ولا بشىء من العوارض ؛ لأنها متساوية النسبة إلى جميعها . وإذ لا امتياز أصلا ، فلا تعدد ؛ إلا أن الشيخ لما لم يكن محتاجاً إلى هذا البيان ، لم يجزم بالنفى والإثبات ، بل بنى الأمر على التجويز] .

وأقول : عدم الامتياز فى الوضع ، لا يستلزم عدم الامتياز بالعوارض ؛ فإن النقط التى هى أطراف أنصاف أقطار الدائرة ، تجتمع عند المركز ؛ بحيث لا تمايز فى الوضع .

وتختلف أحوالها العارضة ، بحسب محاذاتها للخطوط المختلفة ، وتكون متعددة بتلك الاعتبارات .

والحق فى ذلك : أن التعدد من لواحق التغاير ، والتغاير قد يكون عقلياً ، وقد يكون وضعياً ، وعند التداخل يرتفع التغاير الوضعى دون العقلى ، فيرتفع التعدد الوضعى دون العقلى ؛ فلذلك حكم الشيخ بارتفاع التعدد على سبيل التجويز .

(٤) هذا هو القسم الثانى من القسمين المذكورين ، وأراد أن يؤلف من كثرة متناهية جسماً ذا طول وعرض وعمق ، وذلك ممكن على تقدير ازدياد الحجم بازدياد الأجزاء ، وإنما يتأتى بإضافة بعض الأجزاء إلى بعض ؛ فى الجهات الثلاث . حتى يصير المؤلَّف طويلا عريضاً عميقاً ، فيكون جسما ، وقوله : [حتى كان حجم فى كل جهة ، فكان جسم]

أى حصل حجم فى كل جهة فحصل جسم ؛ وإنما قال ذلك ؛ لأن الجسم لا يطلق

وأمكنت الإضافات بينها فى جميع الجهات ، حتى كان حجم فى كل جهة ، فكان جسم .

(٥) كانت نسبة حجمه إلى حجم الذى آحاده غير

إلا على المتصل فى الجهات الثلاث ؛ والحجم يطلق على ما يكون له مقدار ما . ممانع لأن يدخل فيه آخر مثله .

قال الفاضل الشارح :

[ينبغى أن تضمر فى المتن . لفظةٌ ، وذلك أن يقال :

« وأمكنت الإضافات بينها وبين غيرها فى جميع الجهات »

ولعل هـــذه الكلمة سقطت من قلم الشيخ ، أو الناسخ . أو حذفها الشيخ لدلالة الكلام عليها] .

أقول : ليس إلى هذا الإضمار احتياج ؛ لأن « الهاء » فى قوله : [وأمكنت الإضافات بينها] .

لا تعود إلى الكثرة ، بل تعود إلى الآحاد التى يعود إليها الضمير فى قوله : [منها]

والتأليف بين الآحاد إنما يحصل بالإضافات بينها فى الجهات ، لا أن يفرض أولاً تأليف للكثرة الأولى فى جهة . ثم يحتاج لتأليف فى الجهات الأخر إلى غير تلك الكثرة . .

وكأن الفاضل الشارح فسر الإضافة بالنسبة . وفهم من إمكان الإضافات . إمكان النسب بين الجسم الحاصل من الكثرة المتناهية . وبين المؤلَّف من غير المتناهية . فى جميع الجهات ؛ وذلك بعيد عن الصواب لقوله بعد ذلك : [حتى كان حجم فى كل جهة] .

فإن النسبة إنما تكون بعد صير ورتها جسما . لا قبلها .

والأصوب أن تفسر الإضافة بضم بعض الأجزاء إلى بعض كما ذهبنا إليه .

واعلم أن الشيخ لو اقتصر على هذا القدر ، لكفاه فى مناقضة القائلين بأن كل جسم يتألف مما لا يتناهى ؛ وذلك لأن الجسم الذى ألفه . قد تألف مما يتناهى . لكنه لم يمنع بذلك . بل قصد بيان أن الأجسام المتناهية المقادير . لا تتألف مما لا يتناهى أصلا .

(٥) أقول : هذا تال لقوله : [إن كان لكثرة متناهية منها حجم فوق حجم ... إلى قوله : فكان جسم] .

متناهية ، نسبة متناهى القدر إلى متناهى القدر .

(٦) لكن ازدياد الحجم ، بحسب ازدياد التأليف ، والنظم ، فتكون نسبة الآحاد المتناهية ، إلى الآحاد غير المتناهية ، نسبة متناه إلى متناه ، وهذا خلف، محال .

والجميع متصلة شرطية .

وذهب الفاضل الشارح إلى أن قوله : [فكان جسم ، كان نسبة حجمه إلى حجم الذى آحاده . . . إلى قوله : متناهى القدر] .

قضية واحدة ، موضوعها الجسم ، ومحمولها قضية أخرى ، هى قوله :

[كان نسبة حجمه نسبة متناهى القدر] .

ولفظة : [كان] .

رابطة ، والمجموع تال للمقدم المذكور .

والأظهر ما ذكرناه .

وتقرير الكلام أن يقال : إن كان حجم الأجزاء المتناهية أزيد من حجم واحد منها ، وحصل من تأليفها فى الجهات ، جسم ؛ كان نسبة ذلك الجسم إلى جسم آخر ، متناهى القدر ، مؤلف من أجزاء غير متناهية ؛ نسبةَ شىء متناهى القدر ، إلى شىء متناهى القدر .

وأعلم أنه لم يعتبر النسبة بين المؤلَّف من الأجزاء المتناهية ، وبين سائر الأجسام ، إلا بعد أن صيره جسماً ، وذلك لأن النسبة لا تقع بين ما لا يكون من نوع واحد ، كالجسم والسطح ، والخط ، مثلاً .

(٦) أقول : هذا استثناء لنقيض تالى المتصلة المذكورة ، يريد به إنتاج نقيض المقدم.

وصورة القياس هكذا : لو كان الجسم مؤلفاً مما لا يتناهى ، لكان حجم المؤلف من عدد يتناهى ، من جملة ما لا يتناهى ، إما أزيد من حجم الواحد ، أو ليس بأزيد منه .

والثانى : باطل ، لأنه لا يفيد زيادة المقدار .

الفصل الثالث

تنبيه

(١) أليس إذا أوجب النظر أن الجسم لا يجوز أن يكون مؤلفًا من مفاصل غير متناهية . وأنه ليس يجب أن يكون لكل

والأول : أيضاً باطل . لأنه لو كان حقًّا . لكان نسبة حجم المؤلَّف من عدد يتناهى فى الجهات الثلاث . إلى حجم الجسم المؤلَّف مما لا يتناهى . نسبة متناه إلى متناه . لكنهـا كنسبة الأجزاء إلى الأجزاء ، فنسبة متناه إلى متناه . كنسبة متناه إلى غير متناه . هذا خلف محال ، فليس الأول حقًّا .

وإذا بطل القسمان ، بطل المقدم ، وهو كون الجسم مؤلفاً مما لا يتناهى .

(١) لما ثبت امتناع كون الجسم مؤلفاً من أجزاء لا تتجزأ — سواء كانت متناهية أو غير متناهية — ثبت أن جميع الانقسامات الممكنة ليست بحاصلة فى الجسم المفرد بل ثبت أن بعض الأجسام غير منقسم بالفعل . مع كونه قابلا للانقسام ، فهذا هو المطلوب فى هذا الفصل ، وسماه [تنبيهاً] لعدم الاحتياج فيه إلى برهان زائد على ما تقدم .

وإنما أورد القضية الأولى مهملة — وهى أن يكون الجسم لا يجوز أن يكون مؤلفاً — ولم يقل : [كل جسم] .

لأن الثابت بالبرهان فى الفصل الثانى هو : أن الأجسام المتناهية الأقدار . لا يجوز أن تكون متألفة مما لا يتناهى ، فقط . ولو جاز وجود جسم غير متناه القدر . لجاز وقوع مفاصل غير متناهية فيه . فلما لم يبين امتناع وجوده بعدُ . لم يحكم بذلك كليًّا . ولم يحكم أيضاً جزئيًّا . لئلا يوهم كذب الكلية . فأهملها ، وسيصير الحكم — بعد بيان امتناع وجود جسم غير متناه القدر — كليًّا .

قال الفاضل الشارح : [إنه قال فى القضية الأولى :

« لا يجوز أن يكون » .

جسم مفاصل متناهية إلى ما لا ينفصل ، فقد أوجب إمكان وجود جسم ، ليس لامتداده مفاصل .

الذى هو فى قوة قولنا :

« يجب أن لا يكون » .

وفى الثانية : « ليس يجب أن يكون » : وذلك لأن تركب الجسم من أجزاء غير متناهية ، ممتنع أن يكون . ومن المتناهية غير ممتنع ، فلا جرم حكم فى الأولى بالامتناع . وفى الثانية بالإمكان العام) .

أقول : إنه لم يقل فى الثانية : [لا يجب تركب الجسم من أجزاء متناهية مطلقاً] بل قال : [لا يجب تركبه من الأجزاء المتناهية التى لا تتجزأ] ، ويدل عليه قوله :

[. . . إلى ما لا ينفصل] .

وقد بان امتناع تركبه منها . فكان الواجب إذن أن يقول فى هذا القسم أيضاً :

[يجب أن لا يكون] .

والصواب أن يقول : إنه لما قال « فى الفصل الثانى » :

[ومن الناس من يكاد يقول بهذا التأليف] : فكأنه قال :

[ومن الناس من يجوّز هذا التأليف] : ثم لما أبطله أورد ههنا نقيض ذلك . وهو الحكم بأنه لا يجوز .

ولما قال فى الفصل الأول [من الناس من يظن أن كل جسم ذو مفاصل] أى يزعم : [أنه يجب] فلما أبطله . أورد ههنا نقيضه وهو الحكم : [بأنه لا يجب] .

وبالجملة : فالقضية الأولى مهملة كما مر . والثانية جزئية . لأن قوله :

[ليس يجب أن يكون لكل جسم . . .] .

فى قوة قولنا : [ليس يجب أن يكون لبعض الأجسام] ولذلك جعل اللازم منهما جزئيا ، وهو قوله : [فقد أوجب إمكان وجود جسم . . . .] .

وذلك يكفيه بحسب غرضه ههنا .

وذكر الفاضل الشارح عليه سؤلا . وهو أن : امتناع حصول الانقسامات التى لا تتناهى بالفعل ، يقتضى الحكم بوجود جسم لا يكون لامتداده مفاصل على سبيل الوجوب . فلم قال الشيخ : [فقد أوجب إمكان وجود جسم] ؟

(٢) بل هو فى نفسه كما هو عند الحس .

(٣) لكنه ليس مما لا ينفصل بوجه . بل يجب أن يكون قابلا للانفصال .

ووقوع المفاصل : إما بفك وقطع . وإما باختلاف عرضين قارين فيه ، كما فى البلقة . وإما بوهم وفرض . إن امتنع الفك لسبب .

ولم يقل : [فقد أوجب وجود جسم] ؟

وأجاب عنه : [بأن هذا الإمكان يحتمل أن يكون عامًّا ، وأيضاً إن كان خاصًّا فقوله صحيح ؛ وذلك لأن الممتنع هو حصول جميع الانقسامات . أما حصول كل واحد منها ، فليس بواجب ولا ممتنع . فإذن ليس فى الوجود جسم معين يجب أن يكون عديم المفاصل ، إلا لمانع خارجى كالفلك] .

أقول : والأظهر أنه لما سلب الوجوب عن كون الجسم مركباً من الأجزاء ، لزمه إمكان كونه غير مركب ؛ ولذلك ذكر « الإمكان » .

(٢) الحس يحكم باتصال الجسم . وإثباتُ المفاصل — على ما ذهب إليه الفريقان — أمرٌ عقلى غير محسوس . فلما بطل ذلك ، صح كون الجسم متصلا فى نفس الأمر ، كما هو عند الحس .

(٣) أى الجسم الذى حكمنا بكونه عديم الانفصال ، ليس مما لا ينفصل بوجه ، بل يجب أن يكون قابلاً للانفصال ، لما مر فى الفصل الأول .

وأسباب وقوع المفاصل لا يخلو عن الثلاثة المذكورة فى الكتاب :

لأن الانفصال : إما أن يكون مؤدياً إلى الافتراق ، أو لا يكون .

والثانى : إما أن يكون فى الخارج أو فى الوهم .

مثال الأول : ما بالفك والقطع .

ومثال الثانى : ما باختلاف عرضين .

ومثال الثالث : ما بالوهم .

الفصل الرابع

تذنيب

(١) أليس إذا لم يكن تأليف من آحاد لا تقبل القسمة - وجب أن يكون أحد وجوه هذه القسمة - لا سيما الوهمية - لا يقف إلى غير النهاية ؟

وهذا باب لأهل التحصيل فيه إطناب ، والمستبصر يرشده القدر الذى نورده .

---

(١) أقول : لما أبطل الاحتمالين من الأربعة المذكورة ، بقى الحق أحد الآخرين : فأشار ههنا إلى بطلان أحدهما بقوله : [وجب أن يكون أحد وجوه هذه القسمة - لا سيما الوهمية - لا يقف إلى غير النهاية] .

وتعين الرابع الذى هو مذهب الجمهور من الحكماء .

ووجوه القسمة هى الثلاثة المذكورة . وإنما قال : [لا سيما الوهمية] .

لأن البرهان المذكور فى الفصل الأول لا يفيد إلا القسمة الوهمية .

وسمى الفصل « تذنيباً » لأن هذا الحكم فرع على ما تقدم .

قوله : [وهذا باب . . . . إلخ] .

أى مسألة الجزء الذى لا يتجزأ . وما يتبعه من مباحث الحركة والزمان . فإن أهل العلم قد أطنبوا الكلام فيها ، والمستبصر يرشده القدر الذى نورده ، أى فى هذا الكتاب . وفى بعض النسخ : [القدر الذى أوردناه] .

الفصل الخامس

تنبيه

(١) إنك ستعلم أيضاً — مما علمته من حال احتمال المقادير قسمة بغير نهاية — أن الحركة عليها . أو زمان تلك الحركة . كذلك ؛ وأنه لا يتألف أيضاً — مما لا ينقسم — حركةٌ ولا زمانٌ .

---

(١) قد حصل من المباحث المذكورة أن الجسم الطبيعى متصل فى نفسه ، قابل للقسمة إلى غير النهاية . ولزم من ذلك كون الكمية القائمة بالجسم الطبيعى — التى هى الجسم التعليمى ، الذى يدل على مغايرته للطبيعى ، تبدلُه فى الجسم الواحد ، بحسب تبدل أشكاله — أيضاً كذلك . ولزم من ذلك كون السطوح — التى بها تنتهى الأجسام ؛ والخطوط التى بها تنتهى السطوح — أيضاً كذلك .

وجميع ذلك — أعنى الأجسام التعليمية ، والسطوح ، والخطوط — يسمى مقادير .

فالشيخ نبه على جميع ذلك تعريضاً بقوله [من حال احتمال المقادير . . .] إذ لم يقل [من حال احتمال الأجسام] ولم يذكرها تصريحاً ؛ لأنه لم يبن وجودها بعد .

ثم نبه أن حكم المتصلات غير القارة ، كالحركة والزمان ، حكم المتصلات القارة ؛ وذلك لتطابقهما فى العقل ؛ فإن الحركة فى مسافة ، تنقسم بانقسامها . وكذلك زمان الحركة ينقسم بانقسامها .

فإذن لا حركة مؤلفة من أجزاء لا تتجزأ ، ولا زمان . ويتبين من ذلك أن قسمة الحركة والزمان ، إلى ماض ومستقبل وحال ، لا تصح ؛ لأن الحال حد مشترك ، هو نهاية الماضى ، وبداية المستقبل . والحدود المشتركة بين المقادير لا تكون أجزاء لها ، وإلا لكان التنصيف تثليثاً . بل هى موجودات مغايرة — لما هى حدوده — بالنوع .

فإذن قد ظهر فساد الحجة المذكورة على إثبات الجزء .

الفصل السادس

إشارة

(١) قد علمت أن للجسم مقداراً ثخيناً متصلا .

---

(١) المقصود من هذا الفصل إثبات « الهيولى » للجسم .

فـ « المقدار » بحسب اللغة ، هو الكمية ، وبحسب الاصطلاح هو : الكمية المتصلة التى تتناول الجسم ، والسطح ، والخط .

و « الثّخَن » : اسم لحشو ما بين السطوح ، والأمر الذى يقابله « رقة القوام » .

فالثخين يدل بالاشتراك : على ما هو ذو حشو بين السطوح ، وهو فصل للجسم التعليمى ؛ وعلى ما يقابل الرقيق من الأجسام .

والمراد ههنا ، المعنى الأول .

و « الاتصال » يدل على معنيين .

أحدهما : صفة لشىء لا بقياسه إلى غيره : وهو كونه بحيث يمكن أن يفرض له أجزاء تشترك فى الحدود . والمتصل بهذا المعنى يطلق على فصل « الكم » وعلى « الصورة الجسمية » المستلزمة لـ « الجسم التعليمى » .

وقد يقال لـ « الجسم التعليمى » — عند ما يطلق « المتصل » على « الصورة الجسمية » — « اتصال » أيضاً .

وقد يقال لهذه الصورة أيضاً « اتصال وامتداد » بالمجاز . ويقال للجسم بحسب ذلك « متصل » .

وثانيهما : صفة لشىء بقياسه إلى غيره ، وهو أيضاً بمعنيين :

أحدهما : كون المقدار متحد النهاية بمقدار آخر . ويقال لذلك المقدار : إنه متصل بالثانى ، بهذا المعنى .

والثانى : كون الجسم بحيث يتحرك بحركة جسم آخر . ويقال لذلك الجسم إنه متصل بالثانى بهذا المعنى .

. . . . . .

والاسم كان بحسب اللغة للذى بالقياس إلى الغير ، فنقل بحسب الاصطلاح إلى الأول.

ولما تقرر هذا فنقول : « المقدار » فى قول الشيخ : [مقداراً ثخيناً متصلا] .

ينبغى أن يحمل على اللغوى لئلا يتكرر المتصل ، و « الثخين » على ما هو فصل « الجسم التعليمى » ، و « المتصل » على ما هو « فصل الكم المتصل » .

وحينئذ يكون المجموع هو « الجسم التعليمى » لأنه كمية متصلة ثخينة .

وإنما قدم « الثخين » ؛ لأنه أعرف ؛ فإن القائلين بالجزء : يعترفون بثخانة الجسم ، ولا يعترفون باتصاله .

وتقديم الأعرف فى الأقوال الشارحة ، أولى .

والمقدار الثخين المتصل – أعنى الجسم التعليمى – هو غير الجسم الطبيعى . كما مر ؛ وذلك لأنه يتبدل فى الجسم الواحد ، بتبدل أشكاله ، كالشمعة التى تُجعل تارة كرة ، وتارة مكعباً مثلا ؛ فهو أمر عارض للجسم .

ويكون معنى قول الشيخ : [قد علمت ... إلخ] .

أن للجسم الطبيعى شيئاً هو الجسم التعليمى .

وإنما قال : [قد علمت ذلك] مع أن إثبات « الجسم التعليمى » غير مذكور فى الكتاب ؛ لأنه أثبت بالبرهان كون الجسم متصلا فى نفسه ، كما هو عند الحس ؛ وكان كونه ذا كمية وثخانة ، أمراً بيناً غير متنازع فيه ، ولا محتاج إلى برهان .

ومجموع هذه المعانى – أعنى كون الجسم ذا كمية وثخانة واتصال – هو كونه ذا جسم تعليمى . فإذن قد علمت ثبوت ذلك للجسم .

فإن قيل : بم يعرف أن الجسمية شىء مغاير لهذه الأمور ؛ فإنه ما لم يُعرف مغايرته لها ، لم يمكن إثباتها له ؟ قلنا : كونه موجوداً لا فى موضع – أعنى جوهريته – أوضح شىء له . وهو مغاير لهذه الأمور . وكونه شيئاً من شأنه أن يكون ذا جسم تعليمى ، أمر غير جوهريته ، وهو فصله الذى يتحصل به جوهريته .

(٢) وأنه قد يعرض له انفصال وانفكاك .

(٣) وتعلم أن المتصل بذاته ، غير القابل للاتصال والانفصال ، قبولا يكون هو بعينه الموصوف بالأمرين .

---

(٢) الانفصال أعم من الانفكاك ، كما مر ذكره .

قال الفاضل الشارح : [احترز بلفظة « قد » المفيدة لجزئية الحكم ، عن الأفلاك] .

وأقول : هذا غير مستقيم ؛ لأن الأفلاك قد يعرض لها الانفصال بأحد معانيه — أعنى الوهمى — ولأجل ذلك يتناولها هذا البرهان على ما يجىء بيانه .

فالصواب أن يقال : إنه جعل الحكم جزئيًّا ، لأن بعض الأجسام — من الفلكيات وغيرها — غير منفصل ، لا لكونه غير قابل للانفصال ، بل لعدم أسباب الانفصال الخارجى فيه ، ولعدم اعتبار انفصاله بالوهم . وذلك واجب لامتناع حصول جميع الانفصالات الممكنة فيه ، على ما مر .

(٣) يريد بالمتصل بذاته ههنا ، « الصورة الجسمية » وهى التى من شأنها الاتصال لذاتها . واتصالها هو كونها بحيث يلزمها « الجسم التعليمى » فهى ذلك الامتداد الذى فى الشمعة حال كونها كرة ومكعباً ، ومشكلا بسائر الأشكال .

والدليل على أن اسم « المتصل » يطلق على هذه الصورة قول الشيخ :

فى [الشفاء] .

فى [فصل فى أن المقادير أعراض] .

بهذه العبارة :

[أما الجسم الذى هو الكم ، فهو المقدار المتصل الذى هو الجسم بمعنى الصورة] .

ولو حمل المتصل بذاته ههنا على « الجسم التعليمى » ، الذى هو المقدار ، لكان البرهان على إثبات « الهيولى » بحاله ، إلا أن الحق ما ذكرناه .

ويريد بـ [القابل للاتصال والانفصال] ، « الهيولى » . وإنما قيد المتصل ، بالذات لأن المادة أيضاً متصلة ، ولكن بغيرها ، أعنى بالصورة . وإنما قيد القابل للاتصال والانفصال بقوله :

[قبولاً يكون هو بعينه الموصوف بالأمرين] .

(٤) فإذن ، قوة هذا القبول ، غير وجود المقبول بالفعل ، وغير هيأته وصورته .

لأن القابل للاتصال والانفصال : يقال بالحقيقة ومن حيث المعنى ، للذى يقبلهما ، ويكون بعينه هو الموصوف بهما ، وهو المادة لا غير .

ويقال بالمجاز ومن حيث اللفظ : للذى يطرأ عليه أحدهما وينتفى بطريانه ، فلا يكون موصوفاً بالطارئ ، كالصورة التى تنعدم هويتها الاتصالية عند طريان الانفصال ، فلا تكون هى بعينها موصوفة بالانفصال ، فإن الاتصال لا يقبل الانفصال ولا الاتصال ، لأنه لو قبل الانفصال لكان الشىء قابلاً لعدمه . ولو قبل الاتصال لكان الشىء قابلاً لنفسه .

(٤) قوة الشىء : بمعنى إمكان وجوده . وإمكانُ وجوده ووجودُه متقابلان . فالمغايرة بين قوة الانفصال قبل وجوده — أى فى حال الاتصال — وبين وجود الانفصال المنافى للاتصال ، ظاهرة . والموصوف بتلك القوة ليس هو الاتصال ، على ما سبق ؛ فهو شىء غير الاتصال ، قابل للاتصال والانفصال . وهو « الهيولى » . فالمقبول ههنا هو « الصورة الجسمية » وهيئة ، الشكل التابع لوجودها . وصورته « الجسم التعليمى » اللازم لها ؛ فإنه كالصورة للصورة الجسمية . وهذا أيضاً يدل على أن الشيخ إنما أراد بـ [المتصل بذاته] :

« الصورة الجسمية » دون « المقدار » .

قال الفاضل الشارح : قوله :

« فإذن قوة هذا القبول غير وجود المقبول » .

نتيجة قياس مذكور بالقوة . وذلك أنه ذكر :

« أن بعض الأجسام يحدث له الانفصال » .

فينبغى أن يضاف إليه :

« وكل ما يحدث ، فقوة حدوثه حاصلة قبل حدوثه ؛ وكل ما هو حاصل قبل شىء ، فهو غير ذلك الشىء » .

حتى ينتج .

(٥) وتلك القوة لغير ما هو ذات المتصل بذاته ، الذى

« فإذن قوة قبول الشيء ، غير وجود ذلك المقبول » . . .] .

وإنما اقتصر على المقدمة الأولى لوضوح الباقيتين . ثم قال : [وإثبات المادة لا يمكن إلا بهذه النتيجة ؛ لأنا إن قلنا : « الجسم المتصل قد يعرض له انفصال ، ولا بد لذلك الانفصال من محل ، وليس محله الاتصال ، فلا بد من شيء آخر » كان غير صحيح ؛ لأن الانفصال عدم الاتصال عما من شأنه أن يتصل . والأمور العدمية لا تستدعى محلا ثابتاً ، فلا بد من بيان مغايرة قوة الانفصال لنفس الانفصال بتلك المقدمات ، ثم بيان أنها ثبوتية ؛ بأنها من الأمور الإضافية التى تستدعى محلا ؛ حتى إذا بيّنا أن ذلك المحل ليس هو الاتصال ، ثبت شيء آخر هو « الهيولى » . . . .]

وأقول : فى هذا الكلام موضع نظر ؛ لأن أعدام الملكات ليست أعداما صرفة ، فهى تستدعى محالا ثابتة كالملكات . والانفصال لما كان عدم الاتصال عما من شأنه أن يتصل — على ما قال — فقد أثبت محله ، وهو الذى من شأنه أن يتصل .

والحق أن مراد الشيخ من ذكر مغايرة قوة الانفصال ، للانفصال ، فى كلامه ، هو : إدخال مالا ينفصل بالفعل فى الاحتياج إلى القابل ؛ ليكون البرهان كليًّا . وأيضاً التنبيه على وجود القابل للانفصال ، قبل طريانه وبعده ؛ إذ لا يبعد أن يوهم الاستدلال بوجود الانفصال ، عدم وجود القابل له ، فيظن أنه إنما يحدث حال الاحتياج إليه من غير أن يستمر وجوده .

(٥) المتصل بذاته ما دام موجود الذات ، فهو ذو اتصال واحد متعين . ثم إذا طرأ الانفصال ، زال ذلك الاتصال الواحد المتعين ، فانعدم ذلك المتصل ، وحدث اتصالان آخران بالشخص ، ومتصلان آخران بحسبهما ، فهو عند الانفصال قد عدم ووجد غيره ، وعند عود الاتصال يعود مثله متجدداً ، ولا يعود هو بعينه ؛ لأن إعادة المعدوم ممتنعة ؛ فإذن الشيء الذى فيه قوة الانفصال الباقى فى الأحوال جميعاً ، هو متصل بذاته ، « وهو الهيولى » .

وتلخيص هذا البرهان أن نقول : لما ثبت أن الجسم لا يخلو عن اتصال ما فى ذاته ، وأنه قابل للانفصال حال كونه متصلا ، فقوة قبول الانفصال حاصلة له حال الاتصال ، ونفس الاتصال ليست بقابلة للانفصال على وجه تكون حال كونها اتصالا موصوفة بالانفصال ؛

عند الانفصال يعدم ويوجد غيره ، وعند عود الاتصال يعود مثله متجدداً .

فإذن للجسم شيء غير الاتصال ، به يقوى على قبول الانفصال . وهو الذى ينفصل ويتصل مرة بعد أخرى ، فهو « الهيولى » .

واعلم أن الأهم فى هذا الباب أن يعلم أنه لا يمكن أن يكون الاتصال والانفصال عرضين متعاقبين على شيء هو موضوع لهما ، وهو الجسم كما سبق إلى أوهام المتكلمين المتشككين فى وجود المادة ؛ وذلك لأن ذلك الشيء يجب أن يكون فى ذاته غير متصل ولا منفصل ، حتى يمكن أن يكون موضوعاً للاتصال . والانفصال ، فهو لايكون من حيث ذاته بحيث يفرض فيه الأبعاد ، فلا يكون جسماً البتة ؛ بل هو المسمى بالمادة ؛ ولا بد من انضياف شيء ما ، متصل بذاته إليه حتى يصير جسما . فذلك الشيء هو الصورة . والمجموع هو الجسم الذى هو فى نفسه متصل ، وقابل للانفصال .

والذين يجعلون المتصل عرضاً على الإطلاق . ينسون أن كون الجسم متصلا فى نفسه أمر ذاتى مقوم للجسم ، والجوهر لا يتقوم بالعرض .

وأيضاً ينبغى أن تعلم أن الوحدة الشخصية والتعدد الذى يقابلها . أيضاً لا يعرضان للمادة ، إلا بعد تشخصها المستفاد من الصورة لتقف على أحوال الشبه المبنية على اتصاف المادة بالوحدة أو التعدد حسب ما ذكره الفاضل الشارح وغيره . كقولهم : لو كان تعدد الجسمية بعد وحدتها مقتضياً لانعدامها . ومحوجاً إلى مادة توجد فى الحالتين ، لكان تعدد المادة — بسبب الانفصال — بعد وحدتها . مقتضياً لانعدام المادة الأولى ؛ ومحوجاً إلى مادة أخرى . ويتسلسل ؛ إلى غير ذلك من الشبه ؛ وذلك لأن المادة الموجودة فى الحالتين غير موصوفة — بنفسها — بوحدة ولاتعدد ، بل إنما تتصف بهما عند تعاقب الصور .

والفاضل الشارح عارض الشيخ بإقامة حجة على نفى الهيولى : [وهى أن الهيولى — على تقدير ثبوتها — إن كانت متحيزة : فإما على سبيل الاستقلال : فإذن كان حلول الجسمية فيها جمعاً للمثلين . وأيضاً لم تكن هى بالمحلية أولى من الجسمية . وأيضاً لاحتاجت إلى هيولى أخرى .

وإما على سبيل التبعية ، فإذن كانت صفة للجسمية . ولم تكن الجسمية حالة فيها .

وإن لم تكن متحيزة . استحال حلول الجسمية المختصة بجهة ، فيها بالبديهة] .

الفصل السابع

وهم وتنبيه

(١) ولعلك تقول : إن هذا إن لزم ، فإنما يلزم فيما يقبل الفك والتفصيل ، وليس كل جسم – فيما أحسب – كذلك .

(٢) فإن خطر هذا ببالك فاعلم أن طبيعة الامتداد الجسمانى فى نفسها ، واحدة .

وهذه الحجة غير مشتملة على أقسام منحصرة ، فإن ما لا يتميز على سبيل الحلول فى الغير ، لا يجب أن يكون متحيزاً بالانفراد ، بل ربما يتحيز بشرط حلول الغير فيه ، ولا يلزم من ذلك كونه صفة لذلك الغير .

(١) هذا هو الوهم . وتقريره أن يقال : إنكم استدللتم بإمكان وجود الانفكاك والانفصال بالفعل فى بعض الأجسام ، على كونه مقارناً للقابل ، وذلك لا يقتضى وجوب كون جميع الأجسام مقارنة للقابل ؛ فإن منها ما لا يقبل الفك والتفصيل بالفعل ، كالفلك وغيره من الأجسام الصلبة الصغيرة ، وإن كان قابلاً له بحسب التوهم .

(٢) هذا هو التنبيه المزيل لذلك الوهم . وهو : بتذكر مفهوم الامتداد الجسمانى . الذى هو الصورة الجسمية المتصلة بذاتها التى لا تبقى هويتها الامتدادية عند وجود الانفصال ، لا فى الخارج ولا فى الوهم . ثم بتذكر كون كل ذى حجم يحجب طرفيه من الملاقاة ، واجب القبول للانفصال ولو فى الوهم ؛ فإنه مع استحضار وجوب هذا الحكم على هذا الامتداد يمتنع الحكم بكون شىء من الأجسام غير مقارن لما يقبل الفصل والوصل العارضين فى الوجود أو الوهم ، له ؛ وذلك لتساوى الجميع فى هذا المعنى ، ولتخالفهما فيما لا يتعلق بهذا المعنى . ككون بعضها فلكاً . وبعضها عنصراً ، وما يجرى مجراه .

واعلم أن الامتداد المذكور : قد يمكن أن يؤخذ من حيث هو عام وكلى . جنساً كان أو نوعاً .

(٣) وما لها من الغنى عن القابل ، أو الحاجة إليه ، متشابه .

(٤) وإذا عُرف فى بعض أحوالها حاجتُها إلى ما تقوم فيه ، عرف أن طبيعتها غير مستغنية عما تقوم فيه . ولو كانت طبيعتها طبيعة ما يقوم بذاته ؛ فحيث كان لها ذات ، كان لها تلك الطبيعة .

(٥) لأنها طبيعة نوعية محصلة ، تختلف بالخارجات

وقد يمكن أن يؤخذ من حيث هو خاص وجزئى .

وقد يمكن أن يؤخذ من غير اعتبار شىء من ذلك ، كما سبقت الإشارة إليه فى : [النهج الأول]

وإنما يكون ، إذا أخذ وحده ، موجوداً فى الخارج لا شك فى وجوده ؛ فالشيخ أخذه كذلك ، وأشار إليه بقوله : [طبيعة الامتداد] .

فإن الطبيعة تطلق على المأخوذ كذلك ، كما مر . ولا شك فى أنه ، من حيث هو طبيعةٌ ، شىء واحد فى نفسه ، مغاير لسائر الطبائع .

(٣) وذلك لأن الشىء المأخوذ من حيث هو هو ، لا يمكن أن يختلف الحكم عليه بالأمور المتقابلة معاً ؛ فإن اختلف ، فقد اختلف لكونه مأخوذاً مع أمور تقتضى الاختلاف .

(٤) أى إذا صار بعض أحوالها — وهو إمكان طريان الانفصال عليها ، وامتناع وجودها مع الانفصال — معرفاً لكونها محتاجة إلى قابل تقوم تلك الطبيعة فيه ، عرف أن تلك الطبيعة محتاجة إلى القابل حيث كانت ، ولو كانت طبيعتها مستغنية عن القابل ، لكانت مستغنية حيث كانت .

(٥) قد بيّنا أن الطبيعة تكون بأى الاعتبارات مادة ، وبأيها جنساً ، وبأيها نوعاً .

فهذه الطبيعة الموجودة : ليست جنساً ؛ لأنها ليست بموقوفة على ما ينضاف إليها محصلاً إياها . ولا مادة ؛ لأنها مقولة على الامتدادات الفلكية والعنصرية وغيرهما . فهى إذن نوعية محصلة .

عنها دون الفصول *

وإنما قال : [نوعية] .

ولم يقل : [نوع] .

لأنها إنما تصير نوعاً بانضياف معنى العموم إليها . فهى وحدها لا تكون نوعاً ؛ بل تكون نوعية .

وإنما ذكر اختلافهما بالخارجات عنها . دون الفصول . مع كون الطبيعة النوعية لا محالة كذلك ، لأن الشيء الذى يختلف بالفصول — وهو الجنس ، كالحيوان مثلا — يكون مقتضياً فى بعض الصور لشيء كالضحك . وهو عند تحصله بفصل كالناطق ولا يكون مقتضياً فى سائر الصور له .

وكأن هذا الكلام جواب عن إيراد نقض للحكم المذكور . وهو أن يقال : كما كانت الحيوانية مقتضية للضحك فى الإنسان ، دون غيره من سائر الحيوانات ، فلم لايجوز أن يكون الامتداد الجسمانى مقتضياً لوجود القابل فيما يقبل الانفكاك دون غيره من الأجسام؟

فأجاب عنه بأن الامتداد الجسمانى الموجود . طبيعة نوعية محصلة تختلف بالخارجات عنها ، فهى إن اقتضت شيئاً اقتضته مع جميع الخارجات عنها وفى جميع الأحوال ؛ بخلاف الحيوانية التى هى طبيعية جنسية غير محصلة ، وهى لا يمكن أن تقتضى شيئاً من حيث هى غير محصلة ، ثم إذا تحصلت بشيء انضاف إليها ودخل فى وجودها المحصل . فإن اقتضت شيئاً مع ذلك الشيء غير الخارج عنها ؛ لم تقتضه مع غيره ؛ لأنها مع غيره لا تكون ذلك المحصل بعينه .

والفاضل الشارح أورد الشك :

أولا : فى أن الجسمية طبيعية نوعية واحدة . بأن ماهيتها غير معلومة ، والاشتراك فى قبول الأبعاد الذى هو معلوم . لازم لها . والاشتراك فى اللوازم لا يقتضى الاشتراك فى الملزومات .

وناقض بالوجود الذى يقتضى فى الواجب تجرده عن الماهية ؛ وفى الممكن لايقتضى ذلك.

وثانياً : بأن الحكم بحلول بعض الجسمانيات فى محل ؛ لا يقتضى وجوب الحلول ؛ بل يقتضى صحته ؛ فإذن يمكن أن لا يحل فيه البعض الآخر .

الفصل الثامن

وهم وتنبيه

(١) أو لعلك تقول : ليس الامتداد الجسمانى الواحد بقابل للانفصال ألبتة ، فإنه إنما ينفصل الجسم المركب من أجسام

والجواب عن الأول : أن الاحتياج إلى القابل إنما يقتضيه الامتداد ، من حيث كونه متصلا بذاته قابلا للانفصال ، والمتصل بذاته لا ينفصل .

فهذا القدر معلوم ومشترك ومقتض للحكم . وفيه كفاية . ولا حاجة بنا إلى ما عداه مما لا نعلمه .

وعن المناقضة أن الوجود ليس من الطبائع الجنسية والنوعية على ما سيجىء بيانه .

وعن الثانى أن الطبيعة المذكورة تقتضى وجوب الحلول ، لما مر . لا الإمكان المحتمل لعدم الحلول .

والشكوك التى أوردها على كون الطبيعة الجنسية مقتضية لشىء فى بعض الصور ، دون غيرها ، بخلاف الطبيعة النوعية . متعلقة بسوء اعتبار الكليات ، وتنحل بمراعاة ما ذكرناه ، فلا فائدة فى التطويل بالإعادة .

(١) قد ذكرنا فى صدر النمط أن الأجسام إما مفردة وإما مؤلفة . وذكرنا المذاهب فى الأجسام المفردة بحسب الاحتمالات الأربعة .

وبقى حكم المؤلفة . فنقول : من المذاهب المتعلقة بهذا الوضع فى الأجسام المؤلفة . مذهب ينسب إلى بعض القدماء كديمقراطيس وغيره . وهو قولهم : إن الأجسام المشاهدة ليست ببسائط على الإطلاق ، بل هى إنما متألفة من بسائط صغار متشابهة الطبع فى غاية الصلابة . وتألف البسائط إنما يكون بالتماس والتجاور فقط . والجسم البسيط الواحد منها لا ينقسم . فكان أصلا ، وينقسم وهما للحجة المذكورة .

ومقاديرها فى الصغر والكبر وأشكالها ، مختلفة . وربما زعم بعضهم أن مقاديرها متساوية .

وقد مال الشيخ أبو البركات البغدادى إلى مثل هذا القول فى الأرض وحدها .

وذكر الفاضل الشارح أن القوم ذهبوا إلى أن تلك البسائط كرية الشكل ، وفيه نظر

بسيطة لا احتمال فيها للانقسام ، إلا الذى يقع بحسب الفروض والأوهام . وما يشبهها .

(٢) فإن خطر هذا ببالك ، فاعلم أن القسمة الوهمية

لأن الشيخ حكى فى الفن الثالث من طبيعيات [الشفاء] .

أنهم يقولون : إنها غير متخالفة إلا بالشكل ، وأن جوهرها جوهر واحد بالطبع ، وإنما يصدر عنها أفعال مختلفة لأجل الأشكال المختلفة .

وذكر أن بعضهم جعل أشكال المجسمات الخمسة المذكورة فى كتاب « إقليدس » أشكال العناصر والفلك . ومنهم من خالفهم فى ذلك . وذكر اختلافات كثيرة لهم لا فائدة فى إيرادها .

وبالجملة هذا المذهب هو بعينه مذهب مثبتى الأجزاء إلا فى تسمية الأجزاء بالأجسام . وفى تجويز الانقسام الوهمى عليها .

ووجه تعلقه بهذا الموضع أن الحجة المذكورة فى نفى الأجزاء إنما اقتضت كون كل ذى حجم قابلا للانقسام الوهمى ، ولكن ليس بواجب أن يكون كل قابل للانقسام الوهمى قابلاً للانقسام الانفكاكى . وكانت الحجة المذكورة فى إثبات الهيولى مبنية على كون الامتداد قابلاً للانقسام الانفكاكى .

فإذن لو كانت البسائط غير قابلة للانفكاك ، بل إنما تتصل بالتماس ، وتنفصل بزوال التماس . لكان إثبات المادة بالحجة المذكورة ، متعذراً .

فهذا الوهم هو هذا المذهب ، والامتداد الجسمانى الواحد الذى ذكره الشيخ هو الذى يسميه أصحاب هذا المذهب جسماً بسيطاً واحداً .

(٢) هذا هو التنبيه المزيل لهذا الوهم ، وهو باعتبار التشابه المذكور فى طبائع تلك البسائط بزعمهم ؛ وذلك لأن الطبيعة المتشابهة إنما تقتضى — حيث كانت — شيئاً واحداً غير مختلف . فالجزء الواحد الوهمى — من حيث الطبيعة — يقتضى ما يقتضيه سائر الأجزاء ، وما يقتضيه الكل ، وما يقتضيه الخارج عن الكل الموافق له فى تلك الطبيعة ؛ لاشتراك الجميع فيها .

ويجب من ذلك تشارك جميع هذه الأربعة :

والفرضية ، أو الواقعة بحسب اختلاف عرضين قارين ، كالسواد والبياض فى البُلقة ، أو مضافين كاختلاف محاذاتين أو موازاتين أو مماستين ، تحدث فى المقسوم اثنينية ما ، يكون طباعُ كل واحدمن الاثنين طباعَ الآخر ، وطباعَ الجملة ، وطباعَ الخارج الموافق فى النوع .

إما فى الامتناع عن قبول الانفصال والاتصال .

أو فى جواز قبولهما .

والأول ظاهر الفساد . والثانى حق .

فإن قيل : لعل البعض يمتنع عن قبول ذلك بسبب شىء يقارنه ، قلنا : لا نزاع فى ذلك ، وقد ذهبنا إلى القول به فى الفلك . إنما المقصود ههنا ، هو إمكان طريان الفصل والوصل على الأجسام المفروضة من حيث طبيعتها المتفقة ، وذلك يكفينا فى إثبات المادة .

والشيخ قد خص القسمة الفرضية ، والتى باختلاف عرضين ، بالذكر ؛ لأن أصحاب هذا المذهب يجوزونهما على تلك البسائط ، بخلاف الفكية .

وقسَّم التى باختلاف عرضين :

إلى ما يكون بسبب عرضين قارين .

وإلى ما يكون بسبب عرضين إضافيين .

وأراد بالقار ما للموضوع فى نفسه .

وبالإضافى ما للموضوع بحسب قياسه إلى غيره .

وإنما بسط القول بذكر هذه الأقسام ؛ لأن الجميع مما يجوزونه ، ثم بين أن كل قسمة من هذه تحدث اثنينية فى المقسوم ، ويكون بعد القسمة طباع كل واحد من ذينك الاثنين وطباع مجموعهما قبل القسمة ، وطباع ما يخرج منهما مما يوافقهما فى النوع والماهية ، غير مختلفة فيما تقتضيه .

وإنما قال [طباع كل واحد] ولم يقل : [طبيعة كل واحد]

لأن « الطباع » أعم من « الطبيعة » وذلك لأن « الطباع » يقال لمصدر الصفة الذاتية

وما يصح بين كل اثنين منها ، يصح بين اثنين آخرين ، فيصح إذن بين المتباينين من الاتصال الرافع للاثنينية والانفكاكية ما يصح بين المتصلين . ويصح بين المتصلين من الانفكاك الرافع للاتحاد الاتصالى ما يصح بين المتباينين .

(٣) اللهم إلا من عائق مانع ، خارج عن طبيعة الامتداد ، لازم أو زائل .

(٤) ولعل هذا العائق إذا كان لازما طبيعيًّا ، كان لا اثنينية

الأولية لكل شيء ، والطبيعة قد تختص بما يصدر عنه الحركة والسكون فيما هو فيه أولاً وبالذات من غير إرادة .

ثم ذكر أنه يلزم من ذلك أن يكون حكم المتباينين فى قبول الاتصال ، حكم المتصلين ، وحكم المتصلين فى قبول الانفكاك حكم المتباينين .

(٣) هذا ما أشرنا إليه من أن بعض الأجسام يمتنع عن قبول الفصل والوصل ؛ لسبب خارج عن طبيعة الامتداد ، مقارن له ويكون لازماً كما فى الفلك ، أو زائلاً كما فى الأجسام الصغيرة الصلبة مثلا .

وكأنه جواب لسؤال منهم هكذا :

أليس جزء الفلك متصلاً عندكم بالجزء الآخر منه مثلا ، ومنفكًّا عن العنصر ، ولا تجوزون انفصال الجزأين منه واتصالهما بالعنصر ، مع اشتراك الجميع فى مفهوم الامتداد ، فلم لا تجوزون مثل ذلك فى البسائط المذكورة ؟

فيقال لهم : إنما نذهب لذلك لمانع ، وهو أن الصورة الفلكية — أعنى النوعية — أمر مقارن للامتداد الجسمى مانع إياه عن قبول الانفصال والاتصال بالغير ، وأنتم فرضتم البسائط متشابهة الطبائع ، فإذن لا مانع لها — من حيث هى — عن الانفصال والاتصال .

(٤) معناه أن كل نوع مادى مستلزم لما يمنعه عن الانفصال بحسب الطبيعة ، فمن

بالفعل ، ولا فصل بين أشخاص نوع تلك الطبيعة ، بل يكون نوعه فى شخصه .

الفصل التاسع

تنبيه

(١) كل نوع يحتمل أن تكون له أشخاص كثيرة ، فعاق عن ذلك عائق لازم طبيعى ، فإنه لا يوجد للأشخاص المحتملة

المستحيل أن تتعدد أشخاصه فى الوجود ، أى لا يكون فى الوجود منه إلا شخص واحد ، وهذا معنى قوله : [إن نوعه فى شخصه] .

وذلك لأنه لو وجد منه شخصان ، لكانا متساويين فى الماهية ، وكان كل واحد منهما قابلاً للانفصال الانفكاكى الحاصل بينهما ، مع وجود المانع منه . هذا خلف.

وهذا حكم كلى نافع فى العلوم الطبيعية ، قد اتجر الكلام إلى ذكره فى أثناء حل هذه الشبهة .

واعترض الفاضل الشارح : [بأن حجة الشيخ مبنية على أن الأجسام متساوية فى الماهية ، وهو ممنوع لما ذكره من قبل] .

وذلك سهو منه ؛ لأن الشيخ بنى حجته على ما سلموه من كون البسائط متساوية فى الطبع .

واعترض : أيضاً [بأن الامتدادات الجسمية غير باقية عند الانفصال ، ومتجددة عند الاتصال ، وهى أمور متشخصة ، ولعلها تمنع الماهية المشتركة عن فعلها] .

وجوابه : أنا سلمنا أن وقوع الاختلاف بسبب الموانع ممكن.

وأورد اعتراضات أخرى تجرى مجرى هذين .

(١) هذا الفصل لا يوجد فى بعض النسخ . ويوجد فى بعضها مترجماً بالإشارة ، وفى بعضها بالتنبيه ، وفى بعضها بلا ترجمة .

أن تكون لذلك النوع ، اثنينية ولا كثرةٌ تعرض، بل يكون نوعه فى شخصه . أى لا يوجد من ذلك النوع إلا شخص واحد .

وكيف توجد أثنينيةٌ أو كثرةٌ لأشخاص ذلك النوع ، والعائق عنه لازم طبيعى ؟ *

الفصل العاشر

تذنيب

(١) أليس قد بان لك أن المقدار – من حيث هو مقدار – أو الصورة الجرمية – من حيث هى صورة جرمية – مقارنة لما

ويشبه أنه كان حاشية فأثبت فى المتن سهواً ؛ وذلك لأنه تقرير للمسألة المذكورة . ومعناه ظاهر .

قال الفاضل الشارح فى شرحه : [كل ماهية إما أن يكون نفس تصورها مانعاً عن الشركة ، فإذن لا يحصل منها إلا شخص واحد .

أولا يكون ، وإذن يكون تشخص الشخص الذى يدخل منها فى الوجود زائداً على الماهية ، فذلك الزائد إن كان لازماً ؛ لم يحصل منها إلا شخص واحد لا يقبل الانفكاك ، وإلا فيلزم الخلف] .

وفى مصدر هذه القسمة نظر ؛ لأن الماهية المعقولة لا يكون نفس تصورها مانعاً عن الشركة إلا إذا عنى بالماهية غير ما اصطلحوا عليه .

(١) يريد بيان صحة وجود التخلخل والتكاثف الحقيقيين .

قال الفاضل الشارح : [هذه المسألة تفريع على إثبات الهيولى ، وإذا لم تكن من بيان مقومات الجسم المقصود فى هذا النمط سماها « تذنيباً » . . .]

والمشهور عند الجمهور أن العظيم لا يصير صغيراً إلا إذا كانت أجزاؤه منتفشة فتندمج ، أو يتحلل بعض الأجزاء وينفصل .

تقوم معه وتكون صورة فيه ، ويكون ذلك هيولاها وشيئًا هو فى نفسه لا مقدار ولا صورة جرمية له ؟ ولتكن هذه هى الهيولى الأُولى ، فاعرفها ولا تستبعد أن لا يتخصص فى بعض الأشياء قبولها لقدر معين دون ما هو أكبر أو أصغر منه .

الفصل الحادى عشر

إشارة

(١) يجب أن يكون محققا عندك أنه لا يمتد بُعْدٌ فى ملاء أو خلاء – إن جاز وجوده – إلى غير النهاية .

والصغير لا يصير عظيماً إلا بالعكس .

وغير هذين الوجهين عندهم مستبعد جداً .

فالشيخ أزال ذلك الاستبعاد ببيان كون الهيولى غير متقدرة فى نفسها ، وكون المقادير إليها متساوية النسب ؛ فإن ذلك يقتضى تجويز تبدل المقادير عليها ، فيصير العظيم صغيراً ، وبالعكس .

وهذا لا يفيد القطع بوجود التخلخل والتكاثف ، لأن هيولى الفلك أيضاً بهذه الصفة مع امتناعها عن الخلو عن مقداره المعين ، لسبب يقارنها ؛ بل يفيد التجويز وإزالة الاستبعاد .

ولذلك قال الشيخ : [ولا تستبعد]

واحترز عن الفلك بقوله : [أن لا يتخصص فى بعض الأشياء] .

ويوجد فى بعض النسخ بعد قوله : [ولا صورة جرمية له] [ولتكن هذه هى الهيولى الأولى] .

وقيدها بـ « الأولى » ؛ لأن مادة كل مركب تكون هيولاه وإن كان جسما .

(١) أقول : هذى مسألة تناهى الأبعاد . وهى إحدى المقاصد فى العلم الطبيعى ، وهى أيضاً مبدأ لمسائل أخرى :

. . . . . .

منها مسألة إثبات محدود الجهات — كما سيأتى بعد — وهى أيضاً من الطبيعيات .

ومنها مسألة بيان امتناع انفكاك الصورة وما يتبعها — أعنى المقدار — عن الهيولى ، وهى من علم ما بعد الطبيعة . ولبيان هذه المسألة أوردها ههنا .

وقد دل بقوله [يجب أن يكون محققاً عندك]

على أنها إحدى المطالب الجليلة .

قال الفاضل الشارح : لما بيّن الشيخ أن الجسم مركب من الهيولى والصورة ، أراد بعد ذلك أن يبين امتناع انفكاك الصورة عن الهيولى ببرهان صورته هذه :

كل جسم متناه ، وكل متناه مشكل ، فالجسمية لا تنفك عن الشكل ، والشكل لا يحصل ، إلا مع المادة ، فالجسمية لا تنفك عنها .

وهذه حجة عول عليها أفلاطون فى أن الأبعاد لا تفارق المادة ، فإن الشيخ حكى عنه فى الفصل الثانى من سابعة إلهيات « الشفاء » أنه ليس يجوز أن بُعداً قائم لا فى مادة ؛ لأنه إما أن يكون متناهياً ، أو غير متناه .

والثانى باطل ؛ لأن وجود بُعد غير متناه ، محال .

و إذا كان متناهياً ، فانحصاره فى حد محدود ، وشكل مقدر ، ليس إلا لانفعال عرض له من خارج — لا لنفس طبيعته — ولن تنفعل الصورة إلا لمادتها ، فتكون مفارقة ، وغير مفارقة . وهذا محال .

ثم قال : وهذه المسألة — أعنى إثبات تناهى الأبعاد — مبنية على أربع مقدمات :

الأولى : أن الأبعاد غير المتناهية ، لو لم تكن ممتنعة لصح أن يخرج من نقطة واحدة امتدادان غير متناهيين لا يزال البعد بينهما يتزايد ، كساقى مثلث يمتدان إلى غير النهاية .

والثانية : أنه يجوز أن يوجد بينهما أبعاد تتزايد بقدر واحد من الزيادات ، مثلا يكون البعد الأول ذراعاً ، والثانى زائداً عليه بنصف ذراع ، والثالث زائداً على الثانى أيضاً بنصف ذراع ، وهلم جرا .

وينبغى أن تكون الزيادات بقدر واحد ليصير البعد المتزايد بينها ، المشتمل على تلك الزيادات ، غير متناه فى الطول .

(٢) وإلا فمن الجائز أن يفرض امتدادان غير متناهيين من مبدأ واحد ، لا يزال البعد بينهما يتزايد .

(٣) ومن الجائز أن يفرض بينهما أبعاد تتزايد بقدر واحد من الزيادات .

(٤) ومن الجائز أن يفرض بينهما هذه الأبعاد إلى غير

ألا ترى أنا إذا نصفنا خطًّا ، وجعلنا أحد نصفيه أصلاً ، وزدنا عليه نصف النصف الآخر ، ثم ننصف النصف الباقى ، وهلم جرًّا إلى غير النهاية .

— وهذا غير ممتنع بحسب الفرض ، بسبب احتمال كل مقدار للانقسامات غير المتناهية — فإذن كانت الزيادات التى يمكن ضمها إلى الأصل ، غير متناهية ، والأصل يتزايد لا إلى نهاية ، مع أنه لا ينتهى إلى مساواة الخط الأول المنصف .

فثبت أن هذه الزيادات — إذا كانت تتناقص — لا يلزم من كونها غير متناهية ، أن يصير المزيد عليه غير متناه ، أما إذا كانت بقدر واحد ، أو كانت متزايدة ، فالمطلوب حاصل .

ولما كان المثل موجوداً فى الزائد ، اختار الشيخ المثل الذى لا ينافى حصول الزائد .

الثالثة : أنه يجوز أن يفرض بين الامتدادين هذه الأبعاد المتزايدة بقدر واحد ، إلى غير النهاية ، فيكون هناك إمكان زيادات على أول تفاوت يفرض ، بغير نهاية .

الرابعة : أن كل زيادة توجد فإنها مع المزيد عليه ، قد توجد بعداً واحداً ، فكل بُعد أخذته ، وجدت جميع الزيادات التى دونه موجودة فيه .

ونرجع إلى المتن فنقول : إنما قيد « الخلاء » فى صدر الفصل بقوله : [إن جاز وجوده] لأن الخلاء عنده ممتنع الوجود ، فلا يصح وصفه بكونه متناهياً ، بل يصح أن يقال [لو ثبت وجوده لكان متناهياً]

(٢) بيان للمقدمة الأولى .

(٣) إشارة إلى المقدمة الثانية .

(٤) إشارة إلى المقدمة الثالثة .

النهاية ، فيكون هناك إمكان زيادات على أول تفاوت يفرض بغير نهاية .

(٥) ولأن كل زيادة توجد ، فإنها مع المزيد عليه قد توجد فى واحد .

(٦) وأية زيادات أمكنت ، فيمكن أن يكون هناك بعد

---

(٥) إشارة إلى المقدمة الرابعة ، ثم شرع فى تركيب الحجة عنها .

(٦) شروع فى الحجة ومعناه :

كل واحد من زيادات يمكن وجودها ، فإنما يمكن أن يشتمل عليها بُعد ، ويبين هذه القضية بقوله : [وإلا فيكون إمكان وقوع الأبعاد إلى حد ليس للزائد عليه إمكان] .

أقول ويحتمل أن يكون قوله : [وأية زيادات أمكنت]

متعلقاً بما جعله مقدمة رابعة ؛ أى : وأية زيادات أمكنت إذا أخذت معها ، فإنها أيضاً تكون موجودة مع المزيد عليه فى واحد .

ويكون قوله : [فيمكن أن يكون هناك بعد يشتمل على جميع ذلك الممكن] .

قضية معللة بقوله : [ولأن كل زيادة] .

فتكون هذه الفاء جواباً لهذه اللام ، ويكون تقدير الكلام :

ولأن كل واحد من الزيادات ، وكل مجموع منها ؛ موجود فى بعد ، فإذن يمكن أن يوجد بعدٌ يشتمل على مجموع الزيادات الممكنة غير المتناهية .

وعلى الوجه الذى فسره الشارح ، لا تكون اللام للتعليل فى قوله : [ولأن كل] ولا لإيراد لفظة : [أن] وجه .

قال : وتركيب البرهان أن يقال :

إما أن يكون هناك بعدٌ واحد يشتمل على الزيادات غير المتناهية ، أو لا يكون .

والثانى باطل ؛ لأنه لا يخلو :

إما أن يوجد بين الامتدادين بعدٌ لا يوجد فوقه بعد آخر ، أو لا يوجد .

يشتمل على جميع ذلك الممكن ؛ وإلا فيكون إمكان وقوع الأبعاد إلى حد ليس للزائد عليه إمكان .

والأول يوجب انقطاعهما ، مع فرض اللاتناهى ، وهو باطل .

والثانى يقتضى أن لا تكون هناك زيادة إلا وهى حاصلة فى بعد آخر .

فإذن صدق على كل زيادة أنها حاصلة فى بعد ، ومتى صدق على كل واحدة أنها حاصلة فى بعد ، صدق على المجموع أنه حصل فى بُعد .

فإذن وجب أن يفرض بين الامتدادين بعدٌ يشتمل على الزيادات غير المتناهية ، مع كونه محصوراً بين حاصرين . هذا خلف

فثبت أن القول بلا نهاية الأبعاد يؤدى إلى أقسام كلها باطلة .

قال : وجميع هذه المقدمات جليلة ، إلا مقدمة واحدة ، وهى قولنا :

[لما كان كل واحدة من تلك الزيادات حاصلة فى بُعد ، وجب أن يكون الكل حاصلا فى بُعد]

فإن للمُطالب أن يُطالب عليه بالدليل . وهذه المقدمة إن أمكن إثباتها بالبرهان . استمر البرهان ، وإلا سقط .

وأقول : إنه لم يجعل كون الكل حاصلا فى بعد ، معللا بكون كل واحد حاصلاً فى بعد فقط ، بل جعله معللا بكون كل واحد ، وكل مجموع .. يمكن أن يوجد أيضاً ، حاصلا فى بعد .

والفاضل الشارح لما جعل قوله [وأية زيادات أمكنت]

غير متعلق بالمقدمة الرابعة ، حصل له من تفسيره المذكور ، ونظمه البرهان على وفق تفسيره ، مقدمةٌ غير جليلة .

وأما على الوجه الذى فسرناه ، فليس كذلك ؛ لأنه إذا ثبت حصول كل مجموع موجود فى بعد ، وكان مجموع الزيادات غير المتناهية مجموعاً موجوداً . وجب حصوله أيضاً فى بعد .

ثم قال : لما كانت هذه القضية — يعنى الحكم بوجود بعد يشتمل على جميع الزيادات — غير بينة ، قصد إثباتها بإبطال نقيضها ، وهو قوله :

[وإلا فيكون إمكان وقوع الأبعاد إلى حد ليس للزائد عليه إمكان]

(٧) فيكون إنما يمكن وجود المشتمل على محدود من جملة غير المحدود الذى فى القوة .

(٨) فيصير البعد بين الامتدادين محدوداً فى التزايد عند حدلا يتجاوزه فى العظم .

(٩) وهناك ينقطع لا محالة الامتدادان ولا ينفذان بعده .

(١٠) وإلا أمكنت الزيادة على أكثر ما يمكن ، وهو ذلك المحدود من جملة غير المحدود ، وذلك محال .

قال : المراد منه بيان المحال الذى يلزم من عدم بعد يشتمل على جميع الزيادات .

فالمعنى : أنه لو لم يوجد بعد يشتمل على تلك الزيادات ، لوجب أن يكون هناك بعد لا يحصل ما فيه من الزيادات فى بعد آخر . وحينئذ لا يوجد بعد فوق ذلك البعد ، فيكون إمكان الأبعاد المفروضة بينهما محدوداً بحد معين لا يمكن أن يوجد ما هو أزيد منه .

(٧) يعنى يلزم من ذلك أن لا يوجد بعد مشتمل إلا على عدد محصور متناه من جملة الأبعاد غير المتناهية التى هى موجودة بالقوة .

(٨) أى إذا كان لإمكان الأبعاد التى تفرض بينهما نهاية . وجب أن ينتهى البعد بينهما إلى بعد لا يوجد ما هو أعظم منه .

(٩) أى إذا انتهى إلى بعد لا يوجد أعظم منه . فقد وجب انقطاعهما .

(١٠) أى إن لم ينقطع الامتدادان فقد يوجد بعد أعظم مما فرض أنه أعظم الأبعاد ، وحينئذ يوجد بعد يشتمل على أكثر من الجملة المتناهية التى فرضنا أنه لا يمكن الاشتمال على أكثر منها . وهو محال .

فقوله [وهو ذلك المحدود]

أى أكثر ما يمكن هو ذلك المحدود بحسب الفرض الأول .

قال : فظهر من جملة ذلك أنه لو لم يصر بُعد واحد مشتملا على الزيادات غير المتناهية ، لزم انقطاع الامتدادين مع فرضهما غير متناهيين . والشيخ لم يصرح به اعتماداً على فهم المتعلم .

(١١) فتبين أنه يكون هناك إمكانُ أن يوجد بُعدٌ بين

(١١) ومعناه ظاهر .

فإن قيل : الحجة مبنية على فرض بُعد هو آخر الأبعاد ، وذلك لا يمكن إلا مع فرض تناهى الامتدادين ؛ إذ لو كانا غير متناهيين لكان لا بعد إلا وفوقه بعد ، فلا بعد هو آخر الأبعاد .

فإذن دليلكم مبنى على مقدمة لا يمكن إثباتها إلا بعد إثبات المطلوب .

فنقول : لا شك أنا إذا فرضنا الأبعاد غير متناهية ، لم يمكن أن يشار إلى بعد واحد يكون مشتملاً على تلك الزيادات غير المتناهية . ولكن ذلك لا يضرنا لأنا نقول : القول بكونهما غير متناهيين يؤدى إلى القول بكونهما متناهيين ، فيكون خلفاً ؛ وذلك لأنا نقول : إمَّا أن يكون بعد مشتمل على جميع الزيادات ، أو لا يكون ، فإن كان فوجب أن لا يكون بعد آخر فوقه ؛ لأنه لو كان بعد فوقه ، لما كان مشتملاً على زيادة البعد الذى هو فوقه ، فلم يكن مشتملا على جميع الزيادات .

و إن لم يكن هناك بعد يشتمل على جميع تلك الزيادات . كان فى تلك الزيادات بعد غير مشتمل عليه ، والذى هو غير مشتمل عليه وجبَ أن يكون آخر الأبعاد ؛ إذ لو لم يكن آخر الأبعاد ؛ لكان فوقه بعد آخر ، ولكان ذلك الفوقانى مشتملاً عليه ، وقد فرضناه غير مشتمل عليه . هذا خلف .

فثبت أن الشك المذكور مؤكد لهذه الحجة .

أقول : هذا القسم الأخير الذى فرض فيه البعد غير مشتمل على الجميع ، متصلة غير واضحة اللزوم : فإن تطرق خلل إلى هذا الكلام ؛ فإنما يكون منه .

وقد ذكر هذا الفاضل — فى جوابه اعتراضات شرف الدين محمد المسعودى — هذا المعنى ، بعبارة أخرى ، هى : [أن كل واحدة من الزيادات غير المتناهية . إما أن يكون حاصلاً فى بعد آخر فوقه ، أو لا يكون .

فإن لم تكن كل زيادة حاصلة فى بعد آخر . كانت هناك زيادة غير موجودة فى بعد آخر ؛ فلا يكون فوق تلك الزيادات بعد آخر ؛ إذ لو كان ، لكانت موجودة فيه ، فحينئذ قد انقطعا ، وكانا متناهيين .

الامتدادين الأَولين ، فيه تلك الزيادات الموجودة بغير نهاية ، فيكون مالا يتناهى محصوراً بين حاصرين . هذا محال .

(١٢) وقد تُستبان استحالة ذلك من وجوه أخرى يستعان فيها بالحركة ، أو لا يستعان ، ولكن فيما ذكرناه كفاية .

وإن كان كل زيادة منها حاصلة فى الغير ، فإما أن يكون الكل حاصلاً فى بعد أو لا يكون .

ومحال أن لا يكون ؛ لأنا قد بينا أن البعد العاشر مثلا ليس فيه زيادة على التاسع فقط ، بل هو عبارة عن البعد الأول مع مجموع تلك الزيادات إلى البعد العاشر ؛ فظاهر أن تلك الزيادات بأسرها موجودة فى بعد واحد ، وذلك محال من وجهين :

الأول : أن ذلك البعد غير متناه ، مع كونه محصوراً بين حاصرين .

الثانى : أن البعد المشتمل على جميع الزيادات ، إن كان فوقه آخر ، فهو غير مشتمل على الجميع ؛ لأنه لا يشتمل على ما فوقه .

وإن لم يكن فوقه بعد آخر ، فقد انقطع الامتدادان .

فالقول بلا نهاية الامتدادين يفضى إلى أقسام كلها باطلة] .

والغرض من إيراده أن ثانى المتصلة المذكورة — أعنى وجود بعد لم يشتمل عليه بعد آخر — جعله لازماً هناك ، لعدم حصول جميع الزيادات فى بعد ، وههنا لعدم حصول كل زيادة فى بعد ؛ صارت هذه المتصلة واضحة اللزوم ، بخلاف تلك .

وإنما بقى الالتباس ههنا فى استلزام كون كل زيادة حاصلة فى بعد ، لكون الكل حاصلا فى بعد ، على ما مر ذكره .

فهذا ما يمكن أن يوفى هذا الموضع . وإنما اقتفينا كلام الفاضل الشارح ؛ لأنه بذل المجهود فيه .

(١٢) الوجه الذى يستعان فيه بالحركة هو المبنى على فرض كرة يخرج من مركزها قطر مواز لخط غير متناه يجب أن يسامته بعد الموازاة بحركة الكرة ، فيلزم أن يوجد فى الخط أول نقطة يسامتها القطر .

الفصل الثانى عشر

إشارة

(١) فلقد بان لك أن الامتداد الجسمانى ، يلزمه التناهى فيلزمه الشكل ، أعنى فى الوجود .

ويستحيل أن يوجد ، لوجود نقطة يسامتها قبل كل نقطة . فيلزم الخلف .

والوجه الذى لا يستعان فيه بالحركة هو : المبنى على تطبيق خط غير متناه من إحدى جهتيه دون الأخرى ، على ما يبقى منه بعد أن يفصل من الجهة التى يتناهى فيها قدرٌ ما ، منه .

وبيان امتناع تساويهما ، لامتناع كون الجزء مساوياً للكل ، وامتناع التفاوت فى الجهة التى تَناهيا فيها ، بفرض التطبيق . فيلزم الخلف من وجوب تناهيهما فى الجهة التى كانا غير متناهيين فيها .

وهما مشهوران .

(١) يريد بيان امتناع انفكاك الصورة الجسمية عن الهيولى ، فبيَّن :

أولا : لزوم الشكل للصورة بتوسط التناهى .

ثم بنى البرهان عليه .

أما بيان الأول : فهو أن الشكل وإن قيل فى تعريفه : إنه ما أحاط به حد أو حدود ، لكنه إذا حقق كان ماهية من الكيفيات المختصة بالكيفيات .

والحد — فى هذا الموضع — هو النهاية .

وكان المفهوم من الشكل هو هيأة شىء يحيط به نهاية واحدة ، أو أكثر من واحدة ، من جهة إحاطتها به .

فإذن الشىء المتناهى يلزمه أن يكون ذا شكل ، والامتداد الجسمانى متناه ، فهو ذو شكل .

وهذا قوله : [فلقد بان لك أن الامتداد الجسمانى يلزمه التناهى ، فيلزمه الشكل] .

وفائدة قوله : [أعنى فى الوجود] .

(٢) فلا يخلو إما أن يكون هذا اللازم يلزمه ، لو انفرد بنفسه ، عن نفسه ؛ أو يلحقه ويلزمه ، لو انفرد بنفسه ، عن سبب فاعل مؤثر فيه ؛ أو يلزمه لسبب الحامل والأُمورِ التى تكتنف الحامل .

(٣) ولو لزمه منفرداً بنفسه ، عن نفسه ؛ لتشابهت

أن الامتداد لا يستلزم الشكل ، من حيث ماهيته ؛ لأنه يمكن أن يتصور غير متناه ؛ وحينئذ لا يكون ذا شكل ، بل إنما يستلزمه من حيث إنه فى الوجود لا ينفك عن شكل ما لوجوب تناهيه .

(٢) قال الفاضل الشارح : تركيب الحجة أن يقال :

[لزوم الشكل للجسمية إما أن يكون لنفسها ، أو لما يكون حالاً فيها ، أو لما يكون محلا لها ، أو لما لا يكون حالاً ولا محلاً .

وهذه قسمة منحصرة ، وثانى الأقسام محذوف لظهوره ، وذلك لأن الحال إن كان لازماً ، كان حكمه حكم نفس الجسمية فى اقتضاء ما تقتضيه الجسمية .

وإن لم يكن لازماً ، فيستحيل أن يكون علة لوجود ما هو لازم ، أعنى الشكل .

وباقى الأقسام مذكور] .

وأقول : كلام الشيخ مشعر بأن الأقسام ثلاثة ، ووجهه أن يقال :

لزوم الشكل للجسمية إما أن يكون من حيث هى منفردة بنفسها عن المادة وما يكتنفها ، أو لا يكون كذلك ، بل يكون بمداخلة المادة ولواحقها فى ذلك اللزوم .

والأُولى : إما أن تكون لنفس الجسمية ، أو لشىء ما غيرها .

وهما القسمان اللذان قيد اللزوم فيهما بانفراد الامتداد بنفسه .

فهذه ثلاثة أقسام لا رابع لها .

ويظهر منه أن تربيع القسمة وحذف أحد الأقسام مما لا حاجة إليه ، ولا هو مطابق للمتن .

(٣) هذا أول الأقسام ، وهو أن يكون الشكل قد لزم الامتداد عن نفسه حال كونه

الأجسام فى مقادير الامتدادات ، وهيئات التناهى ، والتشكل وكان الجزءُ المفروض من مقدار ما ، يلزمه ما يلزم كليته .

منفرداً عن المادة ، وما يكتنف المادة من الاواحق ، كالفصل والوصل ، وسائر ما يحتاج فيه إلى المادة من الانفعالات .

وقد بين فساد هذا القسم بلزوم التشابه :

أولا : فى نفس المقادير ؛ وذلك لأن الاختلاف فيه ، إنما كان بسبب الفصل والوصل ، والتخلخل والتكاثف ، والكيفيات المختلفة المقتضية لذلك.

وبالجملة بسبب انفعالات المادة عن غيرها .

ثم فيما يتبع المقادير : وهو هيئآت التناهى والتشكلات : وإنما قال : [هيئآت التناهى] ولم يقل : [التناهى] .

لأن التناهى لا اختلاف فيه .

والفرق بين هيئآت التناهى ، والتشكل ، هو الفرق بين البسيط والمركب ، وذلك لأن هيأة التناهى أمر يعرض للشيء المتناهى .

والتشكل هو اعتبار الشيء مع ذلك العارض.

ثم قال : وحينئذ يجب أن يلزم كل جزء يفرض من الامتدادات ما يلزم الكل من المقدار وتوابعه ؛ فيكون فرض القليل والكثير منه واحداً ؛ أى لو فرض أقل قليل من الامتداد ، لكان الموجود من المقدار ، على هذا الفرض ، أكثر كثير منه .

وإذن لا تكون الجزئية ولا الكلية ، ولاالقلة ولا الكثرة .

والفرض بيان امتناع فرض الكلية والجزئية فى الأصل ، بأن وضعهما بالفرض يستلزم رفعهما ؛ لا بأن يكون فرضهما ممكناً من حيث الفرض . ويلزم المحال من جهة تشابه أحوالهما بعد الفرض ؛ وذلك لأن اختلاف الكل والجزء فرع على التغاير . والتغاير فى الامتداد لا يتصور إلا بعد وجود المادة .

فالحاصل أن المحال اللازم فى هذا القسم شيء واحد . وهو عدم التغاير فى الأجسام .

وإنما عبر الشيخ عنه بلوازمه للإيضاح .

والفاضل الشارح توهم الامتداد الجسمانى فى هذا القسم مقارناً لجميع العوارض المادية

(٤) ولو لزم ذلك بسبب فاعل مؤثر فيه ، وهو منفرد بنفسه ، لكان المقدار الجسمانى ، قابلا فى نفسه — من غير

كالبساطة والتركيب ، وقبول الانقسام والالتئام ، والكلية والجزئية ، منفصلاً عن الغير ، والغير فاعل فيه على ما هو عليه فى الوجود ، إلاّ أنه أسقط اسم المادة منه ، وحرم التفظ به قولاً فقط ؛ وفسر قول الشيخ بأن اللازم لهذا القسم ثلاثة محالات .

أحدها : تشابه المقادير .

والثانى : تشابه الأشكال.

والثالث : تشابه الجزء والكل فى عوارضهما .

على أن كل واحد منهما محال برأسه .

ثم أمعن فى الاعتراض على كل واحد، ببيان إمكان الاختلافات العائدة إلى العوارض المادية المذكورة، وأطنب القول فيه بما لا يحمله الناظر فيه إلاّ على سوء فهم قائله؛ حاشاه عن ذلك .

و إذا كان فساد جميع اعتراضاته ظاهراً مما قررناه ، فلا فائدة فى إيرادها .

(٤) هذا هو القسم الثانى من الثلاثة ، وهو أن يكون الشكل قد لزم الامتداد الجسمانى لسبب فاعل مباين للامتداد، مؤثر فيه، والامتداد منفرد بنفسه عن المادة وعما توجبه المادة من اللواحق .

وقد بين فساد هذا القسم بلزوم كون الامتداد الجسمانى — فى نفسه من غير هيولاه — قابلاً للفصل والوصل ؛ لأن المغايرة بين الأجسام لا تتصور إلاّ بانفصال بعضها عن بعض، واتصال بعضها ببعض ؛ وذلك من لواحق المادة المستلزمة لوجودها كما مر .

وبالجملة لا يمكن أن تحصل الاختلافات المقدارية والشكلية عن فاعلها ، فى الامتداد، إلاّ بعد كونه متأتياً لأن ينفعل ، ويكون فيه قوة الانفعال ، التى هى من لواحق المادة . فإذن حصولها يقتضى كونه ماديًّا ، وقد فرضناه منفرداً عنها ، هذا خلف .

وما أورده الفاضل الشارح ههنا — وهو أن كون الجسم قابلاً للأشكال لا يقتضى كونه قابلاً للفصل والوصل ؛ لأن الأشكال قد تختلف من غير انفصال الجسم ، كأشكال الشمعة المتبدلة بحسب التشكلات المختلفة — ليس بقادح فى الغرض ؛ لأن الشيخ لم يجعل

هيولاه – للفصل والوصل ، وكان له فى نفسه قوة الانفعال .
وقد بانت استحالة هذا .

(٥) فبقى أنه بمشاركة من القابل .

الفصل الثالث عشر

وهم وإشارة

(١) أو لعلك تقول : وهذا أيضًا يلزمك فى أشياء أخر ؛ فإن الجزء المفروض من الفلك . ليس له شكل الفلك ؛

لزوم المحال مقصوراً على لزوم الفصل والوصل ، بل عليه وعلى لزوم الانفعال . بدليل قوله :

[وكان له فى نفسه قوة الانفعال] .

ومعلوم أن أشكال الشمعة لا يمكن أن تتبدل إلاّ بعد إمكان انفعالها .

واعلم أنه ألزم المحال فى القسم الأول بجميع الوجوه العائدة إلى الفاعل وإلى القابل جميعاً ؛ وفى هذا القسم بالوجوه العائدة إلى القابل فقط .

(٥) أى لما أظهر فساد القسمين المذكورين ، تعين كون هذا القسم حقًّا .

ويوجد فى بعض النسخ بعده :

[فللهيولى إذن تأثير فى وجود ما لابد للصورة فى وجودها منه ، كالتناهى والتشكل]

وهذا نتيجة البرهان المذكور ، وثبت منه احتياج الصورة الجسمية فى وجودها وتشخصها إلى الهيولى ، لا فى ماهيتها . فإذن هى لا تنفك عن الهيولى . وذلك هو المطلوب .

(١) هذا شك يرد على ما أبطل به القسم الأول من الثلاثة المذكورة فى الفصل المتقدم .

وتقريره : أنكم قلتم : لا يجوز أن يكون سبب لزوم الشكل للامتداد المنفرد عن القابل ، هو نفس الامتداد ؛ لأن الامتداد لما كانت له طبيعة واحدة ، وجب أن يكون ما تقتضيه تلك الطبيعة واحداً ، ويلزم منه أن يكون شكل الكل والجزء واحداً .

ثم تقول : إن الشكل للفلك مقتضى طباعه ، وطبع الجزء وطبع الكل واحد .

(٢) فنقول لك .

ثم إنكم معترفون بأن شكل الجزء المفروض من الفلك لا يمكن أن يكون كشكل كله ؛ مع أنكم تذهبون إلى أن الشكل للفلك مقتضى طباعه . الذى هو فى الجزء والكل واحد ؛ فإذا جوزتم اختلاف الشكل فى الفلك — مع عدم اختلاف مقتضيه — فلم لا تجوزون مثله فى الامتداد المذكور ؟

فقوله : [وهذا أيضاً] .

إشارة إلى قوله فى الفصل : [وكان الجزء المفروض من مقدارما ، يلزمه مايلزم كليته] ونبه بقوله : [أشياء أخر] .

على أن هذا الإشكال ليس فى الفلك وحده ، بل فى جميع البسائط إذا تخالفت أحكام الجزء والكل فيها ، كالأرض المخالفة لبعض أجزائها فى توسط الأجرام .

وقيد الجزء بـ [المفروض] .

لأن البسيط إنما يتأخر وجود جزئه عنه — بخلاف المركب — وتكون تجزئته لأحد الأسباب المذكورة ؛ فإذن وجب تقييده بالسبب ؛ ولما كان الفرض أعم الأسباب ، خصه بالذكر .

(٢) يريد أن يفرق بين الصورتين بما يقتضى لزوم المحال المذكور فى إحداهما دون الأخرى .

وتقريره مجملاً : أن الفلك له مادةٌ — قد عرض له بسببها الكلية والجزئية — وفاعلٌ أوجب حصول المقدار والشكل فيها ، فصيَّرها كُلاًّ ، ومنع ذلك السببُ بعينه أن يكون لما يفرض جزأً له بعده ، مثلُ ذلك ؛ لاستحالة أن يكون الجزء كالكل ، ما دام الجزء جزءاً والكل كلاًّ .

وأما الامتداد المنفرد عن المادة ، فلا يتصور له جزء ولا كل ، فضلاً عن سائر عوارضهما ، بل لا يتصور فيه اختلاف ولا تغاير .

فإذن ليس حكمه حكم الفلك وما يجرى مجراه .

(٣) إن الشكل حصل للفلك عن طبيعةٍ قوةٍ أوجبت لهيولاه تلك الجرمية ، ولم يكن ذلك لها عن نفسها ، أو عن

(٣) معناه أن الشكل حصل للفلك عن طبيعة قوة أوجبت لهيولاه :

أولاً : تلك الصورة الجسمية المعينة المختصة به .

ثم : ذلك الشكل المعين الذى لزمها ، ولم يكن الشكل لها عن نفس هيولاه ، ولا عن صورتها الجسمية .

ويريد بتلك القوة ، الصورةَ النوعية للفلك . والقوةُ ؛ اسم لمبدأ التغير من شيء فى غيره ، من حيث هو غيره .

والطبيعة تطلق على معان متناسبة . والمراد ههنا هو الذات نفسه ، أو ما يصدر عنه الفعل لذاته . فطبيعة القوة هى ذات الشيء الذى يصدر عنه التغير الذاتى فى غيره ، أو المصدر الذاتى من الشيء الذى يصدر عنه التغير فى غيره .

ثم قال : فلما وجب لهيولى الفلك ذلك الامتداد والشكل ، وجب — بإيجاب ذلك السبب المذكور ، الموجب تلك الصورة والشكل للهيولى — أن لا تكون صورة الشكل ولا شكله لما يكون — بالفرض ، بعد حصول صورة الكل — جزءاً له وقد وجب ذلك ؛ لكونه بالفرض جزءاً للكل ، بعد حصول صورة الكل : أى لما أوجبت الصورةُ النوعية للهيولى ، الامتدادَ المعين والشكل المعين ، أوجبت أن لا يكون للجزء الحادث بعد الكل ، مثلُ ما للكل لكونه جزءاً حادثاً بعد الكل .

وقد اختلفت النسخ ههنا . ففى بعضها تكرر لفظة : [صورة الكل] .

إحداهما مخفوضة ؛ لكون الحصول مضافاً إليها ؛ والأخرى مرفوعة لكونها فاعلاً لقوله : [لا يكون] .

ومعناه : لا يكون للجزء صورةُ الكل بعد حصول صورة الكل . وهو الأصح .

وفى بعضها لم تتكرر لفظة : [صورة الكل] .

ويكون فاعل قوله : [لا يكون] .

ضميراً يعود إلى لفظ [ذلك] .

فى قوله : [فلما وجب لها ذلك] .

جرميتها ، فلما وجب لها ذلك ، وجب - بإيجاب ذلك السبب - أن لا يكون لما يفرض بعد ذلك جزءًا ، ما للكل ، لكونه جزءًا مفروضًا بعد حصول صورة الكل .

(٤) فهذا له عن عارض ومانع ، وبسبب مقارنة ما يقبل تلك الصورة ويحملها ، ويتجزؤ بها .

(٥) وأما المقدار - لو انفرد ، ولم يكن هناك شيء يوجب

يعنى الشكل المتقدم ذكره .

ويجوز أن يكون فاعل قوله : [لا يكون] .

هو : [ما] .

فى قوله : [ما للكل] .

ويكون على هذا التقدير . [ما] .

هذه موصولة بمعنى الذى .

(٤) أى هذه الحال للفلك عن عارض ، وهو معنى الكل والجزء المضاف أحدهما إلى الآخر ، ومانع ، وهو كون الجزء جزءاً مفروضاً بعد حصول الكل ؛ فإن هذا المعنى هو المانع له عن قبول ما يقتضيه السبب المذكور ؛ ولسبب مقارنة المادة القابلة للصورة الجسمية الحاملة إياها ، المتجزئة معها بطريان الانفصال عليها .

(٥) يريد أن المقدار لو انفرد ، لم تكن الكلية والجزئية أصلاً ، فضلاً عما يلزمهما ؛ لأن نفس طبيعة واحدة لا تقتضى الاختلاف بالكل والجزء . وليس هناك علة فاعلة ولا مادة قابلة ، فإذن لا اختلاف هناك .

وتختلف النسخ ههنا ، فى بعضها هكذا : [لم يصر كلاً وغير كل بحسب ذلك الفرض ، لا من نفسها ولا من علة ، ولا من مقارنة قابل] .

وهى أصح .

وفى بعضها : [لا من نفسها ، لا من علة ، ولا من مقارنة قابل] .

شيئًا إلا الطبيعة المقدارية . وتلك الطبيعة هى نفسها واحدة ، لم تصر كُلاً وغير كل بحسب ذلك الفرض ، لا من نفسها ولا من علة ، ولا من مقارنة قابل – فلا يجب أن يستحق شيئًا معينًا مما يختلف فيه ، حتى نفس الكلية والجزئية . فليس يمكن أن يقال ههنا : لحقها من غيرها شىءٌ – بحسب إمكان وقوة ما ، أو صلوح موضوع – لحوقا سابقا ، ثم تبع ذلك أن صار ما هو كالجزء بحالة مخالفة .

وتقريره : لم تصر كلاً وغير كل بحسب الفرض المذكور فى الفصل المتقدم إلا من نفسها ؛ لأنه لا علة ولا قابل هناك . والاختلافُ من نفسها باطل ؛ لأنه لا يجب أن يستحق الاختلاف .

ثم قال : [فليس يمكن أن يقال ههنا : لحقها شىء من غيرها] .

يعنى من الفاعل .

ثم قال : [بحسب إمكان وقوة ما] .

يعنى المادة التى يحتاج الامتداد الجسمى إليها ، لكونه صورة .

ثم قال : [أو صلوح موضوع] .

يعنى الموضوع الذى يحتاج المقدار والشكل إليه لكونهما عرضيين . وقيده بـ [ههنا] . لأن الفلك فيه : فاعل ؛ هو الصورة النوعية .

ومادة : هى هيولاه .

وموضوع : هو جرم الفلك .

ثم تبع ذلك اللحوق أن خالف فيه الجزء الكل .

واعترض الفاضل الشارح : بأن تعليل اختلاف الفلك فى الكلية والجزئية بالمادة ، غير صحيح ؛ لأن مادتى الكل والجزء : إن اتحدتا ، كانت الصورة وجزؤها حالين فى محل واحد ، ولم يكن أحدهما أولى بالكلية من الآخر .

الفصل الرابع عشر

تنبيه

(١) هذا الحامل إنما له الوضع من قِبَل اقتران الصورة الجسمية .

وإن تباينتا ، كانت المادة متخالفة فى الكلية والجزئية . وحينئذ إن احتاجت إلى مادة تسلسلت المواد ؛ وإلاّ فالصورة أيضاً وحدها يتخالف فيها من غير احتياج إلى مادة .

فإن قيل : تقدم الصورة فى الوجود والحلول على جزئها بسبب ؛ لكونها أولى بأن تكون كلاً ، منه ، قلنا : فليكن تقدمها فى الوجود وحده سبباً فى المنفردة عن المادة .

والجواب : أن المادة هى منشأ الاختلاف ؛ فهى تختلف بذاتها ، ويختلف غيرها من الصور والأعراض المادية بها ، كالزمان الذى يقتضى التقدم والتأخر لذاته ، وتصير الأشياء متقدمة ومتأخرة بسببه على ما سيأتى بيانه ؛ فلذلك احتاجت الصورة فى اختلاف أحوالها إلى المواد ولم تحتج هى إلى غيرها .

(١) أقول : يريد بيان أن كون الهيولى ذات وضع ، أمر لا يقتضيه ذاتها ، بل إنما تستفيده من الصورة الجسمية .

وهذه مسألة يبتنى عليها البرهان على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة الجسمية ؛ وذلك لأن البرهان عليه أنها لو انفكت عن الصورة الجسمية لكانت :

إما ذات وضع ، أو غير ذات وضع ؛ والقسمان باطلان :

أما الأول : فلأنه مناف للحكم المذكور .

وأما الثانى : فلما ذكره فيما يتلو هذا الفصل .

والوضع يطلق على معان :

منها : كون الشىء بحيث يمكن الإشارة الحسية إليه .

ومنها : حال الشىء بحسب نسبة بعض أجزائه إلى البعض .

ومنها : ما هو المقولة المشهورة .

(٢) ولو كان له فى حد ذاته وضع ، وهو منقسم ، كان فى حد ذاته ذا حجم .

(٣) أو غير منقسم ، كان فى حد نفسه مقطع منتهى إشارة .

(٤) نقطةً إن لم ينقسم ألبتة ، أو خطًّا ، أو سطحًا إن انقسم فى غير جهة الإشارة .

والمراد ههنا هو الأول .

والمعنى أن الصورة الجسمية ، هى العلة فى كون الهيولى ذات وضع ، ويتبين منه أنها هى التى تفيد تشخص الهيولى وتعينها ، على ما سيأتى بعد .

(٢) أى لو كان للحامل وضع ، وهو قائم بذاته خال عن الصورة ، فلا يخلو :

إما أن يكون منقسماً على الإطلاق ، وفى جميع الجهات ؛ أو لم يكن .

فإن كان منقسماً فى جميع الجهات ، كان — بانفراد ذاته عن الصورة — جسماً ذا حجم ، وقد كان حاملاً للحجم . هذا خلف .

(٣) وهذا هو القسم الذى لا يكون الحامل فيه منقسماً على الإطلاق . فـ [غير منقسم] . عطف على قوله : [وهو منقسم] .

ويريد به أن الحامل إن كان بانفراده ذا وضع ، وكان غير منقسم ، كان بانفراده مقطع منتهى إشارة ؛ وذلك لأن الإشارة امتداد يبتدئ من المشير وينتهى إلى المشار إليه ، وينقطع انتهاؤه بما لا ينقسم فى جهة ذلك الامتداد ؛ لأنه لو انقسم فى تلك الجهة ، لكان وراء المقطع شئ من المشار إليه ؛ فإذن لا يكون المقطع مقطعاً .

فكل مقطع إشارة هو ذو وضع غير منقسم ؛ وكل ذى وضع غير منقسم فهو عند فرض إشارة تمتد إليه ولا تتجاوزه ، يكون مقطعاً لها ، وهذا هو المراد من قوله :

[أو غير منقسم ، كان فى حد ذاته مقطع منتهى إشارة] .

(٤) أى ذلك المقطع لا يخلو :

إما أن لا ينقسم فى جهة أخرى ، أو ينقسم .

الفصل الخامس عشر

تنبيه

(١) فلو فرضنا هيولى بلا صورة ، وكانت بلا وضع ، ثم لحقتها الصورة ، فصارت ذات وضع مخصوص .

والثانى لا يخلو :

إما أن ينقسم فى جهة واحدة ، أو ينقسم فى جهتين .

وكان الحامل على التقدير الأول نقطة ، وعلى التقدير الثانى خطا ، وعلى التقدير الثالث سطحاً .

وإنما لم يحتمل قسما آخر ؛ لأن الأبعاد الجسمية ثلاثة ، وإذا فرض أحدها مأخذاً للإشارة ، لم يبق إلا اثنان .

فالحاصل أن الهيولى لو كانت ذات وضع بانفرادها ، لكانت :

إما جسما ، أو نقطة ، أوخطًّا ، أوسطحاً : وكلها باطل ، فكونها ذات وضع بانفرادها ، باطل .

وبطلان كونها أحد هذه الأشياء ، يتبين من تصور ماهياتها ، فإن الجسم والخط والسطح ، لكونها متصلة الذوات ، قابلة للانفصال ، تكون محتاجة إلى حامل ، فهى غير الحامل .

والنقطة لا يمكن أن تكون إلا حالة فى غيرها ، وإلا لكانت جزءاً لا يتجزأ ، والحامل لا يكون حالا ، فهى ليست بنقطة .

ولوضوح هذه المعانى لم يتعرض الشيخ لبيانها ، ووسم الفصل بالتنبيه لأنه لم يحتج فيه إلا إلى قسمة .

(١) يريد بيان امتناع حلول الصورة فى الهيولى المجردة عنها ، وبه يتبين القسم الثانى من البرهان المذكور فى الفصل المتقدم .

وتقريره : أنا لو فرضنا هيولى بلا صورة جسمية ، وكانت بلا وضع بالضرورة ، لما مر — ثم فرضنا أن الصورة لحقتها وصارت حينئذ ذات وضع بالضرورة ، لامتناع وجود جسم غير ذى وضع — لكان لا يخلو :

(٢) فليس يمكن أن يقال : إن ذلك لأن الصورة لحقتها هناك ، كما يمكن أن يقال ، لو كانت فى صورة توجب لها وضعاً هناك ، أو كان قد عرض لها وضع هناك ، ثم

إما أن لا تتحصل الهيولى فى موضع من المواضع ، أو تتحصل . وإن تحصلت فلايخلو :

إما أن تتحصل فى جميع المواضع ، أو فى بعضها دون بعض .

والأول والثانى من هذه الأقسام محالان بديهة العقل .

والثالث أيضاً محال ؛ لأن ذلك الموضع :

والثالث أيضاً محال ؛ لأن ذلك الموضع :

إما أن لا يكون أولى بها من غيره ، أو يكون أولى .

فإن لم يكن أولى ، كانت متساوية النسب إلى جميع المواضع ، فكان حصولها فى ذلك الموضع دون غيره ، ترجيحاً لأحد الأمور المتساوية من غير مرجح ، وهو محال بالبديهة .

وإن كان أولى بها ، فالأولوية :

إما أن تكون حاصلة قبل أن تلحقها الصورة ، أو حصلت بذلك .

وهذان قسمان ، وهما أيضاً محالان ، مع أن لكل منهما نظيراً فى الوجود .

والشيخ أوردهما ، وأورد نظيريهما ، وبيّن الفرق بينهما وبين النظيرين ، وأعرض عن ذكر الأقسام المحالة بالبديهة للإيجاز .

(٢) هذا بيان امتناع القسم الأول ، والفرق بينه وبين نظيره :

أما بيان الامتناع ؛ فبأن هذا لا يمكن ههنا ؛ لأن الهيولى — قبل الصورة — كانت غير متعلقة بالموضع الذى حصلت فيه مع الصورة ، فلا يمكن أن يقال : إن ذلك — أى حصولها فى ذلك الموضع — إنما كان لأن الصورة إنما لحقتها هناك ؛ وذلك لأن الهيولى لم تكن هناك ، ولا فى موضع آخر .

ثم أشار بقوله : [كما يمكن أن يقال] .

إلى نظيره فى الوجود ، وهو أن تكون الهيولى فى صورة توجب لها وضعاً هناك ، كجزء من الهواء مثلا فى موضعه الطبيعى ؛ فإن صورته الهوائية توجب لمادته وضعاً هناك .

لحقتها الصورة الأخرى . وإنما ليس يمكن فيما نحن فيه ؛ لأنها مجردة بحسب هذا الفرض .

(٣) وليس يمكن أيضا أن يقال : إن الصورة عينت

أو كان قد عرض لها وضع هناك ؛ كجزء من الهواء أيضاً أخرج بالقسر عن موضعه إلى الموضع الطبيعى للماء فعرض له وضع هناك ، ثم فسدت صورة الجزأين لسبب ، ولحقت صورة الماء بمادتها هناك فحصلت الهيولى مع الصورة اللاحقة بها فى موضع خاص ؛ لكون ذلك الموضع أولى بها ، والأولوية كانت حاصلة قبل هذا اللحوق ، بحسب الصورة السابقة والأحوال العارضة لها .

ثم أشار بقوله : [وإنما ليس يمكن فيما نحن فيه ؛ لأنها مجردة بحسب هذا الفرض] إلى الفرق المذكور .

(٣) وهذا بيان امتناع القسم الثانى ، وهو أن تحصل الأولوية بعد أن تلحق الصورة بالهيولى ، وبيان الفرق بينه وبين نظيره فى الوجود .

أما بيان الامتناع : فهو بيان تساوى نسبتها إلى جميع المواضع التى تقتضيها الصورة التى تلحقها ، فهى إذن تكون متساوية النسبة إليها بحسب ذاتها ، وبحسب الصورة ، وحينئذ يستحيل حصولها فى بعضها ، وهو المراد من قوله :

[وليس يمكن أيضاً أن يقال : إن الصورة عينت لها وضعاً مخصوصاً من الأوضاع الجزئية التى تكون لأجزاء كل واحد مثلا ، كأجزاء الأرض] .

وإنما قيد هذا القسم بهذا القيد ، لئلا يقال : الصورة النوعية التى تقارن الصورة الجسمية — على ما سنذكره — إنما تقتضى تعيين الموضع ؛ لكون كل صورة نوعية مقتضية لحيز مخصوص دون غيره ؛ وذلك لأن للحيز الطبيعى أجزاء كثيرة ، وحصول الهيولى مع الصورة فى أحدها دون غيره ، يقتضى أولوية ، فلأجل هذا خص الفرض بالقيد المذكور .

ثم أشار بقوله : [كما يمكن أن يقال فى الوجه الذى ذكرنا] . إلى نظيره فى الوجود ، وذلك الوجه هو المثال الأول الذى كان الوضع السابق واجباً لا عارضاً ، بحسب الصورة السابقة : أعنى فى الجزء من الهيولى الذى كان فى موضعه الطبيعى ، ثم صار ماء ، فقصد الموضع الطبيعى للماء لوجود الصورة المائية فيه .

لها وضعًا مخصوصًا من الأوضاع الجزئية التى تكون لأجزاء كل واحد مثلا ، كأجزاء الأرض .

كما يمكن أن يقال فى الوجه الذى ذكرنا من تخصيص وضع جزئى بسبب لحوق الصورة — رهناك وضع جزئى — لحوقًا يخصص أقرب المواضع الطبيعية من ذلك الموضع ، كالجزء من الهواء صُيِّر ماء ، فيكون موضعه الطبيعى متخصصًا بحسب موضعه الأول ، وهو أقرب مكان طبيعى للمياه مما كان موضعًا لهذا الصائر ماء ، وهو هواء . وإنما لا يمكن هذا أيضًا ؛ لأنا جعلناها مجردة .

وإنما لم يقصد أى جزء اتفق منه ، بل قصد الجزء الذى هو أقرب أجزاء الموضع المائى إلى الموضع الأول ، فتخصص ذلك الموضع الجزئى به بسبب الوضع السابق . وهومعنى قوله :

[بسبب لحوق الصورة ، وهناك وضع جزئى] أى بسبب لحوق الصورة ، حال وجود وضع جزئى هناك .

فههنا سببان :

أحدهما : الصورة المائية ؛ وهو سبب لقصد الموضع المائى مطلقاً .

والثانى : الوضع السابق ، وهو سبب لتخصص الموضع الجزئى منه بالقصد .

ثم أشار بقوله : [وإنما لا يمكن هذا أيضاً ، لأنا جعلناها مجردة] .

إلى الفرق بينهما .

ولما بطل القسمان ، ظهر امتناع الفرض الأول ، وهو حلول الصورة الجسمية فى الهيولى المجردة ، ويتبين من ذلك أن حلول الصورة فى الهيولى لا يجوز إلا على سبيل التبدل ، بأن يكون حلول اللاحقة عقيب زوال سابقة .

. . . . . .

واعلم : أن فائدة إيراد النظيرين ، سد باب إيراد المعارضة بهما ؛ وذلك لأن الحكم بامتناع حلول الصورة فى الهيولى المجردة ، لاقتضائها الحصول فى موضع ، مع عدم أولوية أحد المواضع به ، يمكن أن يعارض بالكون الذى هو حلول صورة جديدة فى الهيولى . والكائن يقتضى لا محالة الحصول فى موضع ، فالوجه فى تخصصه بأحد المواضع هو الوجه فى تخصيص الهيولى المجردة به .

ثم إن أجيب بأن المخصص — وهو الوضع السابق — حاصل ثَمَّ وغير حاصل ههنا ، عورض بأن الصورة الكائنة الجديدة ، تقتضى الحصول فى أحد أجزاء مكانها الطبيعى ، لا بعينه ، مع أن نسبتها إلى الجميع واحدة . فالوجه فى تخصصها بأحدها ، هو الوجه فى تخصص الهيولى المجردة بأحد الأحياز الممكنة .

فيجاب بأن الوضع السابق أيضاً يفيد تخصيص أقرب الأجزاء منه بذلك ، وههنا ليس كذلك ؛ إذ ليس له وضع سابق فلا تخصيص .

وقد يلوح من كلام الفاضل الشارح : أن أول الإشكالين هو أن الجسم العنصرى لا يجب اتصافه بإحدى الصور النوعية بعينها ، مع دوام اتصافه بها ، فلم لا يجوز أن تكون الهيولى إذا اتصفت بالجسمية ، فهى وإن كانت غير واجبة الحصول فى حيز بعينه ، لكنها تحصل فى أحد الأحياز .

وأجاب عنه بكون كل صورة نوعية مسبوقة بأخرى مُعدة للهيولى فى قبول اللاحقة . والهيولى الخالية عن الصورة ليست كذلك ، فظهر الفرق .

أقول : هذا إشكال برأسه ، ليس فى الكتاب منه عين ولا أثر .

وأما تشكيكه — بتجويز اتصاف الهيولى ، فى حال تجردها ، بأوصاف متعاقبة يقتضى أحدها تخصصها بأحد الأوضاع الممكنة بعد حلول الصورة فيها — فليس بشىء ؛ لأن الهيولى الموصوفة بتلك الأوصاف ؛ إن تخصصت بوضع فهى غير مجردة ، وإن لم تتخصص ، فنسبتها مع الأوصاف ، إلى جميع الأوضاع ، واحدة .

الفصل السادس عشر

تذنيب

(١) فَاحْدِس من هذا أَن الهيولى لا تتجرد عن الصورة الجسمية .

---

(١) وفى نسخة [الجسمانية] وفى نسخة [الجرمية] .

ذكر الفاضل الشارح : [أن الحجة على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة ، كانت بأنها حالة الانفكاك :

إما أن تكون مشاراً إليها ، أو لا تكون .

وأبطل الأول فى فصل ، ثم أبطل الثانى فى الفصل المتقدم ؛ بأنها عند اقترانها بالصورة :

إما أن تحصل فى كل الأحياز ، أو لا تحصل فى شىء منها ، أو فى حيز معين .

ولم يتعرض للقسمين الأولين منها ، لظهور فسادهما ، بل اقتصر على إبطال الثالث ، ولأجل ذلك أمر بالحدس بالمطلوب ، ولم يصرح بثبوته مطلقاً ، لأنه موقوف على التنبيه بفساد القسمين المحذوفين] .

أقول : ويحتمل أن يكون الوجه فى ذكر الحدس ، أن امتناع اقتران الهيولى المجردة بالصورة ، لا يدل بالذات على امتناع تجرد الهيولى عن الصورة ، بل يدل على أن الهيولى المجردة غير مقترنة بالصورة أبداً .

وينعكس عكس النقيض إلى أن : الهيولى المقترنة بالصورة غيرُ مجردة ، أى لا تكون مجردة أصلا .

وهيولى الأجسام هى المقترنة بالصورة ، فهى لا تتجرد عن الصورة الجسمية .

الفصل السابع عشر

تنبيه

(١) والهيولى قد لا تخلو أيضًا عن صورٍ أخرى .

(٢) وكيف ! ولا بد من أن تكون : إما مع صورة توجب قبول الانفكاك والالتئام والتشكل بسهولة أو بعسر ، أو مع

---

(١) يريد إثبات الصورة النوعية ، وهى التى تختلف بها الأجسام أنواعاً .

وأعلم أن سلب الخلو ، إيجابُ المقارنة . فمعنى [لا تخلو] أنها تقارن .

ولما كانت الهيولى لا تقارن هذه الصور معاً ، بل تقارن واحدة منها فقط ، ولا يجب أن تقارن تلك الواحدة أيضاً دائماً ، بل ربما تقارنها وقتاً دون وقت ، أورد الشيخ ههنا لفظة [قد] التى تفيد مع الفعل المضارع ، جزئية الحكم ، ليعلم أن الحكم الكلى بمقارنة الهيولى لما تقارنه من الصور النوعية ، غيرُ واجب ، وإن كان بامتناع انفكاكها عن جميع تلك الصور واجباً .

(٢) أى وكيف يحكم بخلو الهيولى عنها ؟ مع امتناع خلو الجسم عن أحد أمور ثلاثة :

أحدها : قبول الانفكاك والالتئام ، والتشكل التابع لهما ، بسهولة . وهو اللازم للأجسام الرطبة من العنصريات .

وثانيها : قبول جميع ذلك بعسر ، وهو اللازم للأجسام اليابسة من العنصريات .

وثالثها : الامتناع عن قبول ذلك ، وهو اللازم للفلكيات .

وهذه أمور مختلفة غير واجبة لذواتها ، فهى إنما تجب بعلل تقتضيها .

ولا يمكن أن تقتضيها الجرمية المتشابهة فى جميع الأجسام لكونها مختلفة .

ولا الهيولى لأن الفاعل لا يكون قابلا لما يفعله ، كما تبين فى علم ما بعد الطبيعة .

فعللها إذن أمور مختلفة أيضاً ، غير الهيولى والصورة . ويجب أن تكون تلك الأمور مقارنة لهما ؛ لأن المفارق تتساوى نسبته إلى جميع الأجسام .

صورة توجب امتناع قبول ذلك ، وكل ذلك غير مقتضى الجرمية .

(٣) وكذلك لا بد له من استحقاق مكان خاص ، أو وضع

ويجب أن تكون متعلقة بالهيولى لاقتضائها ما يتعلق بالأمور الانفعالية ، كسهولة قبول الفصل والوصل ، وعسره .

ويجب أن تكون صوراً لا أعراضاً ؛ لأن الجسم يمتنع أن يتحصل من غير أن يكون موصوفاً بأحد هذه الأمور .

(٣) الجسم يمتنع أن يخلو عن الأيْن ، أو الوضع ، ويمتنع أن يكون فى جميع الأمكنة ، أو على جميع الأوضاع . فإذن جسميته تقتضى أن تكون فى مكان ، أو وضع ، غير متعينين .

ثم إن كل جسم يجب أن يختص بمكان أو وضع متعينين تقتضيهما طبيعته على مايجىء فى النمط الثانى .

فإذن لا يخلو كل جسم عما يقتضى استحقاق مكان خاص ، أو وضع خاص ، متعينين ، وذلك لصورة غير الجسمية العامة المشتركة ، كما مر .

وإنما لم يقتصر على المكان ، وجعل الوضع قسيما له ، لئلا يصير الحكم جزئياً . فإن الجسم المحيط بالكل ليس عنده فى مكان ، وهو لا يخلو عن وضع معين .

واعلم أن الصور تختلف باعتبار آثارها . فالمقتضية للكيفيات — كسهولة قبول الانفكاك وعسره — تكون مناسبة للكيف .

والمقتضية لاستحقاق الأمكنة ، مناسبة للأين .

وهكذا فى سائر الأعراض .

وتحقق كونها مغايرة لتلك الأعراض ، أن كون الجسم بحيث يستحق أيناً ، هو غير حصوله فى ذلك الأين .

ومما يوضح ذلك بقاؤها فى بعض الأجسام ، مع زوال الأعراض ؛ فإن السبب المقتضى لسهولة تشكل الماء ، ولرده إلى مكانه الطبيعى ، ووضعه الطبيعى ، باق عند جموده ؛ أو إصعاده بالقسر ، أو تكعيبه .

خاص ، متعينين . وكل ذلك غير مقتضى الجرمية العامة

والفاضل الشارح أورد عليه شكوكاً كثيرة .

منها : أن استناد اختلاف الأعراض إلى الصور المختلفة ، يقتضى استناد الصور أيضاً إلى غيرها من الأمور المختلفة .

فإن أسند اختلاف الصور فى العنصريات ، إلى اختلاف استعدادات فى مادتها المشتركة ، بحسب الصور السابقة ، وفى الفلكيات إلى اختلاف قوابلها فى الماهيات ؛ قيل : فلم لا يجوز استناد اختلاف الأعراض ، إليها ، من غير توسط الصورة ؟

والجواب عنه : ما مر من بيان مغايرة الأعراض ومباديها ، وامتناع تحصل الجسم منفكاً عن تلك المبادئ ، وسائر الأحوال المذكورة .

فإن سميت تلك المبادئ ، بعد وضوح ما تقدم ، بالكيفيات ؛ فلا مضايقة فى التسمية ؛ إلا أنه ينبغى أن ينسب إليها تحصل الأجسام أنواعاً ، وصدور الأعراض المذكورة ، وليست الاستعدادات ولا المواد كذلك .

ومنها : أن الفلك لا يحتاج إلى هذه الصور ؛ فإن أعراضه لا تزول ؛ وذلك لأن هذه الصور لو فرضت للفلك ، لكانت لازمة أيضاً لا محالة . ويكون لزومها :

إما للجسمية ؛ أو لما يكون حالا فيها ، أو لما يكون محلا لها ، أو لما لا يكون حالا ولا محلا .

وأبطل الأقسام ، إلا كونه لما يكون محلا .

ثم قال : فليكن المحل سبباً للأعراض اللازمة من غير توسط الصور . وأيضاً جميع العناصر لا يحتاج إليها ؛ لجواز أن يكون بعض تلك الصور إعداماً للبعض ، كالمقتضية لصعوبة القبول ، المقتضية لسهولته . فإن من الجائز أن تكون صعوبة القبول عدماً لسهولته ، وبالعكس .

ومبدأ العدم يجوز أن يكون عدمياً .

والجواب : أن استلزام الجسمية المطلقة لهذه الصور فى الفلك ، غير معقول ؛ لكونها مشتركة . وكذلك الجسمية المختصة بالفلك ؛ لأن سبب اختصاصها بالفلك ، هو هذه الصور لا غير .

المشتركة فيها .

فإذن القول بلزوم هذه الصور للجسمية غير معقول، بل الواجب أن يُعكس ويقال: الجسمية لازمة لصورة الفلك، وحينئذ تسقط القسمة المذكورة ، لأنها تلزمها ؛ لأنها صورة الفلك لا غير .

وأما استنادها إلى المحل على ما ذكر ، فغير معقول ؛ لامتناع كون القابل فاعلا .

وأما جعل بعض الصور العنصرية أعداماً ، فغير معقول ؛ لأن الأعراض المذكورة ليست بعدمية .

أما الاثنينية فظاهر .

وأما الباقية فعلى ما تبين فى مواضعها .

والأمور الوجودية لا تصدر عن الأعدام .

ومنها : المعارضة .

أولا : بأن هذه الصور محتاجة إلى الجسمية ، فالجسمية إن كانت معلولة لها ، لزم الدور ، وإلا لم تكن الصور مقومة للجسمية . فإذن لم تكن صوراً .

وثانياً : بأن القول بكون تلك الصور مصادر لأعراض مختلفة غير مترتبة : بعضها من باب الكيف ، وبعضها من باب الأين . وكذلك من سائر الأبواب ، من غير أن يصدر البعض بواسطة البعض .

يناقض القول بأن الكثير لا يصدر عن الواحد .

والجواب :

عن الأول : أن الصور ليس من شرطها أن تقوِّم الجسمية ، بل من شرطها أن تقوَّم الهيولى . وهذه الصور تقوّمها من غير دور على ما سيأتى بيانه .

وعن الثانى : أن الكثير يجوز أن يصدر عن الواحد، بانضمام أمور وشروط مختلفة إليه .

فهذه الصور تقتضى التأثير فى الغير ، بحسب ذواتها ، والتأثر من الغير بحسب المادة وحفظ الأين بشرط الكون فى مكانها ، والعود إليه بشرط الخروج عنه . وهكذا فى البواقى .

فهذا حل تلك الشكوك على قواعد الشيخ ، من غير الاحتيال الذى أوجبه هذا الفاضل .

الفصل الثامن عشر

إشارة

(١) واعلم أنه ليس يكفى أيضًا وجود الحامل ، حتى تتعين صورة جرمانيةٌ ، وإلا لوجب التشابه المذكور ، بل

(١) قد أشار الشيخ فيما مر إلى أن الصورة الجسمية محتاجة فى وجودها وتشخصها إلى الهيولى ؛ لكونها غير منفكة فى الوجود عن التناهى والتشكل ، ومحتاجة فيهما إليها ، فأراد أن يبين فى هذا الفصل أنها مع احتياجها إلى الهيولى تحتاج إلى أشياء أخرى غير الهيولى ، لولاها لكانت الأقدار والأشكال متشابهة ؛ إذ كانت الهيولى — فيما عدا الفلكيات — مشتركة .

وذكر الفاضل الشارح : أن هذا الكلام يصلح جواباً عن سؤال يذكر على دليلين مما مر :

أولهما : أنه لما استدل على أن الصورة لا تنفك عن الهيولى ، بأن قال : لزوم المقدار والشكل :

إما للصورة ، أو للفاعل ، أو للحامل .

والتزم بأنه للحامل ، فكان لقائل أن يقول : العنصريات غير مختلفة فى المواد ، فيجب استواؤها فى المقدار والشكل .

وثانيهما : أنه لما استدل على إثبات الصور النوعية باختلاف الكيفيات ، فكان لقائل أن يقول : لو كان الاختصاص بكل كيفية ، لأجل صورة ، لكان الاختصاص بكل صورة ، لأجل صورة أخرى .

ثم لما كان الجواب عنهما واحداً ، أخره إلى هنا .

والجواب : أن أسباب الاختلافات والاختصاصات ، هى الأمور السابقة المعدة للأمور اللاحقة .

فقوله : [لا يكفى أيضاً وجود الحامل حتى تتعين صورة جرمانية] .

أى حتى تتشخص ؛ فإنه ذكر أن الصورة تحتاج إلى الحامل فى الوجود دون الماهية .

يحتاج فيما يختلف أحواله إلى معيِّنات ، وأحوال متفقة من خارج ، يتحدد بها ما يجب من القدر والشكل .

(٢) وهذا سر تطلع منه على أسرار أخرى *

والتشابه المذكور هو تشابه المقدار والشكل ، لا تشابه الجزء والكل ؛ فإن الجزء والكل لا يجب أن يتحدا مع وجود المادة القابلة للانقسام .

قوله : [بل يحتاج فيما يختلف أحواله] .

أى أجزاء العناصر المختلفة الأقدار والأشكال إلى معيِّنات ؛ أى إلى مشخصات . وذلك لأنها لا تحتاج إلى علل للماهية والحقيقة . بل تحتاج إلى علل تفيد تغايرها وانفصالها عن العناصر الكلية .

قوله : [وأحوال متفقة من خارج] .

وكان ينبغى أن يقول : وأحوال مختلفة من خارج ؛ لأن سبب المختلفات ينبغى أن يكون مختلفاً لا متفقاً . لكنه أراد بها الأحوال الاتفاقية وهى التى يكون وجودها غير دائم ولا أكثرى ، فإن الأشخاص من حيث لا تماثل ، تحتاج إلى علل ، يندر وجودها ، لتصير بانضيافها إلى سائر العلل عللا لا تماثل .

ويريد بالمعينات والأحوال المتفقة من خارج ، العلل الفاعلية . وهى القوى السماوية ، والأحوال الأرضية ، التى هى الصور السابقة ، والتغيرات الطبيعية ، والقواسر الخارجية . فإن جميع ذلك علل فاعلية لتشخص الصور .

وأما الحامل فهو علة قابلة .

(٢) أقول : قال الفاضل الشارح : كون كل سابقٍ علةً معدةً للاحق ، سر عظيم تطلع منه على أسرار :

هى اقتضاء ذلك أن لا يكون للحوادث بداية زمانية ، وأنه لا بد من حركة سرمدية لا بداية لها ولا نهاية ؛ لتكون تلك الحركة سبباً لحصول تلك الاستعدادات المختلفة فى المادة.

وهذا السر بعينه هو الجواب عن السؤال المذكور .

أقول : ومن تلك الأسرار التنبيه على وجود مبدأ قديمٍ يفيض وجود هذه الحوادث عند حصول الاستعدادات ، وعلى وجود جسم يتحرك الحركة المتصلة على الدوام .

وبالجملة الأسباب التى تنتظم بانتظامها أمور العالم على ما هو عليه فى نفس الأمر .

الفصل التاسع عشر

وهم وتنبيه

(١) واعلم أن الهيولى مفتقرة فى أن تقوم بالفعل ، إلى مقارنة الصورة. فإما أن تكون الصورة هى العلة المطلقة الأولية

(١) يريد بيان كيفية تعلق الهيولى بالصورة ، فذكر ، أولا ، الأقسام المحتملة ، ليتبين ما هو الحق منها .

قال الفاضل الشارح : [تلك الأقسام أن يقال : لما ثبت تلازمهما :

فإما أن تكون الهيولى محتاجة إلى الصورة من غير عكس .

أو الصورة محتاجة إلى الهيولى من غير عكس .

أو تكون كل واحدة منهما محتاجة إلى الأخرى .

أو لا تكون ولا واحدة منهما محتاجة إلى الأخرى .

فهذه أربعة أقسام .

والأول منها على ثلاثة أقسام :

فإن الصورة تكون للهيولى :

إما علة مطلقة ، أو جزأ منها ، أولا علة ولا جزء علة ، بل تكون آلة وواسطة للعلة .

فخرج من هذا أن الأقسام ستة .

والحق من جملتها عند الشيخ واحد ، وهو أن الصورة جزء العلة للهيولى] .

وأقول : التلازم عند التحقيق لا يقتضيه إلا العلة الموجبة ، ويكون :

إما بينهما وبين معلولها .

أو بين معلولين لها ، لا كيف اتفق ، بل من حيث تقتضى تلك العلة تعلقاً ما لكل واحد منهما بالآخر ، على ما سيأتى بيانه .

وكل شيئين ليس أحدهما علة موجبة للآخر ، ولا معلولا ، ولاارتباط بينهما بالانتساب إلى ثالث كذلك ، فلا تعلق لأحدهما بالآخر ، ويمكن فرض وجود أحدهما منفرداً عن الآخر .

لقيام الهيولى بها مطلقًا . أو تكون الصورة آلة ، أو واسطة ،

لكن الجمهور لايتفطنون لذلك، ويظنون أن التلازم بين الشيئين، ليس أحدهما علة للآخر ربما يكون من غير أن يقتضى الارتباط بينهما ثالثٌ ، ويمثلون لذلك بالمضافين ، وذلك ظن باطل ، فالشيخ لم يتعرض لذلك أولا ، بل قسم وجه التلازم إلى قسمين :

أحدهما : أن يكون لكون أحدهما علة للآخر .

والثانى : أن لا يكون كذلك .

والأول : كان محتملا للوجهين اللذين ذكرهما الفاضل الشارح ، لكن العلة القابلية لما لم تكن علة موجبة ، فهى لا تكون مقتضية للتلازم من جهة القبول .

ولما استحال أن يكون القابل فاعلا ، استحال أن تكون الهيولى مقتضية للتلازم الذى بينها وبين الصورة بوجه من الوجوه .

فلذلك لم يتعرض الشيخ لاستناد التلازم إلى علية الهيولى ، بل طلب وجه التلازم من جانب الصورة وعليتها . وقسم هذا القسم إلى الأقسام الثلاثة الذى ذكرها الفاضل الشارح .

وبقى القسم الثانى ، وهو أن لا يكون أحد المتلازمين علة للآخر ، فنبه على أن ما يظنه الجمهور فى هذا القسم ، باطل . ونبه على أن الحق فى هذا القسم هو أن يكون التلازم لارتباط يقتضيه شىء غير المتلازمين ، ثالث لهما . ولهـــذا المعنى وسم الفصل بـ « الوهم والتنبيه » .

فهذه هى الأقسام الأربعة المذكورة فى الكتاب ، ثم قسم القسم الرابع أيضاً ، بحسب الاحتمال العقلى إلى قسمين ؛ بأن ذلك الثالث يقيم كلَّ واحد منهما :

إما مع الآخر ، أو بالآخر .

فهذه هى الأقسام الممكنة بحسب ما ذكره الشيخ .

قال الفاضل الشارح : فى قوله : [إن الهيولى مفتقرة فى أن تقوم بالفعل ، إلى مقارنة الصورة] .

فوائد :

منها : أنه إنما قال : [فى أن تقوم] .

ليعرف أنها مفتقرة إليها فى وجودها . ، لا فى ماهيتها . كما مر .

لمقيم آخر يقيم الهيولى بها مطلقًا . أو تكون شريكة لمقيم آخر ، باجتماعهما جميعًا تقوم الهيولى .

ومنها : أنه قال : [تقوم بالفعل] .

ليعرف أنها مفتقرة فى الوجود الخارجى ، لا الذهنى .

ومنها : أنه قال : [إلى مقارنة الصورة] .

ليعرف أنها علة من جنس ما لا تباين ذاتها ذات المعلول ؛ كالبارى تعالى . والعالم .

ثم قال : وعلى قوله : [مقارنة الصورة] .

شك لفظى ، وهو أن المقارنة حالة إضافية ، تعرض للشىء بالنسبة إلى غيره . والأحوال الإضافية متأخرة عن الذوات . فإذن المقارنتان — أعنى مقارنة الهيولى للصورة ، ومقارنة الصورة للهيولى — متأخرتان عنهما . فلا يصح أن يقال : الهيولى مفتقرة إلى مقارنة الصورة ، بل العبارة الصحيحة أن يقال : الهيولى مفتقرة فى وجودها بالفعل إلى ذات الصورة ، افتقاراً متى وجدت ، وجب أن تكون مقارنة للصورة.

فالافتقار يكون إلى ذات الصورة ، ووجوب المقارنة حكم بعد وجود الهيولى .

أقول : يحتمل أن يكون مراد الشيخ ذلك ، إلا أنه وقع فى عبارته توسع ما .

ويحتمل أن يقال : إن الشيخ لم يذهب إلى أن ذات الهيولى مفتقرة إلى المقارنة المتأخرة عنها ، بل ذهب إلى أنها فى قيامها بالفعل — أى فى تشخصها — مفتقرة إليها ، والشىء يجوز أن يحتاج فى اتصافه بصفة ما إلى ما يتأخر عن ذاته . كالعلة المحتاجة فى اتصافها بالعلية إلى وجود معلولها المتأخر عنها ، ولا يلزم من ذلك إلا تأخر صفتها عما يتأخر عنها .

ثم قال : [وهذه القضية — يعنى أن الهيولى مفتقرة فى قيامها ، إلى مقارنة الصورة — مفتقرة إلى حجة ، لأن الذى مر ، هو أن الصورة لا تخلو عن الهيولى ، والهيولى لا تخلو عن الصورة . فهذا القدر لا يكفى فى بيان أن الهيولى مفتقرة إلى الصورة ، لاحتمال أن لا يكون لأحدهما تأثير فى الآخر ، بل يكونان متضايفين .

ثم إن كان ولا بد من الافتقار ، فقد يمكن أن يكون الافتقار من جانب الصورة .

قال : وسيأتى إبطال الاحتمالين] .

وأقول : أما تلازم المتضايفين فسنبين أنه ليس على وجه لا يكون لأحدهما تأثير فى الآخر ، كما ظنه .

أو تكون لا الهيولى تتجرد عن الصورة ، ولا الصورة تتجرد عن الهيولى ، وليس أحدهما أولى بأن يكون مقاماً به الآخر ،

وأما الاحتمال الآخر . وهو أن يكون الافتقار من جانب الصورة مطلقاً ، فقد بينا أنه لا يفيد التلازم ؛ إذ القابل لا يقتضى الإيجاب فى عليته .

قال : [والفرق بين الآلة والواسطة ، أن كل آلة واسطة ، ولا ينعكس ؛ لأن الآلة لا تكون موجدة . إلا أن الإيجاد يتوقف على توسطها .

والمتوسط قد يكون موجداً . كالعلة القريبة] .

وأقول : الآلة — كما ذكرنا — هى ما يؤثر الفاعل فى منفعله القريب منه بتوسطها .

والواسطة : هى معلول يصير علة لغيره ، من حيث يقاس إلى طرفيه . فأحد الطرفين معلول . والآخر علة بعيدة ، والواسطة علة قريبة .

قال : [وقوله : « أو يكون لا الهيولى تتجرد عن الصورة ، ولا الصورة تتجرد عن الهيولى ، إلى آخره » .

إشارة إلى القسمين الأخيرين مع الشبهة التى يمكن أن يتمسك بها من أراد أن يذهب إلى أحدهما . وهى أن يقال : لما ثبت التلازم . فليس أحدهما بالعلية أولى من الآخر . وإليه أشار بقوله : « وليس أحدهما أولى بأن يكون مقاماً به الآخر ، من الآخر بعكسه » .

بل الحق أن يكون الاحتياج من الجانبين على السواء ، والاستغناء من الجانبين على السواء] .

وأقول : لو كان مراده ذلك . لكان عن ذكر السبب الخارج مستغنياً . وأيضاً على تقدير الاستغناء من الجانبين . لا يبقى للتلازم معنى ؛ بل الأظهر ما ذكرته ، ويكون قوله : [أو يكون لا الهيولى تتجرد عن الصورة . إلى قوله : بعكسه] .

إشارة إلى القسم الآخر على ما يظنه الجمهور ، وقوله : [بل يكون سبب ما ، إلى آخره] .

تنبيه على الحق فى ذلك ، وقسمة لذلك القسم . إلى قسميه .

قال : [ثم ههنا شكان لفظيان :

من الاخر بعكسه – كذا – ، بل يكون سببٌ ما آخر خارج عنهما يقيم كلَّ واحد منهما مع الآخر ، أو بالآخر .

الفصل العشرون

إشارة

(١) أما الصورة التى تفارق الهيولى إلى بدل ، فليس يمكن أن يقال : إنها علل مطلقة للوجود الواحد المستمر

الأول : أنه لما ذكر أن قيام أحدهما بالآخر ، ليس بأولى من العكس ، جعل اللازم أن يكون سبب خارج يقيم كلّ واحد منهما مع الآخر ، أو بالآخر ؛ وذلك غير لازم ؛ لاحتمال قيام كل واحد منهما مع الآخر ، أو بالآخر ، من غير إثبات ثالث ، وهذا لا يمكن إبطاله إلا بالبرهان المذكور على استحالة أن يكون فى الوجود موجودان واجبا وجود متكافئان فى الوجود .

الثانى : إن أراد بقوله : « يقيم كلّ واحد منهما مع الآخر » .

استغناء كل واحد منهما عن الآخر . فهو لا يصح ؛ لأن مورد القسمة كون الهيولى مفتقرة ، وهذا المورد لا يحتمل ذلك القسم ، وإن لم يرد به ذلك ، لم يكن ذلك القسم مذكوراً .

فعلى التقدير الأول : بعض الأقسام مناف لمورد القسمة .

وعلى التقدير الثانى : بعض الأقسام محذوف] .

أقول :

الشك الأول : هو ما ظنه الجمهور ، وقد مرت الإشارة إلى فساده ، وسيأتى بيانه بقول أبسط .

والشك الثانى : غير وارد ؛ لأن الاستغناء عن الجانبين ينافى تلازمهما .

(١) صور العناصر تفارق الهيولى إلى بدل :

أما الجسمية : فلجواز الانفصال عليها ، الذى إذا طرأ زالت الجسمية التى كانت فى حالة الاتصال ، وحدثت جسميتان أخريان .

لهيولياتها ، ولا آلات ومتوسطات مطلقة ؛ بل لا بد فى أمثال هذه ، من أن يكون على أحد القسمين الباقيين . وههنا سر آخر .

وأما النوعية : فلجواز الكون والفساد عليها ، على ما سيأتى .

وأما صور الفلكيات فلا تفارقها أصلا :

أما الجسمية : فلامتناع الخرق والالتئام عليها .

وأما النوعية : فلامتناع الكون والفساد عليها .

والمراد من هذا الفصل أن صور العناصر لا يمكن أن تكون عللا مطلقة ، ولا آلات ومتوسطات مطلقة للهيولى ؛ وذلك لوجوب عدم المعلول عند إنعدام العلل والآلات والمتوسطات المطلقة . لكن الهيولى لا تعدم عند انعدام الصور المذكورة ؛ لأنها مستمرة الوجود .

ولما كان القسمان الأولان من الأربعة المذكورة فى الفصل المتقدم ، باطلين بما ذكره ؛ قال : [بل لا بد فى أمثال هذه من أن يكون على أحد القسمين الباقيين] .

من الأربعة المذكورة فى الفصل المتقدم .

قوله : [وههنا سر آخر] .

السر هو دلالة هذا البرهان على وجود مبدأ للكائنات غير الهيولى والصورة ، بل شىء آخر دائم الوجود مفارق ، يَفيض وجودُ الهيولى عنه ، لا بانفراده ، بل بإعانة من الصورة .

وذلك لأن الهيولى لما امتنع وجودها منفكّاً عن الصورة ، ثبت احتياجها إلى الصورة . ثم إن الصورة قد تنعدم وتبقى المادة ، فعلم أنها تحتاج إلى الصورة ، من حيث هى صورة ما ، لا من حيث هى صورة معينة ؛ أى من حيث طبيعتها النوعية الموجودة ، لا من حيث خصوصيات الأشخاص .

ولما لم تكن الصورة — من حيث هى صورة ما — واحدة بالعدد ، فلم يمكن أن تكون من حيث هى كذلك ؛ علة للهيولى الواحدة بالعدد بانفرادها . فإن المعلول الواحد بالعدد ، يحتاج إلى علة واحدة بالعدد .

فعلم أن هناك شيئاً آخر مبايناً للهيولى والصورة ، واحداً بالعدد ، دائم الوجود ،

الفصل الحادى والعشرون

إشارة

(١) يجب أن يعلم فى الجملة أن الصورة الجرمية

تنضاف الصورة — من حيث هى صورة ما — إليه ، فتجتمع منها للهيولى علة واحدة بالعدد ، تامة مستمرة الوجود معها .

وربما يشبّه ذلك المبدأ المستحفظ لوجود الهيولى بالصور المتعاقبة ، بشخص يمسك سقفاً بدعامات متعاقبة ، يزيل واحدة منها ويقيم أخرى بدلها .

فتأدية الكلام إلى إثبات هذا المبدأ المفارق ، سر فى هذا الموضع .

(١) يريد أن يبين أن الصورة الجسمية ، وما يصحبها من الصور النوعية — سواء كانت عنصرية أو فلكية ، ممكناً زوالها أو ممتنعاً — فإنها لا تكون عللاً مطلقة ، ولا وسائط مطلقة لوجود الهيولى .

قال الفاضل الشارح : [إن الحجة المذكورة ههنا مبنية على مقدمات :

الأولى : أن المتأخر عن المتأخر عن الشىء ، يجب أن يكون متأخراً عن ذلك الشىء ، سواء كان المتأخر بالذات ، أو بالزمان . وهذه مقدمة بينة .

الثانية : أن الشىء الذى يكون مع المتأخر عن ثالث ، يجب أيضاً أن يكون متأخراً عن الثالث .

والشيخ استعمل هذه المقدمة فى « الإشارة الثانية من النمط الثانى من هذا الكتاب » فى بيان أن محدد الجهات متقدم بالوجود على الأجسام المستقيمة الحركة .

قال : لأن محدد الجهات متقدم على الجهات ، وهى إما مع الأجسام المستقيمة الحركة ، أو متقدمة عليها ، والمتقدم على المتقدم متقدم .

واستعملها أيضاً فى « النمط السادس من هذا الكتاب » حيث بين أن الحاوى ، لو كان متقدماً على المحوى ، الذى هو مع عدم الخلاء ، لكان متقدماً على عدم الخلاء .

ثم زعم هناك أن الفلك الحاوى الذى هو مع العقل المتقدم على الفلك المحوى ، غير

وما يصحبها ، ليس شيء منهما سبباً لقوام الهيولى مطلقاً .

متقدم على الفلك المحوى ، فخرج منه أن ما مع القبل بالذات ، لا يجب أن يكون قبل ؛ وما مع البعد ، يجب أن يكون بعد .

والفرق مشكل] .

أقول : المعية تطلق : على المتلازمين اللذين أحدهما يتعلق بالآخر ، إما من حيث التصور ، أو من حيث الوجود .

كالجسمية المتناهية ، والتشكل فى الوجود ؛ وكالجسم المستقيم الحركة ، والجهة التى يتحرك فيها ذلك الجسم أيضاً فى الوجود .

ووجود الملاء ، ونفى الخلاء ، على تقدير كون نفى الخلاء أمراً مغايراً له فى التصور .

وقد تطلق على المتصاحبين بالاتفاق ، كمعلولين اتفق أنهما صدرا عن علة واحدة بحسب أمرين ، أو اعتبارين فيها ، ولا يكون لأحدهما بالآخر تعلق غير ذلك ، كالفلك والعقل المذكورين .

ولا شك أن وقوع اسم المعنى فى الموضعين ليس بمعنى واحد .

فلعل الفرق هو تلك المباينة المعنوية .

ثم قال :

[الثالثة : أنا قد بينا أن الجسمية لا تنفك عن التناهى والتشكل . وظاهر أنهما لا يوجدان إلا مع الجسمية ، وبيّنا أن الجسمية لا يمكن أن تكون علة لهما ، فهما إذن غير متأخرين عن الجسمية . وما لا يكون متأخراً عن الشيء ، فهو إما مع الشيء ، أو يكون متقدماً عليه .

فثبت أن التناهى والتشكل ، إما أن يكونا قبل الجسمية ، أو معها .

ولقائل أن يقول : الشكل هيأة إحاطة الحدود بالجسم ، فهى متأخرة عن الحدود المتأخرة عن المقدار ، لكونها نهايات المقدار ، والمقدار متأخر عن الجسم ، والجسم متأخر عن الجسمية التى هى جزء له ، فالشكل متأخر عن الجسمية بهذه المراتب ، فكيف يمكن أن يقال : إنه متقدم عليها] ؟ .

قال : [والغلط فى البيان الأول هو فى قولنا : لما لم تكن الجسمية علة لهما ، فهما إذن غير متأخرين عنها ؛ فإن ما لا يكون علة للشيء ، لا يكون متقدماً عليه بالعلية ؛ والتقدم

. . . . . .

بالعلية أخص من التقدم المطلق . ولا يلزم من نفى الخاص نفى العام ؛ فلعل الجسمية ، وإن لم تكن متقدمة عليها بالعلية ، لكنها متقدمة عليها بالطبع ، كتقدم الواحد على الاثنين ؛ أو كتقدم جزء الماهية المركبة ، على خواص تلك الماهية وأعراضها اللازمة والزائلة ، وإن لم يكن شيء من تلك الأجزاء ، علة لشيء من تلك العوارض .

فهذا ما عندى فى تلك المقدمة] .

أقول : هذا البيان يفيد تأخر الشكل عن ماهية الصورة ، ونحن قد ذكرنا أن الصورة ، من حيث الماهية ، لا تتعلق بالتناهى والتشكل ، بل إنها إنما لا تنفك عنهما من حيث الوجود فقط .

ومعناه : أن الصورة المتشخصة محتاجة فى تشخصها إليهما ، ولا يبعد أن يحتاج الشيء فى تشخصه إلى ما يتأخر عن ماهيته ، كالجسم المحتاج إلى الأين والوضع ، المتأخرين عنه .

فإذن التناهى والتشكل غير متأخرين عن الصورة المتشخصة ، من حيث هى متشخصة وإن كانا متأخرين عن ماهيتها .

وهذا القدر يكفينا فى هذا الموضع .

قال :

[الرابعة : أن التناهى والتشكل من توابع المادة ، وتقريره ما مر] .

ثم قال : [وإذا عرفت هذه المقدمات ، فنقول : الهيولى متقدمة على التناهى والتشكل ؛ وهما إما متقدمان على الجسمية ، أو موجودان معها ، فالهيولى متقدمة :

إما على المتقدم على الصورة ، أو على ما مع الصورة .

وعلى التقديرين ، فالهيولى يلزم أن تكون متقدمة على الصورة ، فلو كانت الصورة علة ، أو واسطة مطلقة ، فى وجودها ، لزم تقدمها على الهيولى المتقدمة عليها . وهذا محال .

ولقائل أن يقول : عندكم أن الصورة شريكة علة الهيولى ، فهى على مذهبكم متقدمة .

والحاصل : أن الذى قد أبطلتم به كون الصورة علة مطلقة ، قائم بعينه ، فى كونها شريكة العلة] .

أقول : قد مر ان الصورة إنما هى شريكة العلة ، من حيث كونها صورة ما ، لا من حيث كونها صورة متشخصة . فهى من حيث كونها صورة ما ، متقدمة على الهيولى .

(٢) ولو كانت سبباً لقوامها ، لسبقتها بالوجود .

(٣) ولكانت الأشياء التى هى علل - لماهية الصورة ، ولكونها موجودةً محصلةَ الوجود - سابقة أيضًا على الهيولى بالوجود .

(٤) حتى يكون بعد ذلك عن وجود الصورة وجودُ ؛ الهيولى .

أما لو جعلناها علة مطلقة للهيولى ، لوجب أن تكون صورة متشخصة ؛ لأن الصورة من حيث هى صورة ما ، لا يجوز أن تكون علة مطلقة للهيولى المتعينة ، كما مر .

ويمتنع أن تصير الصورة متشخصة قبل وجود الهيولى ، فإنها هى القابلة لتشخصها ، فهى سابقة على تشخصها .

وسيأتى لهذا المعنى زيادة شرح . ولنرجع إلى تفسير المتن .

(٢) معناه : لو كانت الصورة علة مطلقة لوجود الهيولى ، وقوامها ؛ لكانت سابقة بوجودها على الهيولى .

أقول : وفيه إشارة إلى ما ذكرناه ، وهو أن السابقة بالوجود ، هى المتشخصة .

(٣) معناه : أن الصورة لو كانت علة مطلقة ، لكانت سابقة بوجودها على الهيولى ، ولكانت الأشياء التى هى علل لماهية الصورة ، والأشياء التى هى علل لوجودها ، تكون جميعها سابقة بالوجود أيضاً على الهيولى ؛ لأن السابق على السابق سابق .

(٤) وفى بعض النسخ : [حتى يكون بعد ذلك للصورة ، وجود غير وجود الهيولى ، ثم يكون عن وجود الصورة ، وجود الهيولى] .

ومعناه : على أولى الروايتين ظاهر .

وعلى الرواية الثانية : أن علية الصورة ، تقتضى تقدم علل ماهيتها ووجودها جميعاً ، حتى يحصل للصورة وجود مغاير لوجود الهيولى ؛ فإن العلة المتقدمة على معلولها ، مغايرة له .

فانظر كيف فرق الشيخ ههنا بين علل ماهية الصورة ، وعلل تشخصها ؛ فإن كلامه يقتضى تقدم أحد الصنفين على الهيولى ، وتأخر الصنف الآخر عنها .

(٥) على أنها معلولة من جنس ما لا تباين ذاته ذات

(٥) قال الفاضل الشارح : [إعلم أنه يجب علينا أن نفسر هذا الموضع أولا ، ثم نبين احتياج الحجة المذكورة فى هذه الإشارة إليه ، ثانياً . فإنه قد يتوهم أنه إذا أسقط هذا القدر من البيّن ، وضم ما بعده إلى ما قبله ، فإنه تتم هذه الحجة .

وعلى هذا التقدير يكون ذكره فى أثناء الحجة لغواً .

أما التفسير : فهو أن المراد من قوله : [على أنها معلولة من جنس ما لا تباين ذاته ذات العلة] .

هو أن الهيولى لو كانت معلولة للصورة ، لكانت من المعلولات التى لا تكون مباينة عن العلة ، فإن المعلول قد يكون مبايناً عن العلة مثل العالم مع البارى تعالى ، وقد يكون ملاقياً لها ، مثل مسألتنا هذه ؛ فإن الهيولى على تقدير أن تكون معلولة للصورة ، لم تكن مباينة عنها ، بل كانت محلا لها ؛ فإنه ليس بمستبعد أن يكون الشىء علة لوجود شىء ، وتكون حقيقة تلك العلة ، تقتضى أن تصير حالة فى ذلك المعلول ، فتكون الصورة علة لوجود الهيولى ، وتكون أيضاً علة لحكم آخر ، وهو صيرورتها حالة فى ذلك المحل .

وقوله : [وإن كان أيضاً ليس من أحواله المعلولة لماهيته ؛ فإن اللوازم المعلولة قسمان] .

فالمراد منه أن الهيولى ، وإن لم تكن من الأحوال المعلولة لماهية الصورة ؛ إلا أنه لا يجب إن تكون مباينة عن ذات الصورة ؛ لأن المعلولات المقارنة لعللها ، قد تكون معلولات لماهية العلة : مثل الفردية للثلاثة ، وقد تكون معلولات لوجودها ، مثل مسألتنا هذه]

أقول : إن الشيخ لا يذهب إلى أن الهيولى معلولة لوجود الصورة ، التى تزول مع بقاء الهيولى . وليس مراده أيضاً بقوله : [فإن اللوازم المعلولة قسمان] .

إن المعلولات المقارنة ، قد تكون معلولات للماهية ، وقد تكون معلولات للوجود .

بل مراده أن المعلولات بحسب القسمة العقلية قسمان ، مقارنة للعلل ، ومباينة لها ، كما ذكره أيضاً ، هذا الفاضل ، قبل هذا .

وكل واحد من القسمين حاصل موجود ، وذلك لأنه قال فى « الشفاء ، فى الفصل الرابع ، من ثانية الإلهيات » فى مثل هذا الموضع . بهذه العبارة [يجوز أن يكون بعض أسباب وجود الشىء ، إنما يكون عنه وجود شىء يكون مقارناً لذاته ، وبعض أسباب وجود

العلة ، وإن كان أيضًا ليس من أحواله المعلولة لماهيته فإن

الشيء إنما يكون عنه وجود شيء مباين لذاته ، فإن العقل ليس ينقبض عن تجويز هذا ، ثم البحث يوجب وجوب القسمين جميعاً] .

هذا ما ذكره فى « الشفاء » ، ويظهر منه أنه أراد بقوله ههنا . [فإن اللوازم المعلولة قسمان] .

ذلك التجويز العقلى ، وأراد بقوله : [وكل قسم منهما داخل فى الوجود] .

أن البحث يقتضى وجود القسمين جميعاً فى الخارج .

قال : [وأما بيان أن الشيخ لماذا ذكر هذا الفصل فى أثناء هذه الحجة ، فالذى عندى أن الحجة التى يريد الشيخ أن يذكرها ههنا ، لا تعلق لها بهذا الكلام أصلا ، بل لو ضم ما قبل هذا الكلام إلى ما بعده ، لتمت الحجة ، بل هذا الكلام إنما يصلح جواباً عن كلام يصلح أن يستدل به على أن الصورة ليست علة للهيولى .

وذلك الكلام هو أن يقال : الصورة إذا كانت حالة فى الهيولى ، والحال محتاج إلى المحل ، فالصورة محتاجة إلى الهيولى ، فيستحيل أن تكون تلك الصورة علة لها ؛ لاستحالة الدور ، فيقال لهذا المستدل : لم لا يجوز أن تكون الصورة علة لوجود الهيولى ، ثم إنه يجب حلولها فى الهيولى ، لا لأن الصورة تكون محتاجة إلى الهيولى ، بل لأن الهيولى ، بعد وجودها ، تصير علة لثبوت صفة للصورة ، وهى صيرورتها حالة فيها .

أو لأن الصورة علة لحلولها فى الهيولى ، ويكون اقتضاؤها لثبوت هذا الحكم لنفسها مشروطاً بوجود الهيولى فتكون الهيولى مع كونها محلا للصورة معلولة لوجود الصورة . إلا أنها لا تكون مباينة عن ذات العلة .

فهذا الكلام يصلح أن يكون جواباً عن هذا الاستدلال ، ولعل الشيخ إنما أورده فى هذا الموضع ؛ لأنه لما قال : الصورة لو كانت علة لوجود الهيولى ، لكانت الأشياء التى هى علل للصورة ، سابقة أيضاً على الهيولى ، حتى يكون بعد ذلك ، عن وجود الصورة ، وجود الهيولى ، استشعر أن يقال له ههنا : إذا كانت الهيولى محلا للصورة ، فأية حاجة بك إلى هذه الحجة الدقيقة ، على أنها ليست معلولة للصورة ، بل يكفيك أن تقول : الحال محتاج إلى المحل ، والمحتاج إلى الشيء لا يكون علة لذلك الشيء . فلما توقع هذا الاعتراض ههنا ، ذكر ما يتبين به ضعف هذا الكلام ، ثم إنه عاد بعد ذلك إلى تتميم الحجة التى ابتدأ بها.

اللوازم المعلولة قسمان ، كل قسم منهما داخل فى الوجود .

فهذا ما عندى فى هذا الموضع] .

أقول : هذا الكلام لا يناسب ما ذكره الشيخ فى هذا الموضع ، بل الواجب أن يقال : إن الشيخ لما ذكر أن الصورة لو قُدِّر أنها علة مطلقة للهيولى ، لوجب أن تكون الصورة نفسها ، مع جميع علل ماهيتها ووجودها وتشخصها ، سابقة بالوجود على الهيولى ، حتى يكون بعد ذلك عن وجود الصورة الموجودة المحصلة فى الخارج ، ووجود الهيولى التى هى معلولة لها ، أو حتى يكون بعد ذلك للصورة وجود محصل فى الخارج مغاير لوجود الهيولى بحسب الروايتين جميعاً — أشار قبل الخوض فى بيان استحالة ذلك إلى أن هذا التقدير مما يمتنع تحققه فى هذا الموضع ؛ فإن الهيولى ، وإن كانت معلولة للصورة ، فهى غير مباينة عن الصورة ؛ والمعلول المقارن لا يتأخر عن وجود العلة المتشخصة . أى لا يمكن تحصيل العلة فى الخارج بدونه ؛ لأن العلة إذا سبقت بوجودها . سبقت بما يقارن وجودها ، فكيف تسبق على ما يقارن وجودها ؟

وإنما أشار إلى ذلك بقوله : [على أنها معلولة من جنس ما لا يباين ذاته ذات العلة]

أى مع أنها معلومة غير مباينة الذات عن ذات العلة ، فكأنه قال : لو قدرنا تقدم الصورة بوجودها على الهيولى — مع أن هذا التقدير غير صحيح — للزم منه محال آخر ، وذلك هو المحال الذى ساق البرهان إليه ، وهو كون الهيولى متقدمة على نفسها بمراتب .

ثم إن الشيخ استشعر أن يقول : المعلول المقارن يجب أن يكون معلولا للماهية ، لا للوجود ؛ لأنه لا يجوز أن يكون الشىء معلولا فى الوجود ، لما يكون مقارناً فى الوجود . بل قد يكون الشىء معلولا للماهية ، ومقارناً للوجود ، كالفردية للثلاثة ؛ وليس الأمر هنا كذلك ؛ فإن الهيولى ليست معلولة لماهية الصورة مطلقاً ، فنبه بقوله :

[وإن كان أيضاً ليس من أحواله المعلولة لماهيته]

على أن المعلول المقارن لا يجب أن يكون معلولا لنفس الماهية فى جميع الصور . بل قد يكون معلولا لعلة تكون الماهية جزءاً منها . أو شريكة لها . كما ذهبنا إليه ههنا . فيكون معنى كلامه : وإن كانت ذات الهيولى ليست من الأحوال المعلولة لذات الصورة ، فهى أيضاً معلول مقارن ، فلا يصح تقدم الصورة بالوجود عليها .

(٦) ولكن قد علم أن التناهى والتشكل من الأمور التى لا توجد الصورة الجرمية فى حد نفسها إلا بهما ، أو معهما .

(٧) وقد تبين أن الهيولى سبب لذينك .

(٨) فتصير الهيولى سبباً من أسباب ما به ، أو معه ، تتمة وجود الصورة السابقة ، بتتمة وجودها للهيولى . وهذا محال .

فقد اتضح أنه ليس للصورة أن تكون علة للهيولى ، أو واسطة على الإطلاق .

ثم إنه لما وصف المعلولات بأنها قد تكون غير مباينة ، ولم يكن شيء من جنس هذا الكلام مذكوراً فيما مر من الكتاب ، أشار إلى إمكان وجود الصنفين من المعلولات : أعنى المقارنة والمباينة فى الذهن وفى الخارج معاً بقوله :

[فإن اللوازم المعلولة قسمان ، كل قسم منهما داخل فى الوجود] .

ولما فرغ من هذا البيان ، تم البرهان ، فظهر من البيان أن هذا الكلام ليس لغواً ، ولا زيادة ، كما ظن هذا الفاضل ، وأن الحجة المذكورة متعلقة به ؛ لأنه يؤكدها ، ويبين حقيقة الحال فى هذه المسألة .

(٦) قال الفاضل الشارح : معناه ما مر فى المقدمة الثالثة .

(٧) قال : ومعناه ما مر فى المقدمة الرابعة .

(٨) وهذا بيان الخلف ، وقد نبه بقوله : [ما به أو معه تتمة وجود الصورة] .

أن التناهى والتشكل كانا مما به يتم وجود الصورة لا ماهيتها ، فهما غير متأخرين عما هو تتمة وجود الصورة ، كما ذهبنا إليه .

والباقى ظاهر .

الفصل الثانى والعشرون

وهم وتنبيه

(١) أو لعلك تقول : إذا كانت الهيولى محتاجًا إليها فى أن يستوى للصورة وجود ، فقد صارت الهيولى علةً للصورة ، فى الوجود سابقةً .

---

(١) قال الفاضل الشارح : [هذا سؤل على الفصل السابق ، وهو أنكم قلتم : إن الصورة لا يستوى لها وجود إلا بالتناهى والتشكل ، أو معهما ، وهما محتاجان إلى الهيولى ، فيلزم أن تكون الصورة محتاجة إلى الهيولى بوجه ما .

وجوابه : ليس كل ما احتاج الشىء إليه ، وجب أن يكون علة للشىء ، بل قد يكون ، وقد لا يكون .

وتلخيص القول فيه : يستدعى تفصيلا لا حاجة بنا إليه] .

قال : [ولقائل أن يقول : أتقول بأن الصورة محتاجة إلى الهيولى ، أم لا تقول ؟ فإن قلت ، بطل قولك : إن الصورة شريكة لعلة الهيولى ؛ لأنه يلزم من القولين كون الصورة متأخرة ومتقدمة معاً .

وإن قلت : إن الصورة لا تحتاج إلى الهيولى ، لم تكن الهيولى متقدمة بوجه ما ، على الصورة .

فبطلت حجتك السابقة] .

وأقول : إنه يذهب إلى أن الصورة ، من حيث هى صورة ، تكون متقدمة على الهيولى ، وشريكة لعلتها . ومن حيث هى متشخصة محصلة فى الخارج ، تكون متأخرة عن الهيولى ؛ لأن الهيولى هى السبب الفاعل لتشخصها وتحصلها .

وهذا هو المراد من قوله :

[إنا لم نقض بكونها محتاجاً إليها فى أن يستوى للصورة وجود] .

أى لم نقل : هى العلة الموجدة للصورة ، ولا إنها العلة الفاعلية لتشخصها وتحصلها ،

فيكون الجواب : أنا لم نقض بكونها محتاجًا إليها فى أن يستوى للصورة وجود ، بل قضينا بالإجمال أنها محتاج إليها فى وجود شىء توجد الصورة به ، أو معه .

ثم تلخيص ما بعد هذا ، يحتاج إلى الكلام المفصل .

الفصل الثالث والعشرون

إشارة

(١) أنت تعلم أن الصورة الجوهرية ، إذا فارقت المادة ،

بل قضينا بالإجمال : أنها محتاج إليها فى وجود شىء توجد الصورة به أو معه ؛ أى قضينا أن الصورة محتاجة إلى الهيولى فى وجود التناهى والشكل اللذين تتشخص وتتحصل الصورة بهما أو معهما موجودةً ؛ لتكون الهيولى قابلة لهما .

فإذن هى — أعنى الهيولى — متقدمة على ذلك الشىء ، وعلى الصورة المتصفة بذلك الشىء ، من حيث اتصافها به ، لا على الصورة ، من حيث هى صورة .

ثم تلخيص ما بعد هذا يحتاج إلى الكلام المفصل . وهو بيان كيفية احتياج أحدهما إلى الآخر ، من غير أن يلزم الدور ، على ما قلناه .

(١) يريد بيان كيفية تقدم الصورة العنصرية على الهيولى ، وامتناع تقدم الهيولى عليها ، من حيث هى متقدمة على الهيولى ، على وجه الدور .

قال الفاضل الشارح : [لما أبطل كون الصورة علة مطلقة أو واسطة للهيولى ، أراد أن يبطل القسم الثانى من الأقسام الأربعة التى صدرنا الباب بها ، وهو أن يقال : الصورة محتاجة إلى الهيولى .

وهذا الفصل يشتمل على بيان أن الصورة التى يمكن زوالها عن المادة ليست بمتأخرة فى الوجود عن الهيولى .

وتقريره : أن الصورة الجوهرية إذا زالت عن المادة ، فإن لم يحصل عقبها فى المادة

فإن لم يعقب بدل ، لم تبق المادة موجودة . فمُعقب البدل مقيم للمادة — لا محالة — بالبدل .

وليس بواجب أن نقول : ويقيم البدل أيضًا بالهيولى ، صورة أخرى ، تكون بدلا عنها ؛ لم تبق المادة موجودة ، لما مر أن الهيولى لا تخلو عن الصورة .

وإذا كان كذلك ، فالشيء الذى عقّب الصورة الزائلة بالصورة الحادثة ، مقيم للمادة ، أى حافظ لوجود المادة بواسطة ذلك البدل .

ثم إنه لا يلزم من صدق قولنا : إن ذلك المعقب يحفظ وجود المادة بذلك البدل — صدقُ أن نقول : إنه يحفظ ذلك البدل بتلك الهيولى ؛ لأن الشيء ما لم يوجد ، لم يكن حافظاً لوجود غيره .

فلو كانت الهيولى مقيمة للصورة ، لكانت تقوم أولا ، ثم تصير بعد ذلك مقيمة للصورة . وقد كنا بيّنا أن الصورة مقيمة للهيولى فيلزم أن يكون وجود كل واحدة منهما سابقاً على وجود الأخرى . وهو معنى قوله :

« وبالجملة لا يمكنك أن تدير الإقامة » .

ولقائل أن يقول : هذا الفصل كالمناقض لما مضى ؛ لأن فيه بيان أن الصورة متقدمة على الهيولى ، ولما كانت كذلك ، استحال تقدم الهيولى على الصورة .

وقد كانت الحجة المذكورة على امتناع كون الصورة علة للهيولى ، مبنية على أن للهيولى تقدماً بوجه ما ، على الصورة .

وشك آخر : وهو أن قوله :

« فمعقب البدل مقيم للمادة — لا محالة — بالبدل »

ليس بجيد على الإطلاق ؛ فإن الجسم لا ينفك عن أين ما ، وشكل ما ، ومقدار ما . وإذا كان كذلك ، فمتى زال أين معين ، أو شكل معين ، أو مقدار معين ، فلا بد من أن يحصل أين آخر ، وشكل آخر ، ومقدار آخر ، ليكون بدلا لما مضى .

ثم لا يلزم أن تكون هذه الأعراض صوراً مقومة للمادة ، فعلمنا أن معقب البدل لا يجب أن يكون مقيما للمادة بذلك البدل ، بل لو صح ذلك ، لكان إنما يصح فى بعض الأشياء ، وبالبرهان] .

على أن تكون الهيولى قامت فأقامت ؛ لأن الذى يقوم فيُقيم ، متقدم بقوامه : إما بالزمان ، أو بالذات .

وبالجملة لا يمكنك أن تدبر الإقامة *

وأقول : لما بين فى هذا الفصل كيفية تقدم الصورة على الهيولى ، أشار إلى أن المسألة لا تنعكس ؛ لاستحالة الدور ، ولأن الهيولى لو كانت مقيمة للصورة ، لكانت متقومة بنفسها ، قبل وجود الصورة ، إما بالذات ، أو بالزمان ، وهو محال لما مر .

وهذا بعينه هو الذى أورده فى بيان استحالة أن تكون الصورة علة مطلقة للهيولى ، وأشار إليه بقوله : [على أنها معلولة من جنس ما لا تباين ذاته ذات العلة] .

كما سبق ذكره .

فإذن قد حصل من ذلك استحالة كون كل واحدة منهما علة للأخرى مطلقة ، لاستحالة قيام كل واحدة منهما من غير الأخرى .

ثم إنه جعل الصورة ، من حيث هى صورة ، سابقة على الهيولى وشريكة لعلتها الفاعلية ولم يجعل الهيولى ، من حيث هى هيولى ، سابقة على الصورة ؛ لأن الهيولى ، من حيث هى هيولى ، قابلة محضة ؛ بخلاف الصورة ، فلا يمكن أن تصير فاعلة ومعطية للوجود .

وأما الشك الأول : الذى أورده الشارح ، فيخل بما ذكرناه مراراً ، من كيفية تقدم إحداهما على الأخرى .

وأما الشك الثانى : فليس بوارد ؛ لأن امتناع انفكاك الجسم عن أين ما ، إنما يقتضى احتياج الجسم ، لا فى كونه جسما ، بل فى وجوده وتشخصه ، إلى الأين ، من حيث هو أين ما ، لا من حيث هو أين معين .

والأين ، من حيث هو أين ما ، يحتاج إلى الجسم ، من حيث هو جسم ما ؛ ومن حيث هو أين معين ، يحتاج إلى جسم معين .

وأما قوله : ثم لا يلزم أن تكون هذه الأعراض صوراً ، فقد يدل على أنه ظن أن الشيخ أثبت وجود الصورة ، بأنها مقيمة للمادة فقط .

وهذا سهو من باب توهم العكس ؛ فإن كل صورة مقيمة ، وليس كل مقيم صورة ؛ بل المقيم الذى هو الصورة ، إنما هو جوهر يقيم جواهر هى محله ومادته .

الفصل الرابع والعشرون

إشارة

(١) ليس يمكن أن يكون شيئان ، كل واحد منهما يقام به الآخر ، حتى يكون كل واحد منهما متقدماً بالوجود على الآخر ، وعلى نفسه .

(٢) ولا يجوز أن يكون شيئان كل واحد منهما يقام مع

وهذه أعراض أقامت أعراضاً ؛ لأنها أقامت أجساماً متشخصة لا فى جسميتها ، بل فى تشخصاتها العارضة لجسميتها ؛ ولذلك سميت بمشخصات الجسم .

فإذن النقض بها ليس بمتوجه .

وأما قوله : [فعلمنا أن معقب البدل لا يجب أن يكون مقيما للمادة ، بذلك البدل] فليس نتيجة لما ذكره ؛ لأن الذى ذكره لم يقتض إلا كون معقب الأيون ، مقيما للجسم المتشخص بالأيون ، وذلك لا ينافى إقامة المادة بالصورة .

(١) أقول : يريد بيان امتناع القسم الرابع من الأقسام الأربعة المذكورة فى الكتاب.

وهو أن يكون هناك شىء آخر يقيم واحدة من الهيولى والصورة ، إما بالآخر . أو مع الآخر ؛ فإنه يناسب الدور المذكور فى الفصل المتقدم .

وبدأ بما يكون إقامة كل واحد منهما بالآخر ؛ لأنه أوضح فساداً ؛ ولأن الثانى راجع أيضاً إليه .

ولفظ الكتاب ظاهر .

وهذا القسم هو الذى جعله الفاضل الشارح ثالث الأقسام الأربعة التى أوردها هو .

(٢) أقول : وهذا هو الذى تكون الإقامة فيه مع الآخر .

وحمله الفاضل الشارح على القسم الرابع من الأقسام الأربعة المذكورة التى أوردها هو ، وهو كون كل واحد منهما غير محتاج إلى الآخر .

الآخر ضرورة ؛ لأنه إن لم يتعلق ذات أحدهما بالآخر ، جاز أن يقوم كل منهما وإن لم يكن مع الآخر . وإن تعلق

وبيان هذا القسم : هو أن ذات كل واحد من الشيئين اللذين يوجد كل واحد منهما مع الآخر ، لا يخلو :

إما أن يتعلق بالآخر — من حيث هو ذلك الآخر — بوجه من الوجوه .

أو لا يتعلق به أصلا .

فإن لم يتعلق ، جاز وجود كل واحد منهما منفرداً عن الآخر .

وإن تعلق ، فلذات كل واحد منهما تأثير ما ، فى أن يتم وجود الآخر .

وهذا هو القسم الأول بعينه الذى بان بطلانه.

والحاصل : أن هذا القسم يرجع : إما إلى عدم التلازم . أو إلى الدور المذكور .

ولأجل هذا المعنى ذكرنا من قبل أن المعلولين المنتسبين إلى علة واحدة ، إذا لم يكن بينهما ارتباط بوجه يقتضى أن يكون بينهما تلازم عقلى ، لم يكن بينهما إلا مصاحبة اتفاقية فقط .

واعترض الفاضل الشارح : [بأن المطلوب ههنا بيان أن الشيئين إذا كان كل واحد منهما غنيًّا عن الآخر ، وجب صحة وجود كل واحد منهما مع عدم الآخر ، وأنتم ما ذكرتم عليه حجة ، بل ما زدتم إلا إعادة الدعوى .

وهذا الاحتمال لو لم يكن له مثال من الموجودات ، لكان يُحتاج فى إبطاله إلى البرهان ، وكيف وإن له مثالا من الموجودات ؟ فإن الإضافات لا توجد إلا معاً ، مع أنه ليس لواحدة منهما حاجة إلى الأخرى ؛ لأن إحدى الإضافتين لو احتاجت إلى الأخرى ، لتأخرت عنها ، فلا يكونان معاً ، وللزم من احتياج الأخرى إليها ، الدور .

فإن قلتم : هذا التلازم لا يعقل إلا فى الإضافات ، قلنا : دعوى انحصاره فى الإضافات مفتقرة إلى بينة] .

والجواب : أن المفهوم من كون الشىء غنيًّا عن غيره ، ليس إلا صحة وجوده مع عدم الغير . وكون البيان هو الدعوى بعينه يدل على أن المدعى واضح بنفسه ، غير محتاج إلى برهان .

ذات كل واحد منهما بالآخر ، فلذات كل واحد منهما تأثير فى أن يتم وجود الاخر .

وذلك مما قد بان بطلانه .

وإنما أعيد ذكره بعبارة أخرى ليرتفع الالتباس اللفظى .

وأما المتضايفان : فليس كل واحد منهما غنيًّا عن الآخر كما ظنه هذا الفاضل ، ولا احتياج بينهما دائراً ، كما ألزمه . بل هما ذاتان أفاد شيء ثالث كلَّ واحد منهما صفة بسبب الآخر . وتلك الصفة هى التى تسمى مضافاً حقيقيًّا .

فإذن كل واحد منهما محتاج ، لا فى ذاته بل فى صفته تلك ، إلى ذات الأخرى .

وهذا لا يكون دوراً .

ثم إذا أخذ الموصوف والصفة معاً ، على ما هو المضاف المشهورى ، حدثت جملتان كل واحدة منهما محتاجة ، لا فى كلها بل فى بعضها ، إلى الأخرى ، لا إلى كلها بل إلى بعضها غير المحتاج إلى الجملة الأولى . فظن أن الاحتياج بينهما دائر ، ولا يكون فى الحقيقة كذلك .

فإذن ليس التلازم بينهما على وجه لا احتياج لأحدهما إلى الآخر على ما ظنه ، ولا على سبيل الدور .

وظهر من ذلك أن المعية التى تكون بين المتضايفين ، ليست من جنس ما تقدم بطلانه ، بل هى معية عقلية ، معها وجوب تعلقهما معاً .

وحال الهيولى والصورة تناسب هذه الحال من وجه ، وهو تعلق كل واحدة منهما بالأخرى ، من غير دور .

وتخالفه من وجه ، وهو كون الصورة أقدم ذاتاً من الهيولى .

وإنما لم يكن تعلقهما تعلق التضايف ؛ لأن المتضايفين لا يمكن أن يعقلا منفردين ، بخلافهما ؛ ولذلك احتيج مع تعقل الصورة ، البين وجودها ، إلى إثبات الهيولى .

ثم إن التضايف يعرض لهما بعد تعقلهما ، كما فى سائر أنواع المضاف المشهورى .

(٣) فبقى أنه إنما يكون التعلق من جانب واحد .

فإذن الهيولى والصورة لا تكونان فى درجة التعلق والمعية على السواء .

(٤) وللصورة فى الكائنة الفاسدة تقدم ما . فيجب أن يطلب كيف هو .

الفصل الخامس والعشرون

إشارة

(١) إنما يمكن أن يكون ذلك على أحد الأقسام الباقية ،

---

(٣) قد تبين مما مر أن التلازم ينقسم :

إلى ما يكون التعلق فيه لأحد المتلازمين بالآخر ، من غير عكس .

وإلى ما يكون لكل واحد منهما بالآخر .

وإذا بطل القسم الأخير ، ثبت الأول ، وهو الذى قسمه الشيخ إلى ثلاثة أقسام ، هى كون الصورة :

علة ، أو آلة وواسطة ، أو شريكة للعلة .

وقد بطل منها أيضاً قسمان ، وبقى واحد ، وهو كونها شريكة للعلة .

(٤) إنما خص الكائنة الفاسدة بالذكر ؛ لأن تصور التقدم فيها ، مع كونها متجددة ، على الهيولى الباقية فى جميع الأحوال ، أبعد ؛ وكيفية التقدم هى ما صرح بها فى الفصل التالى لهذا الفصل . وهى أنها تُشارك شيئاً آخر فى العلية والتقدم على الهيولى من حيث هى صورة ما ، لا من حيث هى صورة معينة ؛ فإنها من تلك الحيثية مستمرة الوجود كالهيولى .

(١) لما أبطل الأقسام المحتملة إلا واحداً ، وهو أن الصورة جزء العلة ، ثبت أنه حق ؛ فصرح به فى هذا الفصل .

وهو أن تكون الهيولى توجد عن سبب أصل ، وعن معين بتعقيب الصور ؛ إذا اجتمعا ، تم وجود الهيولى .

وأشار بقوله : [ذلك]

إلى ما أوجب طلبه فى الفصل السابق .

وبين أن الشىء الذى يشارك الصورة فى العلية ما هو ، وهو الذى سماه سبباً أصلاً وإنما سماه أصلاً ؛ لأنه المستمر الوجود ، المستحفظ لوحدة العلة ، على ما مر .

وأيضاً لأنه الذى يفيد أصل وجود الهيولى ، من حيث كونها بالقوة ؛ فإن الصورة لا تفيد إلا إخراج ذلك الموجود المستفاد منه ، إلى الفعل ، وتبعيته ، وهو كما ذكرنا موجود ثابت ، دائم الوجود ، مفارق عن المادة ، وعما يتعلق بها من الجسمانيات ، وإلا لعاد بعض المحالات المذكورة .

وقد يسمى « عقلا » ، كما سيجىء ذكره ، وبيان صفاته .

وأما المعين بتعقيب الصور ، فهو السبب الذى يقتضى تعقيب الصور .

وسماه « معيناً » ؛ لأنه يفيد ، بواسطة الصور المتعاقبة ، بقاء الهيولى ، لا أصل وجودها. فهو يعين السبب الأصلى فى إقامة الهيولى المستمرة الوجود .

وقد ذهب الفاضل الشارح : [إلى أن ذلك المعين هو « الحركة السرمدية » ، التى تفيد الهيولى ، الاستعدادات المتعاقبة لقبول الصور المتجددة المتعاقبة] .

وأقول : إنها ليست بكافية فى تعقيب الصور ؛ لأن حصول الاستعداد لا يكفى فى وجود الشىء ؛ فإن العلة المعدة ليست من العلل الموجدة ، بل يحتاج فيه مع ذلك : إلى مفيض لأصل وجود الصورة ، كما ذكر هو أيضاً فى كلامه وجه الاحتياج إليه ؛ وهو السبب الأصلى بعينه ، على ما سيأتى بيانه . وإلى أحوال اتفاقية من خارج ، طبيعية أو قسرية ، يتحدد بها ما يجب من المقدار والشكل ، على ما مر .

فالعلة التامة لوجود الصورة المتجددة ، هى مجموع ذلك .

والمعين إن حمل على علة الصورة ، فينبغى أن يحمل عليها بأسرها ، وحينئذ يكون السبب الأصلى أيضاً داخلا فى المعين ، من وجه .

(٢) وتُشخص بها الصورةُ ، وتَشخصت هى أيضًا بالصورة

ويحتمل أيضاً أن يحمل المعين على طبيعة الصورة ، من حيث هى صورة ؛ ويكون تقدير الكلام هكذا :

[عن سبب أصلى ، وعن معين يتحصل وجوده عن السبب الأصلى ، بتعقيب الصور] .

فيكون فاعل التعقيب هو السبب الأصلى ، ولعله سماه « أصلا » لأجل أنه علة بالوجهين :

أحدهما : بلا توسط .

والثانى : بتوسط المعين الذى هو الصورة ، فهو أصل فى العلية مطلقاً .

وعلى التقديرين جميعاً ، فقوله :

[إذا اجتمعا تم وجود الهيولى] .

يريد به اجتماع السبب الأصلى والصورة ، من حيث هى صورة ؛ لأن العلة التامة القريبة ، هى مجموعهما ، وهو مستمر الوجود ، على ما مر .

فإذن الصورة المتعاقبة شريكة للسبب الأصلى فى إقامة الهيولى بما يشارك به الصورة الزائلة ، وجاعلة للمادة جوهراً غير الذى كان بالفعل ، بما يخالفها من الأحوال النوعية .

(٢) قال الفاضل الشارح : [لما بين كيفية تعلق وجود الهيولى بوجود الصورة ، أراد أن يشير إلى كيفية تشخص كل واحدة منهما بالأخرى .

ثم إن فيه شيئاً ؛ وذلك أنا قد بينا ، فيما مضى ، أن كل نوع يحتمل أن يكون له أشخاص كثيرة ، فذلك النوع إنما يتشخص بالمادة ، فتشخص تلك المادة ، إن كان لمادة أخرى ، لزم التسلسل .

فزعم الشيخ ههنا : أن كل واحدة منهما — أعنى الهيولى والصورة — تتشخص بالأخرى . وهذا لا يقتضى الدور ؛ لأنا نجعل ذات كل واحدة منهما علة لتشخص الأخرى .

ولقائل أن يقول : إن تشخص كل واحدة منهما بذات الأخرى ، متوقف على انضمام ذات كل واحدة منهما إلى ذات الأخرى ، وانضمام ذات كل واحدة منهما إلى ذات الأخرى ، متوقف على تشخص كل واحدة منهما ؛ فإن المطلق غير موجود ، وماليس بموجود ، فلا ينضم إليه غيره .

ويمكن أن يجاب عن ذلك : بأن تمنع هذه المقدمة ؛ فإن انضمام الوجود إلى الماهية ، لا يتوقف على صيرورة كل واحد منهما موجوداً .

على وجه يَحتمل بيانُه كلاماً غير هذا المجمل .

فكذا هنا] .

أقول : تشخص الهيولى بذات الصورة معقول ؛ فإن الهيولى إنما تصير هذه الهيولى بعينها ؛ لأجل صورة تُعيِّنها ؛ لا من حيث إنها هذه الصورة ؛ بل من حيث إنها صورة ما ، كما مر .

وأما تشخص الصورة بذات الهيولى فليس بمعقول ، لوجهين :

الأول : أن هذه الصورة لم تصر هذه الصورة بعينها ، لأجل الهيولى ، من حيث إنها هيولى ما ، فإن هذه الصورة لا تعقل مفارقة لهذه الهيولى ، ومتعلقة بها ، من حيث هى هيولى ما ، بخلاف الهيولى ؛ فإنها تعقل أن تكون هذه الهيولى ، وإن لم تكن هذه الصورة .

فأذن تشخص الصورة بالهيولى ، يكون من حيث هى هذه الهيولى ، لا من حيث هى مطلقة .

والثانى : أن ذات الهيولى هى حقيقة القابلية والاستعداد ، فكيف تصير علة وفاعلا للتشخص ؟ بل قد قيل : إن كل نوع يحتمل أن يكون له أشخاص ، فذلك للنوع إنما يتشخص بالمادة — اى يتشخص بها من حيث هى قابلة للتشخص — فيصير النوع لأجلها كثيراً ، لا من حيث هى فاعلة لذلك ؛ بل الفاعلية هى الأعراض المكتنفة لها ، كالوضع ، والأين ، ومتى ، وأمثالها ، المسماة بالمشخصات .

فظهر : أن تشخص الصورة يكون بالهيولى المعينة ، من حيث هى قابلة لتشخصها . وتشخص الهيولى بالصورة المطلقة ، من حيث هى فاعلة لتشخصها .

وسقط الدور .

وهذه المسألة من غوامض هذا العلم .

وأما قول الفاضل الشارح : [الشيء المطلق غير موجود] فليس بصحيح ؛ وذلك لأن الشيء المطلق ، يمكن أن يؤخذ بلا شرط الإطلاق والتقييد .

ويمكن أن يؤخذ بشرط الإطلاق ، كما مر ذكره .

والأول : موجود فى الخارج والعقل ، وإليه نذهب ههنا .

الفصل السادس والعشرون

وهم وتنبيه

(١) أو لعلك تقول : لما كان كل واحد منهما يرتفع الآخر برفعه ، فكل واحد منهما كالآخر ، فى التقدم والتأخر .

والذى يُخلصك من هذا ، أصلٌ تُحققُه ، وهو أن العلة كحركة يدك المفتاح ؛ وإذا رُفعت ، رفع المعلول ، كحركة المفتاح .

وأما المعلول ؛ فليس إذا رفع ، رفعت العلة ؛ فليس رفع حركة المفتاح ، هو الذى يرفع حركة يدك ، وإن كان معه .

بل يكون إنما أمكن رفعها لأن العلة ، وهى حركة يدك ، كانت رفعت .

والثانى : موجود فى العقل دون الخارج ، فإذن ليس بصحيح أن يقال : إنه غير موجود أصلاً .

وأما الجواب : بانضمام الوجود إلى الماهية ، فغير صحيح أيضاً ، لأنهما أمران عقليان ، ولا يصح إلحاق الأمور الخارجية ، من حيث هى خارجية ، فى أحكامها ، بالأمور العقلية ، من حيث هى عقلية .

(١) لما ثبت أن التلازم بين الصورة والهيولى ، هو بسبب احتياج الهيولى إلى الصورة ، من حيث الذات ، لا بالعكس ، ورد عليه شك ، وهو أنهما لما تلازما فى الرفع ، فليس أحدهما بالتقدم أو التأخر ، أولى من الآخر .

وهما – أعنى الرفعين – معًا بالزمان .

ورفع العلة متقدم على رفع المعلول بالذات ، كما فى إيجابهما ووجودهما .

الفصل السابع والعشرون

تذنيب

(١) يجب أن تتلطف من نفسك وتعلم أن الحالَ فيما لا تفارقه صورته ، فى تقدم الصورة ، هذه الحال .

وهذا الشك لا يختص بهما ، بل هو وارد على أحد قسمىْ التلازم الذى يكون بين العلة التامة وبين معلولها .

والجواب : أن التلازم فى الرفع ، إنما يكون من جهة الزمان ، ولا يكون من حيث الذات ، بل رفع أحدهما بالذات أقدم من رفع الآخر ، ولذلك قيل : عدم العلة علة العدم ، كما كان فى جانب الوجود إيجاب العلة ، مما يوجبهما معاً ، أقدم من إيجاب المعلول ، ووجود العلة أقدم من وجود المعلول .

(١) الجسم الذى لا يفارق صورته هو الفلكيات بأسرها ، وبيانُ أن حالها فى تقدم الصورة حال العنصريات ، أن تعلق كل واحدة من الهيولى والصورة بالأخرى هناك ، أيضاً .

إما أن يكون من الجانبين على السواء ، وهو باطل ، إما للدور ، أو لعدم التلازم .

وإما أن يكون من جانب واحد ، ولا يجوز أن يكون المحتاج إليه هو الهيولى ، لأن القابل لا يكون فاعلاً .

فإذن هى الصورة ، وهى :

إما أن تكون علة للهيولى ، أو واسطة وآلة . أو جزء علة .

والأولان باطلان ، لما مر .

الفصل الثامن والعشرون

تنبيه

(١) الجسم ينتهى ببَسِيطه ، وهو قطعه .

والبسيط ينتهى بخطه ، وهو قطعه .

فهى إذن شريكة لسبب أصلى يكون مجموعهما علة للهيولى .

قال الفاضل الشارح : فلا [تفاوت بين الكلام فى الفلكيات والعنصريات ، إلا بشىء واحد، وهو أنا قد بيّنا فى العنصريات أن الهيولى ليست هى المحتاج إليها بأن قلنا : إن الصورة إذا زالت ، وجب أن يعقبها بدل ، ومعقبُ البدل مقيم لمادتها بالبدل .

وهذا لا يتصور فى الفلكيات .

بل بينا ههنا أن القابل لا يكون فاعلاً ، وهذا البيان كان عامًّا لهما ، إلا أن الشيخ لما لم يذكر فى العنصريات هذا البيان العام ، واقتصر على البيان الخاص بها ، أمر بالتلطف ههنا فى معرفة أن الحال فيهما واحد] .

وأقول : ويتفاوت الحال فيهما أيضاً بشىء آخر ، وهو أن استعداد الهيولى لقبول الصورة فى الفلكيات ، لازم لذاتها ، مستفاد من مبدعها ، وفى العنصريات غير لازم لها ، بل مستفاد من الأحوال المختلفة المتجددة الخارجية .

إلا أن بيان الحال فيهما ، لا يختلف بهذا التفاوت .

(١) الكميات المتصلة القارة ثلاثة أنواع :

الجسم التعليمى .

والبسيط : وهو السطح ، والخط .

ويتصل بها فى النسبة نوع آخر من غير جنسها ، وهو النقطة .

فالجسم : هو مقدار ذو وضع ، له أبعاد ثلاثة .

والسطح : هو مقدار ذو وضع له بعدان فقط .

والخط : هو مقدار ذو وضع له طول بلا عرض .

والخط ينتهى بنقطة ، وهى قطعه .

والنقطة : هى ذات وضع لا جزء لها .

والصورة الجسمية ، لذاتها تستلزم الجسم التعليمى ، ولذلك ربما اشتبه أحدهما بالآخر كما مر .

والجسمُ التعليمى يستلزم البسيط . والبسيطُ الخطّ ، والخطُّ النقطةَ . لا لذاتها ، بل باعتبار التناهى .

فلذلك اتصلت مباحث المقادير بمباحث الأجسام .

ولما كانت مباحث الجسم التعليمى داخلة فى المباحث الماضية بالعرض ، وبقيت المباحث الباقية ، فأورد هذا الفصل بعد تلك المباحث ، مشتملا عليها .

واعلم أن الجسم فى قوله :

[الجسم ينتهى ببسيطه] .

هو التعليمى ؛ لأنه بالذات معروض البسيط ، والجسم الطبيعى إنما يصير معروضه ، بتوسط التعليمى .

وقد أفاد بقوله : [الجسم ينتهى ببسيطه] .

إثبات البسيط أولا ، وكيفية لزومه للجسم ثانياً ؛ وذلك لأن انتهاء الشىء إنما يكون عند انقطاع امتداده الآخذ فى جهة ما .

ولما كان الجسم ذا امتدادات ثلاثة ؛ وانتهاء الواحد منها فى جهة ، من حيث هو واحد ، يقتضى بقاء الاثنين الباقيين ؛ فإذن الجسم ينتهى بما من شأنه أن يكون ذا امتدادين فقط ، وهو المسمى بالبسيط .

وهكذا القول فى انتهاء البسيط بالخط .

وأما الخط فهو امتداد واحد مجرد عن الآخرين ؛ فهو ينتهى بما لا امتداد له أصلا ، ويكون ذا وضع ؛ لأن هذه المقادير ذوات أوضاع ؛ فنهاياتها كذلك .

والشىء ذو الوضع الذى لا امتداد له أصلا ، هو النقطة .

فالخط ينتهى بالنقطة ، وهى ليست مقداراً ، لعدم الامتداد فيها .

قال الفاضل الشارح : [إنما لم يقل : « نهاية الجسم هو البسيط » بل قال : « ينتهى بسيطه » .

(٢) والجسم يلزمه السطح ، لا من حيث تتقوم جسميته به ، بل من حيث يلزمه التناهى ، بعد كونه جسما .

لأن البسيط كمّ : والنهاية من المضاف المشهورى ؛ فإنها نهاية لذى النهاية .

فإذن القول بأن البسيط نهاية الجسم ، خطأ . بل هو الذى به يتناهى الجسم] .

وأقول : التحقيق يقتضى أن يكون هناك ثلاثة أمور :

أولها : ماهية السطح الذى هو المقدار المتصل ، ذو البعدين .

وثانيها : عدم الجسم بمعنى نفاده وانقطاعه وانتهائه ، لا العدم المطلق .

وثالثها : إضافة عارضة إلى الجسم .

وإنما يستدل على ثبوت الأول للجسم بثبوت الثانى له ؛ إذ هو مقارن ومستلزم للأول .

وأما الثالث ، فإذا اعتبر عروضه للأول ، كان المجموع سطحاً مضافاً إلى ذى السطح.

وإذا اعتبر عروضه للثانى ، كان نهاية مضافة إلى ذى النهاية .

(٢) قال الفاضل الشارح : [مراده أن السطح والتناهى ليسا جزأين لماهية الجسم ؛ لإمكان انفكاك تصور الجسم عن تصورهما ، حين يتصور جسم غير متناه ، والشىء لا يتصور إلا بعد تصور أجزائه] .

ثم اعترض عليه : [بأنا نتصور الجسم ، ونحتاج فى معرفة تأليفه من الهيولى والصورة ، إلى الحجة ، ولم يكن ذلك إلا لكون تصوره ، قبل معرفتهما ، ناقصاً مكتسباً بالرسوم ؛ وبعد معرفتهما ، تامًّا مكتسباً بحدود مشتملة عليهما.

أو لكون تصور الشىء غير مقتض لتصور أجزائه .

وكيفما دارت القضية ، فلم لا يجوز مثله فى السطح والتناهى ؟]

أقول :

والجواب عنه : أن أجزاء الشىء فى العقل — أعنى الجنس والفصل — غير أجزائه فى الوجود ، أعنى الصورة والمادة .

والجسم يتصور بأجزائه العقلية ، وتطلب بالحجة أجزاؤه الوجودية ، وإن كانت الأولى بالقوة ، مشتملة على الأخيرة ؛ فإن الأبعاد المأخوذة فى حد الجسم ، تدل على صورته ، والقبول المأخوذ فيه ، يدل على مادته .

فلا كونه ذا سطح ، ولا كونه متناهياً ، أمر يدخل فى تصوره جسماً ، ولذلك قد يمكن قوماً أن يتصوروا جسماً غير متناه ، إلى أن يتبين لهم امتناع ما يتصورونه .

والسطح والتناهى لا يعقل كونهما جزأين عقليين ؛ إذ هما ليسا بمحمولين على الجسم . فبين الشيخ :

أولا : أنهما ليسا بجزأين فى الوجود ، وذلك لأن السطح يلزم الجسم بسبب التناهى المتعلق بطرفه ، والجزء لا يكون كذلك .

ثم احتمل أن يتصور كون ذى السطح ، وذى التناهى ، جزأين عقليين ، لكونهما محمولين عليه فبين أنهما أيضاً ليسا كذلك ؛ لانفكاك تصوره عن تصورهما .

واعلم أن الشىء كما يتقوم بجزئه العلى ، وبجزئه الوجودى ، فقد يتقوم بعلته كالمادة بالصورة ، وحصة النوع من الجنس ، بالفصل .

والجسم لا يتقوم بالسطح بواحد من هذه المعانى .

أما الأولان : فلما مر .

وأما الأخير : فلما سيأتى ، وهو أن السطح لا يعلل الجسم .

وقال أيضاً معترضاً على قوله :

[من حيث يلزمه التناهى] .

[إنه مشعر بأن السطح يلزم الجسم بواسطة التناهى ، وهو يقتضى أن يكون عروض التناهى للجسم ، قبل عروض السطح له ، وهو باطل ؛ لأنا بينا أن النهاية إضافة عارضة للسطح ، والعارض متأخر عن المعروض ، فكيف يكون عروض النهاية للجسم ، قبل عروض السطح له] ؟

ثم قال : [ويمكن أن يجاب بأن النهاية المتأخرة عن السطح يمكن أن تكون سبباً لثبوت السطح للجسم ، كالأوسط فى برهان اللمى ، إذا كان معلولا للأكبر وعلة لثبوته للأصغر] .

وأقول : أما قوله : [النهاية إضافة عارضة للسطح] . يقتضى كون النهاية من المضاف الحقيقى ، وهو مناقض لحكمة عن قريب ، بـ [أنها من المضاف المشهورى] .

فلعله نسى ذلك .

(٣) وأما السطح كسطح الكرة ، من غير اعتبار حركة أو قطع فيوجد ولا خط .

وأما المحور والقطبان والمنطقة ، فمما يعرض عند الحركة والخط المحيط للدائرة ، قد يوجد ولا نقطة .

ثم إنه إن اخذ النهاية تارة مع السطح وجعلها بذلك الاعتبار ، مشهورية ، وتارة مفردة. وجعلها بذلك الاعتبار حقيقية ؛ فكيف ساغ له أن يجعل إضافة العارض إلى معروضه سبباً لعروض ذلك العارض للمعروض ؛ فإن تلك الإضافة لا تعقل إلا بعد العروض .

فانظر إلى هذا الرجل الفاضل ، كيف يخبط فى كلامه ، ولا يبالى أين يذهب .

وبما حققناه من قبل — وهو أن الانقطاع يعرض لامتداد الجسم أولاً ، ثم السطح يلزم ذلك الانقطاع ثانياً ، ثم تعرض لهما الإضافة باعتبارين — تزول هذه الشبهة .

(٣) يريد بيان لزوم الخط للسطح ، والنقطة للخط أيضاً ، بواسطة التناهى ؛ فإنهما لا يعرضان لهما مع عدم التناهى .

ويجب أن نعرف أولاً الألفاظ التى استعملها فى هذا الموضع فنقول :

الكرة : جسم يحيط به سطح واحد ، فى داخله نقطة تكون جميع الخطوط الخارجة منها إلى ذلك السطح ، متساوية .

والدائرة : سطح مستو يحيط به خط واحد فى داخله نقطة تكون جميع الخطوط الخارجة منها إلى ذلك الخط متساوية .

والقطبان : مركزاهما .

والخط المستقيم المار بالمركز ، المنتهى فى الجانبين إلى المحيط ، قطرُهما .

وإذا قطعت الكرة بسطح مستو حدث فصل مشترك بين السطحين هو محيط دائرة على سطح الكرة .

وإذا فرضت الكرة متحركة حركة وضعية مستديرة ، حدث عليها نقطتان لايتحركان ، هما قطباها ؛ وقطرٌ بينهما هو المحور ، ومنطقةٌ هى أعظم الدوائر على سطح الكرة التى يتساوى أبعاد جميع النقط المفروضة عليها من القطبين .

وقد تبين من ذلك أن الخط والنقطة إنما يعرضان للكرة باعتبار أحد الأمرين . إما القطع ، وإما الحركة .

(٤) وأما المركز فعندما تتقاطع أقطار ، أو عند حركة ما ، أو بالفرض .

(٤) أقول : يريد أن الدائرة لا يصير مركزها موجوداً فيها إلا بأحد ثلاثة أشياء :

أحدها : التقاطع .

والثانى : الحركة .

والثالث : الفرض .

فإن تقاطع الأقطار إنما يكون على نقطة ، هى المركز .

وحركة الدائرة إنما تقتضى سكون نقطة فاصلة بين الحركة فى الجهات المختلفة ، هى المركز .

وأما الفرض ، فظاهر .

وأما قبل عروض هذه الأمور ، فوجود مركز فى وسط الدائرة ، كوجود نقطة فى ثلثيها. أى كما أن موضع النقطة فى الثلثين متعين بالقوة قبل الفرض ، على وجه لا يمكن وقوعه بعد الفرض فى غير ذلك الموضع ، فكذلك حال المركز .

ثم ذكر أن وقوع الفصل فى المقادير إنما يكون بالقوة فقط ، ولا يخرج إلى الفعل إلا بسبب الأعراض أو الفرض ، كما مر ذكره مراراً .

قال الفاضل الشارح : [لا شك أن إمكان حصول هذه النقطة ، حاصل فى الدائرة بالفعل ، قبل التقاطع ، والحركة ، والفرض .

ثم إن المركز غير ممكن الحصول إلا فى موضع معين ، وهذا الإمكان يوجب امتياز ذلك الموضع عن سائر المواضع .

فإذن مركز الدائرة موجود قبل هذه الأحوال .

وهكذا القول فى سائر النقط .

فإذن تكون النقط غير المتناهية ، موجودة بالفعل . ويلزم من ذلك ، الانقسامُ غير المتناهى بالفعل ، أو القولُ بأن اختلاف الأعراض لا يوجب الانقسام .

فإذن الحركة أيضاً لا توجب الانقسام] .

والجواب : أن هذا كله فرض ، والفرض لا يرتفع برفع اسمه ، مع ثبوت معناه ، بل يرتفع بأن لا يفرض .

وقبل ذلك فوجود نقطة فى الوسط ، كوجود نقطة فى الثلثين ، وسائر ما لا يتناهى ؛ فإنه لا وسط ، ولا سائر مفاصل الأجزاء فى المقادير ، إلا بعد وقوع ما ليس بواجب فيها ، من حركة ، أو تجزئة .

وإذا سمعت فى تحديد الدائرة [وفى داخلها نقطة] فمعناه : يتأتى أن يفرض فيها نقطة . كما يقولون : [الجسم هو المنقسم فى جميع الأقطار] ومعناه : تتأتى قسمته فيها .

(٥) وأنت تعلم من هذا أن الجسمَ قبل السطح فى الوجود ، والسطحَ قبل الخطّ . والخط قبل النقطة .

وقد حقق هذا أهل التحصيل .

وأما الذى يقال بالعكس من هذا ، أن النقطة بحركتها تفعل الخط : ثم الخطُّ السطحَ ، ثم السطحُ الجسمَ ؛ فهو للتفهيم ، والتصوير ، والتخييل .

والدائرة إن لم يفرض فيها شىء ، لم يلزمها شىء مما ذكر .

وهذا حكم لا يختص بالدائرة ، بل الخط الواحد المتناهى له منتصف ، ولمنتصفه منتصف ، وهلم جرّا . وهى ممتازة فى نفسها عن سائر أجزاء الخط ، إلا أنها تمتاز بالفرض ولا يرتفع بأن تقول : إنها لازمة وإن لم تفرض ، لأن تصور المنتصف فرض ، فضلاً عن التلفظ به .

(٥) أفاد ههنا أن هذه الأمور كيف تترتب فى الوجود ، وأن الذى يقال بخلافه لتفهيم المبتدئين ، شىء غير حقيقى ، بل هو تخييلى فقط .

وألفاظ الكتاب غنية عن الشرح .

ألا ترى أن النقطة إذا فرضت متحركة ، فقد فرض لها ما تتحرك فيه ، وهو مقدار ما : خطٌّ أو سطحٌ ؟ فكيف يتكون ذلك بعد حركتها ؟ .

الفصل التاسع والعشرون

تنبيه

(١) ما أسهل ما يتأتى لك أن تتأمل أن الأبعاد الجسمانية متمانعة عن التداخل ، وأنه لا ينفذ جسمٌ فى

---

(١) يريد بيان امتناع تداخل الأبعاد الجسمانية .

وكأنه يدعى كون هذا الحكم أوليًّا .

وهذه المسألة وما بعدها ، من الطبيعيات ، بخلاف المسائل المتقدمة .

وإنما أورد هذه المسألة ههنا ، لتعلقها بالمقادير ، ولبناء نفى الخلاء عليها .

والاستشهاد بأن الجسم لا ينفذ فى جسم واقف له ، غير متنح عنه ، تذكير للاستقراء الذى اكتسبت النفس هذا الحكم الأولى فى مبادئ التعلم ، به وبأمثاله ، فإن من يتوقف ذهنه عند حكم أولى ، ينبه عليه بالاستقراء .

وكذلك قوله : [وإن ذلك للأبعاد ، لا للهيولى ، ولا لسائر الصور والأعراض] .

فإنه أيضاً تنبيه على أن الهيولى وسائر الصور والأعراض ، لا حصة لها فى العظم إلا بالعرض .

فالأبعاد الجسمانية هى المخصوصة بالعظم بالذات . ولا شك فى أن عظيمين يجتمعان ، هما أعظم من أحدهما ؛ فإن الكل أعظم من جزئه .

والقول بالتداخل يقتضى كون الكل مساوياً لجزئه .

واعلم أن النقطة لا حصة لها فى العظ ، فلذلك لا تمانع عن الاجتماع الرافع للامتياز الوضعى على سبيل الاتحاد .

جسمٍ واقفٍ له غيرِ متنح عنه ، وأن ذلك للأبعاد ، لا للهيولى ، ولا لسائر الصور والأعراض *

الفصل الثلاثون

إشارة

(١) إنك تجد الأجسام فى أوضاعها ، تارة متلاقية ، وتارة متباعدة ، وتارة متقاربة .

والخطوط حكمها من حيث الطول حكم الأجسام ، ومن حيث العمق والعرض ، حكم النقطة .

ولذلك تنطبق الخطوط والسطوح بعضها على بعض ، بحيث يرتفع عنها الامتياز الوضعى.

فمن يحكم بأن هذا الحكم يشترك فيه المقادير بأسرها ، ينبغى أن يقول : من حيث هى مقادير .

(١) يريد إبطال الخلاء .

والقائلون به فرقتان :

فرقة : تزعم أنه لا شىء محض .

وفرقة : تزعم أنه بعد ممتد فى جميع الجهات ، من شأنه أن تشغله الأجسام بالحصول فيه ، ويكون مكاناً لها .

قال الفاضل الشارح : [يعنى بالخلاء أن يوجد جسمان لا يتلاقيان ، ولا يوجد بينهما ما يلاقى واحداً منهما] .

وأقول : هذا تعريف للخلاء الذى يكون بين الأجسام ، وهو الذى يسمى « بعداً مفطوراً » ، ولا يتناول الذى لا يتناهى .

وقد تجدها فى أوضاعها ، بحيث يسع ما بينها أجساماً ما ، محدودة القدر : تارة أعظم ، وتارة أصغر .

فتبين أن الأجسام غير المتلاقية ، كما أن لها أرضاعاً مختلفة ، كذلك بينها أبعاد مختلفة الاحتمال ، لتقديرها وتقدير ما يقع فيها ، اختلافاً قدرياً ؛ فإن كان بينها خلاء غير أجسام ، وأمكن ذلك ، فهو أيضاً بُعد مقدارى ، وليس — على ما يقال — لا شىء محض ، وإن كان لا جسم .

الفصل الحادى والثلاثون

تنبيه

(١) وإذ قد تبين أن البعد المتصل لا يقوم بلا مادة ، وتبين

والشيخ قد أبطل فى هذا الفصل مذهب الفرقة الأولى ، بأن فرض فيه أجساماً مختلفة الأبعاد ، ليقدر الخلاء الواقع بينها ، بها ، فإن اللاشىء المحض لا يمكن أن يتقدر بشىء أصلا .

ثم بين أن الخلاء الذى يقع بين تلك الأجسام قابل للمساواة واللامساواة ، والتقدير ، وأنه يتجزأ على الحدود المشتركة .

وأضاف إلى ذلك مقدمة ، هى : أن كل ما كان كذلك ، فهو :

إما كمٌّ متصل ، أعنى البعد المقدارى .

وإما ذو كم متصل ، أعنى الجسم .

وإذا كان الخلاء عندهم ليس بجسم ، فهو بعد مقدارى ، ليس لا شيئاً محضاً ، كما زعمت الفرقة الأولى ، وإن كان لا جسماً ، كما زعمت الفرقة الثانية .

(١) يريد إبطال المذهب الثانى . وإنما أبطله بوجهين — وذلك بإضافة مقدمتين مما تقدم بيانه ، إلى الحكم الذى ثبت فى الفصل المتقدم .

أن الأبعاد الجسمية لا تتداخل لأجل بُعديتها ، فلا وجود لفراغ هو بعد صرف ، فإذا سَلَكت الأجسام فى حركتها ، تنحى عنها ما بينها ، ولم يثبت لها بُعد مفطور . فلا خلاء .

الفصل الثانى والثلاثون

إشارة

(١) ولقد يناسب ما نحن مشغولون به ، الكلامُ فى المعنى

إحداهما : أن البعد المتصل لا يقوم بلا مادة ، وهو مما تبين فى باب إثبات الهيولى .

والثانية : أن الأبعاد الجسمية لا تتداخل ، وهو ما ذكره فى فصل مفرد .

فإذا أضاف الأولى إلى الحكم المذكور ، صار هكذا :

الخلاء بُعد متصل ، والبعد المتصل ذو مادة . فالخلاء بعد ذو مادة ، فهو إذن ليس بعداً صرفاً ، على ما يقولون .

وعبر عن ذلك بقوله : [فلا وجود لفراغ هو بعد صرف] .

وإذا أضاف الثانية إليه صار هكذا :

الخلاء بعد متصل ، والبعد المتصل يتنحى عند سلوك الجسم إليه ، فالخلاء يتنحى عند سلوك الجسم إليه ، ولا يثبت له .

فهو إذن ليس بعداً مفطوراً ، من شأنه أن يكون مكاناً للجسم ، على ما يقولون .

وعبر عن ذلك بقوله : [فإذا سلكت الأجسام فى حركتها ، تنحى عنها ما بينها] .

أى من الخلاء : [ولم يثبت لها] .

أى للأجسام : [بعد مفطور] .

ثم أنتج من الجميع قوله : [فلا خلاء] .

وإنما وسم الفصل بالتنبيه ، لأنه لم يستعمل فيه مقدمة لم تتبين قبله .

(١) يريد إثبات الجهات .

والجهة هى التى يمكن أن يقصدها المتحرك الأينى على الاستقامة ، أو الإشارةُ الحسية فى سمتها .

الذى يسمى جهة ، فى مثل قولنا : تحرك كذا ، فى جهة كذا ، دون جهة كذا .

ومن المعلوم أنها لو لم يكن لها وجود ، كان من المحال أن تكون مقصدًا للمتحرك. وكيف تقع الإشارة نحو لا شىء.

فتبين أن للجهة وجودا .

الفصل الثالث والثلاثون

إشارة

(١) إعلم أنه لما كانت الجهة مما تقع نحوه الحركة ، لم تكن من المعقولات التى لا وضع لها . فيجب أن تكون الجهات – لوضعها – تتناولها الإشارة .

ووجه المناسبة أنها – كما يتحقق – نهايات الامتدادات .

قال الفاضل الشارح : المناسبة من وجهين :

أحدهما : أن الخلاء يظن أنه مكان ، والجهة مناسبة للمكان .

والثانى : أنها أمر يعرض للنهايات والأطراف ، كالخط والسطح ، فهى تناسبها .

واستدل الشيخ على وجودها بقياسين :

أحدهما : أن الجهة مقصد المتحرك ، والمتحرك لا يقصد ما ليس بموجود .

والثانى : أن الجهة يشار إليها . وما يشار إليه ، فهو موجود .

(١) يريد بيان أن الجهات ذوات أوضاع ، وليست من المعقولات المجردة التى لا وضع لها . وبينه بقياس يشارك القياس الأول من القياسين المذكورين فى الصغرى . وهو أن الجهة مقصد المتحرك ، والمتحرك لا يقصد ما لا وضع له .

الفصل الرابع والثلاثون

إشارة

[١] لما كانت الجهة ذات وضع ، فمن البيِّن أن وضعها فى امتداد مأخذ الإشارة والحركة ولو كان وضعها خارجًا عن ذلك ، لكانتا ليستا إليها .

ثم بيَّن بهذا القياس أيضاً ، أن صغرى القياس الثانى من المذكورين — وإن كان بيِّناً بحسب التصديق — فإن لميته فى نفس الأمر موقوفة على هذا القياس . وهو أن يقال :

كل جهة ، ذات وضع . وكل ذى وضع ، قابل للإشارة الحسية .

[١] يريد بيان ماهية الجهة .

وإنما أخره إلى هذا الموضع ؛ لأن من الواجب تقديم بيان الأنية على بيان الماهية . فبين أولا أنها موجودة ، ثم بين أن وجودها على أى أنحاء الوجود .

ثم قصد بيان الماهية وهى على ما حققه : طرفُ الامتداد ، غيرُ المنقسم .

وإنما تحقق ذلك لوجوب تناهى الامتدادات ، فطرف الامتداد بالنسبة إلى الامتداد نهاية وطرف ؛ وبالنسبة إلى الحركة والإشارة ، جهة .

وما فى الكتاب ظاهر . ولقائل أن يقول : إنه قسم الحركة الآخذة نحو شىء ذى وضع .

إلى حركة إليه .

وحركة عنه .

أى حركة قرب ، وحركة بعد .

وهذه القسمة حاصرة بالقياس إلى ما لا ينقسم فى جهة الحركة .

وأما بالقياس إلى ما ينقسم فيها ، فغير حاصرة ؛ لأن هناك قد يكون قسم آخر ، وهو الحركة فيه .

وإيراد قسم لا يصلح إلا بالقياس إلى ما لا ينقسم ، فى بيان أن الشىء غير منقسم ، مصادرة على المطلوب .

ثم هى :

إما أن تكون منقسمة فى ذلك الامتداد ، أو غير منقسمة .

فإن كانت منقسمة ، فإذا وصل المتحرك إلى ما يفرض لها أقرب الجزأين من المتحرك ، ولم يقف ، لم يخل :

إما أن يقال : إنه يتحرك بعدُ إلى الجهة .

أو يقال : يتحرك عن الجهة .

فإن كان يتحرك بعدُ إلى الجهة ، فالجهة وراء المنقسم .

وإن كان يتحرك عن الجهة ، فما وصل إليه هو الجهة ، لا جزءُ الجهة .

فتبيَّن أن الجهة حدٌّ فى ذلك الامتداد غيرُ منقسم ، فهى طرف للامتداد ، وجهة للحركة .

فيجب الآن أن تحرص على أن تعلم : كيف يتحدد للامتدادات أطراف بالطبع ، وما أسباب ذلك ، وتتعرف أحوال الحركات الطبيعية *

والجواب : أن الحركة فى الشىء المنقسم لا محالة :

إما أن تكون عن جهة .

وإما إلى جهة .

ويعود القسمان الأولان ، وإلا جاز أن تكون جهة الحركة هى المسافة التى تقطع بالحركة ، وهو محال .

فإذن القسمة حاصرة .

الفصل الخامس والثلاثون

وهم وتنبيه

(١) لعلك تقول : ليس من شرط ما إليه الحركة أن يوجد ، فقد يتحرك المستحيل من السواد إلى البياض ، ولم يوجد البياض بعد .

فإن اختلج هذا فى وهمك ، فاعلم أن الأمرين بينهما فرق . وأيضًا فإن ما تشككت به غير ضائر فى الغرض .

أما الفرق : فلأن المتحرك إلى الجهة ، ليس يجعل الجهة مما يتوخى تحصيل ذاته بالحركة ،بل يتوخى بلوغه ، أو القرب منه بالحركة ، ولا يجعل لها عند تمام الحركة حالًا من الوجود والعدم لم يكن وقت الحركة .

وأما الآخر فلأن الجهة لو كان يحصل بالحركة لها وجود ،

(١) الوهم هو شك فى كبرى أحد القياسين اللذين أثبتنا بهما وجود الجهة ، وهى قولنا : المتحرك لا يقصد ما ليس بموجود .

وتقرير الشك : أن حركة الاستحالة — وهى التى فى الكيف مثلا ، كالحركة من السواد إلى البياض — إنما تقصد ما ليس بموجود .

فإذن تنتقض كلية الكبرى .

وأجاب عنه بشيئين :

أحدهما : جعل الكبرى أخص مما كان ، وهى أن يقال :

المتحرك فى الأين لا يقصد ما ليس بموجود .

كان وجودها وجود ذى وضع ، ليس وجود معقول لا وضع له . وذلك غرضنا .

على أن الحق هو الفرق ، وعليه بناءُ ما يتلو هذا الفن من الكلام*

فإن معه يحصل المقصود . وهذا هو الفرق .

والثانى : التزام الشك ؛ لأن الشك غير قادح فى المطلوب ؛ وذلك لأن الجهة التى تحصل بالحركة فى الجهة ، تكون موجودة ذات وضع ؛ وهو مطلوبنا ؛ فإنا ماسعينا إلا لأن نثبت كون الجهة موجودة ذات وضع .

وهذا الجواب جدلى غير برهانى ؛ ولذلك قال : [على أن الحق هو الفرق] .